وزارة التعليـــم العالـــي و البحـــث العلمـــي

جامعـــة د.مولاي طاهـــر – سعـــيدة –

كليـة الحقـوق و العـلوم السياســية

قســم العلـوم السياسيـــة

الإستراتيجية الأمنية الأوروبية اتجاه المغرب العربي

2011 - 2017

مذكرة مقدمـة لنيـل شهـادة ماستـر في العلـوم السياسيـة

تخصـص دراسـات مغاربيـة

من إعداد الطالبة:

* بودو أحلام

تحت إشراف الأستاذ:

* العطري علي

لجنـة المناقشـــة:

أ.شيخاوي أحمد ..... رئيسا

أ. العطري علي .....مشرفا و مقرّرا

أ. بن زايد أحمّد ..... عضوا مناقشا

الموسم الجامعي: 2017- 2018

إهـداء

إلى من جرع الكأس فارغا ليسقيني قطرة حبّ

إلى من كلت أناملـه ليقدم لنا لحظة السعادة

إلى من حصد الأشواك عن دربي ليمهد لي طريق العلم إلى القلب الكبير

"أبي الغالي"

***

إلى من أرضعتني الحب والحنان

إلى رمز الحب وبلسم الشفاء

إلى القلب الناصع

"أمي الغالية"

أطال الله في عمرهما

***

إلى سندي و الكتف الذي أضع عليه رأسي

إلى اليد التي لا تتركني و القلب الذي يحبني دون مقابل

"أخي العزيز توفيق"

***

إلى القلوب الطاهرة الرقيقة والنفوس البريئة

إلى زهور حياتي

"خالاتي: أمال ، نعيمة ، عمرية "

***

إلى صديقاتي اللواتي صحبتهن أغلى من الذهب **"فاطمة و صارة"**

إلى رفيقاتي اللواتي ولدتهم لي المواقف **"حورية و جميدة"**

***

وإهدائي إلى كل من أحبني في الله

*** أحلام بودو ***

تشكرات

إلى الأستاذ الدكتور "العطري علي" على كل
ما بذله من جهد وما قدمه من نصح وإرشاد في سبيل إتمام
هذه المذكرة

***

كما أتوجه بجزيل الشكر إلى كل أساتذة لجنة المناقشة على
تفضلهم بمناقشةمذكرتي وأسأل الله أن يجزيهم عني وعن
غيري من طلبتهم خير الجزاء ويوفقهم إلى ما فيه الخير

***

تحية إلى كل من أمدني بيد العون والمساعدة من أساتذة
وأصدقاء من بعيد أو قريب

* أحلام بودو *

خطـــة البحـــث

مقدمة

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي والنظري للأمن.

تقديم

المبحث الأول: ماهية الأمن.

المطلب الأول: مفهوم الأمن.

المطلب الثاني: الأمن وعلاقته ببعض المصطلحات.

المبحث الثاني: أبعاد الأمن ومستوياته.

المطلب الأول: أبعاد الأمن.

المطلب الثاني: مستويات الأمن.

المبحث الثالث: المقاربات المفسرة للأمن.

المطلب الأول: مفهوم الأمن في المقاربات الوضعية.

المطلب الثاني: مفهوم الأمن في المقاربات ما بعد الوضعية.

المطلب الثالث: المفهوم الموسع للأمن (مدرسة كوبنهاغن).

خلاصة الفصل الأول.

الفصل الثاني: التصور الأوروبي للتهديدات الأمنية في المنطقة المغاربية.

تقديم

المبحث الأول: ظاهرة الإرهاب.

المطلب الأول: ماهية الإرهاب.

المطلب الثاني: السياق التاريخي للظاهرة الإرهابية في المنطقة المغاربية .

المطلب الثالث: انعكاسات ظاهرة الإرهاب على المنطقة المغاربية وعلى الاتحاد الأوروبي.

المبحث الثاني: ظاهرة الهجرة غير الشرعية.

المطلب الأول: ماهية الهجرة غير الشرعية.

المطلب الثاني: المنطقة المغاربية كبوابة للهجرة غير الشرعية نحو أوروبا.

المطلب الثالث: انعكاسات الهجرة غير الشرعية على أمن الاتحاد الأوروبي.

المبحث الثالث: ظاهرة الجريمة المنظمة.

المطلب الأول: ماهية الجريمة المنظمة.

المطلب الثاني: الجريمة المنظمة كتهديد جديد في المنطقة المغاربية.

المطلب الثالث: تحالف الجريمة المنظمة والإرهاب والهاجس الأوروبي.

خلاصة الفصل الثاني.

الفصل الثالث: التعامل الأوروبي مع التهديدات الأمنية في المنطقة المغاربية.

تقديم.

المبحث الأول: الإستراتيجية الأوروبية لمكافحة الإرهاب.

المطلب الأول: الحلف الأطلسي ومهامته الجديدة.

المطلب الثاني: التوجه الأمني الفرنسي في المتوسط.

المطلب الثالث: السياسيات الأمنية البريطانية لمكافحة الإرهاب.

المبحث الثاني: المقاربة الأوروبية للتصدي لظاهرة الهجرة غير الشرعية.

المطلب الأول: الحلول الأمنية في مكافحة الهجرة غير الشرعية.

المطلب الثاني: آليات الاتحاد الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية.

المطلب الثالث: تقييم السياسات الأمنية في محاربة الهجرة غير الشرعية.

المبحث الثالث: جهود التعاون الدولي لمكافحة الجريمة المنظمة.

المطلب الأول: مجهودات الأمم المتحدة في مكافحة الجريمة المنظمة.

المطلب الثاني: مجهودات الإتحاد الأوروبي.

خلاصة الفصل الثالث.

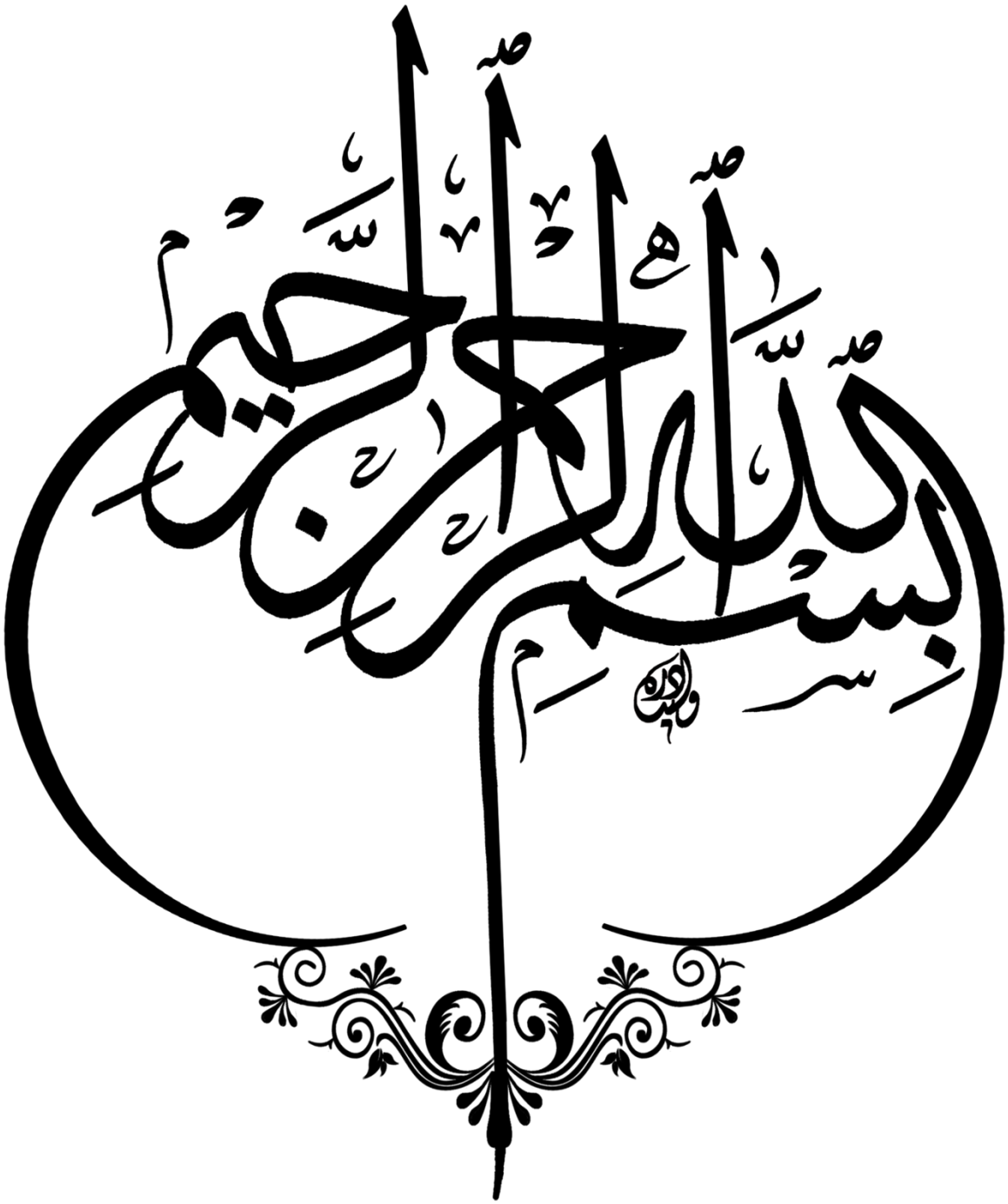
بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

مقدمـــــة:

يشغل موضوع التهديد الأمني كمحصلة لقياس قدرة الدول على تجاوز التحديات التي تعترضها سواء في المجال السياسي والاقتصادي أو الاجتماعي، حيزا كبيرا في حقل الدراسات الأمنية نتيجة تطور الظواهر المرتبطة بهذا المجال البحثي، حيث بات موضوع الأمن يركز على تفاعلات الظاهرة الأمنية مع غيرها من الفواعل المهددة لها، لاسيما منذ منتصف ثمانينيات القرن العشرين، أين بدأ العالم يشهد إعادة تشكل القوى والفواعل المؤثرة في بنية النظام الدولي، بشكل جعل من إدراك هذه التهديدات والمخاطر يطرح إشكالات نظرية وواقعية، دفعت بالتحليل الأمني إلى الانتقال من المستوى الدولاتي إلى المستوى المجتمعي، الفردي، الإقليمي وحتى العالمي، حيث أصبحت هذه التهديدات متعددة المصادر والفواعل، وعلى قدرة هائلة من الانتشار، انطلاقا من البيئة الأمنية للأقاليم.

في هذا السياق تبرز منطقة المغرب العربي كأحد الفضاءات الجيوسياسية الهامة، التي باتت تشهد حركية متنامية إزاء هذه التفاعلات نظرا لخصوصيتها المحلية وموقعها في مدار التنافس الدولي بين القوى العالمية، خاصة بعد التحولات التي عرفتها هذه المنطقة مع نهاية الحرب الباردة على المستوى السياسي والاقتصادي الهيكلي، وما صاحبها من إرهاصات على واقع بنية الدولة المغاربية، لتمتد تداعياتها عبر عقدين من الزمن. أين برزت مع بداية 2011 موجة من الأحداث الثورية المطالبة بالتغيير فيما اصطلح عليه "بالربيع العربي"، وهو الحدث الذي حمل معه مجموعة من التحديات الجديدة على واقع بنيوية الدولة في المغرب العربي، برغم تفاوت تداعياتها ومالآتها على هذه الدول، وبروز نماذج متباينة لوضع الدولة المغاربية الجديد، ساهم بعضها في تعميق الأزمة الأمنية وتقوية مختلف الفواعل مهددة للأمن المغاربي بشكل بات يتجاوز قدرة الدولة على مواجهتها.

كما أن أحداث 11سبتمبر 2001 سجلت فاصل لكل ما سبق على صعيد الفكر الإستراتيجي الأمريكي وعلى العالم أجمع، فما حدث في الولايات المتحدة الأمريكية كان بمثابة زوبعة

أعادت خلط المفاهيم وغيرت كل المعادلات الدولية فقد تمكنت أمريكا كن جعل هدف مكافحة الإرهاب باعتباره هدفها الأمني الرئيسي بعد المساس بأمنها القومي محركا للأحداث والسياسات العالمية وفي الوقت ذاته مبرر لكل سياساتها وتحركاتها، كإستراتيجية شاملة هدفها إبقاء الولايات المتحدة الأمريكية القطب الأكثر فاعلية في النظام الدولي فهذا التغير الذي طرأ على إستراتيجيتها كان نتيجة للتغير الحاصل في البيئة الأمنية التي أعقبت هذه الأحداث والتي بدورها أفرزت نمط جديدا من تهديدات تتميز بامتدادها العابر للقارات وسرعة انتشارها ما انعكس على مضمون الأمن العالمي. فسابقا حصر التهديد الأمني في الخطر العسكري إلا أنه وفي ظل هذه التحولات اتسعت دائرة التهديدات الأمنية لتشمل أبعاد اقتصادية، اجتماعية، ثقافية وحتى فكرية وكون هذه الظواهر لا تعترف بالحدود (الهجرة غير شرعية، الإرهاب، الجريمة المنظمة) أصبحت معالجتها قضية دولية تتطلب التنسيق بين أعضاء المجتمع الدولي، وفي هذا السياق برزت منطقة المتوسط والتي كما وصفها "برونتوان" (Brountwan) القارة السائلة ذات الحدود الجامدة والسكان المتحركين ما جعلها إحدى المجالات الجيوستراتيجية الأكثر حساسية في العلاقات الدولية كما أنها منطقة امتازت بالصراعات والحروب والتنافس لاسيما (الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي)، خصوصا أن هذا الأخير الذي اعتبر أن مصدر التهديدات جنوب المتوسط وذلك للقرب الجغرافي وهشاشة النظم السياسية بها ما جعلها مصدرا قويا لمختلف هذه التهديدات لاسيما الأمنية بعد أحداث 11سبتمبر.

أهمية الدراسة:

يكتسي موضوع الدراسة أهمية علمية بالغة في المقام الأول انطلاقا من المتغيرات المراد تحليلها، حيث باتت إشكالية الأمن تحضى بوتيرة اهتمام متزايدة واجتهادات تنظيرية مواكبة، بهدف فهم وتبسيط هذه الظاهرة بمختلف تجلياتها التي أصبحت تتصدر أولويات حقل العلاقات الدولية، بسبب تعقد وتطور الفواعل والوحدات التركيبية المعنية بهذه الظاهرة، حيث أن الإشكال الحقيقي يكمن في فهم مدى مواكبة هذه المفاهيم الأمنية وقدرتها على تفسير مختلف الحركيات، المرتبطة بعاملي التحدي

والتهديد من جهة، ومدى ضبطها في إطار علمي يمكن الباحث من استيعاب هذه التحولات من خلال معرفة أسبابها وعمق تأثيرها على واقع البنى الأساسية (الدول).

و تزداد أهمية هذا الموضوع خاصة بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 وإعلان الولايات المتحدة الأمريكية الحرب على الإرهاب وبروز منطقة المتوسط كمسرح لهذه التهديدات الأمنية وكذا انعكاساتها على دول المتوسط (المغرب العربي).

أهداف الدراسة :

تهدف هذه الدراسة أساسا إلى محاولة معرفة تأثير البعد الأمني بصفة خاصة، وكذا دراسة الإستراتيجية الأمنية الأوروبية لمكافحة التهديدات التي تعدت المفهوم التقليدي للأمن لتصل إلى مفهومه الحديث وكذا دراسة المجال المتوسطي بما فيه دول المغرب العربي الذي أصبح بالمفهوم الأوروبي مصدر تهديد لمصالحهم والتي تبنت على أثرها إستراتيجية تستوجب البحث في مخاطر المتوسط (دول المغرب العربي) لاحتوائها.

أسباب اختيار الموضوع:

ترجع مبررات اختيارنا للموضوع إلى:

- **المبررات الموضوعية :**

- كونه موضوع يدرس مستجدات في العلاقات الدولية لاسيما التهديدات الأمنية مثل الظاهرة الإرهابية، الهجرة غير الشرعية والجريمة المنظمة...إلخ وتناميها في العالم، فهو موضوع يدرس الظواهر الجديدة في العلاقات بين الدول لاسيما بين الاتحاد الأوروبي من جهة والمغرب العربي من جهة ثانية.
- لما لموضوع الأمن من أهمية بالغة في مجال العلاقات الدولية خاصة مع صعود تهديدات جديدة.

- **المبررات الذاتية :**

- تتجلى الرغبة الذاتية لاختيار الموضوع في مدى الحرص على تناول موضوع ذو علاقة بمجال التخصص الأكاديمي، وإسقاط هذا الكم المعرفي والعلمي على موضوع يرتبط بمحيط الطالب، فضلا عن اهتمام الباحث بالبحث في قضايا تتعلق بمحيطه الإقليمي (المغرب العربي) وقياس مدى وقيمة التفاعلات الحاصلة في هذه المنطقة. وكذا التركيز على دراسة موضوع جديد ذو أهمية كبيرة، أصبح يشغل اهتمام الباحثين وصناع القرار وشعوب المنطقة، ويحظى بتتبع العالم عامة والقوى الكبرى خاصة.

أدبيات الدراسة:

بالرغم من الكم الهائل من الكتب والدراسات العلمية والمقالات والرسائل الجامعية، التي تناولت موضوع التهديدات الأمنية، إلا أن ما تزخر به المكتبات حول الإستراتيجية الأمنية الأوروبية في المغرب العربي يعتبر نادرا جدا.

لكن هذا لا يمنع من ذكر بعض الدراسات التي تناولت هذا الموضوع، سواء كانت له صلة مباشرة أو غير مباشرة بالإستراتيجية في المنطقة، وأعتبرها قد وفقت لحد ما من حيث الطرح، وكان لها الفضل في مساعدتنا على دراسة الموضوع:

كتاب الباحث الدكتور عبد النور بن عنتر، بعنوان: "**البعد المتوسطي للأمن الجزائري، الجزائر أوروبا والحلف الأطلسي**" الذي يبين التحولات في مفهوم الأمن، وكيف أن العولمة أنشأت ديناميكيات تؤثر على قضايا الأمن، كما يعطي الكتاب دراسة مستفيضة حول الإستراتيجية في ظل التنافس الفرنسي-الأمريكي في منطقة المغرب العربي.

أما الدراسات باللغة العربية فهي قليلة نوعا ما، ويمكن ذكر منها ما ينشر دوريا في "المجلة العربية السياسية" الصادرة عن مركز دراسات الوحدة العربية (بيروت)، بالإضافة ما ينشر من مقالات

في "المجلة السياسة الدولية" الصادرة عن مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية (مصر)، وفي "جريدة الشروق اليومي" والتي تتناول موضوع "**الخوف الأوروبي من شمال إفريقيا**".

و تجدر الإشارة إلى أنه قد تناولت عدة رسائل ماجستير بعنوان: "**التصور الأمني الأوروبي نحو بنية أمنية شاملة وهوية استراتيجية في المتوسط**"، لكنها لم تتطرق للموضوع من جميع الزوايا، كما أنها تناولته في إطار فترات زمنية ماضية ومحدودة.

إشكالية الدراسة:

تعالج هذه الدراسة إشكالية الأمن في إستراتيجية الإتحاد الأوروبي وتعد من أبرز وأعقد الإشكاليات المطروحة التي أعقبت نهاية الحرب الباردة خاصة مع التطورات التي عرفها الاتحاد الأوروبي من جهة، والتهديدات الأمنية (الإرهاب، الهجرة غير الشرعية، الجريمة المنظمة) التي تعرفها المنطقة المغاربية من جهة أخرى. ويعمل الاتحاد الأوروبي على صياغة إستراتيجية قادرة على احتواء هذه التهديدات وحماية أمنها. فعليه، فإن الإشكالية الرئيسية للدراسة هي كالتالي:

- ✓ **ما هي الإستراتيجيات الأوروبية المنتهجة في منطقة المغرب العربي للتصدي للتهديدات الأمنية ؟**

انطلاقا من هذه الإشكالية يمكننا أن نطرح عدة تساؤلات فرعية تساعدنا على فهم الموضوع:

- ما هو مفهوم الأمن ؟ ماهي التحولات التي عرفها مفهوم الأمن بعد نهاية الحرب الباردة ؟
- ماهو التصور الأوروبي للتهديدات الأمنية في المنطقة المغاربية ؟
- ما هي الخلفيات التاريخية للظاهرة الإرهابية في المغرب العربي ؟
- ما هو واقع التحولات السياسية في دول المغرب العربي ؟
- ما مستقبل التهديدات الأمنية في دول المغرب العربي؟

الفرضيات :

انطلاقا من إشكالية البحث التي تدور حول إشكالية الأمن في إستراتيجية الإتحاد الأوروبي، والأسئلة الفرعية التي تلتها، وضعنا مجموعة فرضيات وهي بمثابة أجوبة أولية على التساؤلات المطروحة مسبقا وهي كما يلي:

- التطور والتحول المفاهيمي والنظري الذي عرفته الدراسات الأمنية بعد نهاية الحرب الباردة، ساهم بشكل كبير في بناء المقاربة الأمنية الأطلسية الجديدة في المتوسط.
- الإستراتيجيات الأمنية الأوروبية في محاربة التهديدات في دول المغرب العربي تستمد قوتها من المعرفة الجيدة للخاصيات البنائية والرمزية.
- ربما هناك علاقة بين تصاعد الظاهرة الإرهابية وعملية التحول السياسي، أي أن الإرهاب في المغرب العربي بدأ ينمو تدريجيا تماشيا مع ما تشهده الساحة الداخلية من تحولات، وهذا ما أدى إلى اختراق الحدود وتزعزع البناءات الأمنية الوطنية والدولية.
- يرتهن نجاح التحولات السياسية في دول المغرب العربي بضرورة معالجة الاختلالات البنيوية في المجال القانوني والسياسي والتنموي.
- تباين المواقف السياسية وعدم تنسيق الجهود لاحتواء هذه التهديدات أدى إلى سرعة انتشارها من جهة، وعقد مهمة التحكم فيها من جهة ثانية.

نطاق الدراسة :

* **المجال المكاني:** يخص دول الإتحاد الأوروبي (فرنسا، اسبانيا وبريطانيا وهي بمثابة الطرف الشمالي) ونظيرتها من الدول المكونة للمغرب العربي (الجزائر، المملكة المغربية، تونس) مع الإشارة لليبيا كونها تتميز بنفس الخصوصيات الثقافية والاجتماعية ونظرا للتحولات والأزمة التي واجهتها.

* **المجال الزماني:** تتحدد المدة التي تعالجها الدراسة بمدة ما بعد أحداث 11 سبتمبر وبدءا من عام 2011 إلى غاية 2017، وتعتبر بداية هذه الفترة نظرا لأهمية المستجدات التي طرأت على المنطقة، والتي تشكل إحدى التداعيات الأمنية الخطيرة على أمن المنطقة.

صعوبات الدراسة:

عند القيام بأي بحث فلابد أن نجد صعوبات التي تعرقل سير بحثنا ومن الصعوبات التي واجهاتنا: قلة المعلومات في الجانب الأمني في الإستراتيجية الأوروبية اتجاه المغرب العربي، كون أن أغلب المراجع التي تناولت هذا الموضوع ركزت على الجوانب الأخرى أكثر من الجانب الأمني.

المقاربة المنهجية:

بالاعتماد على الأدوات والتقنيات والمقاربات قصد الوصول إلى الهدف المنهجي المركزي، تم الاستعانة بمختلف ما جادت به الدراسات الأمنية قديمها وحديثها، من النهج التقليدي إلى المدارس النقدية مع إسهامات مدرسة كوبنهاغن وأهم روادها "بوزان"، "وويفر" فيما يخص سياسات "الأمننة"، و"مركب الأمن لباري بوزان" بشكل محدد، إضافة إلى "الإقليمية الجديدة" التي تكشف البيئة الشاملة المؤدية إلى ترتيبات الأمن الإقليمية.

إضافة إلى توظيف النظرية البنائية ومنه ما تتضمنه من مقاربة "فعل اللغة" للوقوف على خلفيات بناء خطاب تهديدات الجنوب، ولتكوين إدراك وفهم للتصور الأمني الأوروبي وأهدافه الفعلية وخلفياته المحتملة.

دون تجاهل المقاربة الوظيفية، فالإتحاد الأوروبي من بين القوى الغربية والرأسمالية، التي تعمل على أن تسير العالم وفق منظور وظيفي، ومبادرات التعاون المتوسطية التي يقوم عليها البحث نابعة عن قوى تريد الإصلاح أو التغيير في النسق المتوسطي، وترى أنه لا يؤدي وظيفته كما ينبغي ضمن النسق العام، وهو في صلب التحليل الوظيفي.

الإطار المنهجي للدراسة:

إن موضوع التهديدات الأمنية في المغرب العربي كظاهرة الإرهاب، ظاهرة الهجرة غير الشرعية وظاهرة الجريمة المنظمة تعتبر إحدى الظواهر الاجتماعية السلبية المعقدة، فرضت علينا الاعتماد في هذه الدراسة على منهج بحث متكامل يتشكل من الوصفي والمقارن لتحقيق الأهداف المرجوة.

* **المنهج الوصفي**: ويطبق في تفسير الظواهر انطلاقا من معرفة الظروف التي وجدت فيها وأسبابها وعلاقتها بالمجتمع وكذلك أهدافها، فكل البيانات التي تم توفرها استغلت لإنجاز بحث علمي أكاديمي .لأننا بصدد معالجة هذه الظواهر كحقيقة يعيشها المغرب العربي، وبالتالي أصبح من الضروري الإلمام بالقدر الكافي من الجوانب.
* **المنهج المقارن**: اعتمدنا على هذا المنهج نظرا لأهميته العلمية، كونه يسيطر على80% من الدراسات العلمية، فقد ساعدنا لفهم أبعاد والمقاربات المفسرة للأمن، وانعكاسات الظواهر على المنطقة المغاربية والاتحاد الأوروبي، حيث ركزت المقارنة على أوجه التشابه وأوجه الاختلاف بين ظاهرة الإرهاب والجريمة المنظمة.

الإطار المفاهيمي :

* **الأمن**: هو شعور الفرد أو الجماعة بالطمأنينة، وإشاعة الثقة والمحبة بينهم، بعدم خيانة الأفراد لبعضهم البعض، والقضاء على الفساد، بإزالة كل ما يهدد استقرارهم وعيشهم، وتلبية متطلباتهم الجسدية والنفسية، لضمان قدرتهم على الاستمرار في الحياة بسلام وأمان.
* **الإتحاد الأوروبي**: تكتل سياسي واقتصادي أوروبي بدأ مساره منذ عام 1951 ومر بعدة مراحل توسع خلالها ليشمل 28 دولة أوروبية، قبل خروج بريطانيا عام 2016. يلخص أهدافه الاستراتيجية في التأسيس لمواطنة تضمن الحقوق الأساسية، وتدعم التقدم الاقتصادي والاجتماعي، وتقوي دور أوروبا في العالم.

* **الإستراتيجية:** أسلوب تفكير وعمل يجيز لصاحبها التعامل بصورة صحيحة مع الأحداث، وهي فن يزاولها السياسيون والاقتصاديون والإستراتيجيون...إلخ، لتحقيق أهداف معينة. وهي خطة طويلة الأجل.
* **المغرب العربي:** أو المنطقة المغاربية أو المغرب الكبير: هي منطقة تقع في شمال افريقيا، ممتدة على ساحل البحر الابيض المتوسط وحتى المحيط الأطلسي، وهي تشمل بالأساس خمسة دول هي: موريطانيا والمغرب والجزائر وتونس وليبيا. كما تشمل أراضي الصحراء الغربية المتنازع عليها. تبلغ مساحتها مجتمعة حوالي 5.782.140 كلم^2 . اعتبارا من سنة 2017، بلغ عدد سكان المنطقة أكثر من 100 مليون شخص.

تقسيم الدراسة:

حاولنا وضع خطة شاملة لجميع متغيرات والعناصر المراد تحليلها بهدف الوصول إلى مبتغى الدراسة، وللإحاطة بمختلف جوانب إشكالية موضوعنا، حيث قسمنا دراستنا إلى 03 فصول وهي كالآتي:

نتطرق في الفصل الأول المعنون ب:**الإطار النظري والمفاهيمي للأمن** أين سنتناول مفهوم الأمن والتطورات التي عرفها بعد نهاية الحرب الباردة، وذلك بالحديث انطلاقا من بروز النظريات المفسرة (المدارس التنظيرية) في حقل العلاقات الدولية، والتي احتل فيها موضوع الأمن أهمية بالغة، لاسيما بعد الحرب العالمية الثانية أين انتقلت الدراسات الأمنية إلى المجال الأكاديمي، ثم وصولا إلى النصف الثاني من ثمانينات القرن الماضي، أين برزت رؤى واتجاهات نظرية تجديدية واحتدام النقاشات الأكاديمية إلى ضرورة مراجعة مفهوم الأمن انطلاقا من التحولات الدولية الراهنة، والممهدة لمرحلة جديدة من العلاقات الدولية بعد نهاية الحرب الباردة.

أما في الفصل الثاني والذي هو بعنوان: **التصور الأوروبي للتهديدات الأمنية في المنطقة المغاربية**، فقد وقع اتجاه عملنا بالتطرق إلى موجة التهديدات الأمنية القادمة من المنطقة (طبعا من وجهة النظر الأوروبية استنادا إلى تقرير الإستراتيجية الأمنية الأوروبية 2003) وانعكاساتها، وتحديد أهم التحولات السياسية في المغرب العربي انطلاقا من تفسير الأحداث التي عرفتها المنطقة، والتركيز على مآلات هذه الأحداث في كل دول المنطقة نتيجة إفراز نماذج متباينة في واقع الدولة المغاربية الجديد، تركزت بين الفشل الدولاتي، وعسر الانتقال الديمقراطي وقدرة الصمود في تجاوز أزمة الأحداث، لينتهي الفصل بالتطرق إلى إبراز مدى مساهمة هذه الأحداث في تفعيل الهاجس الأمني وبروز فواعل مهددة للأمن في المغرب العربي نتيجة الوضع الدولاتي مثل الجريمة المنظمة، ما صعب من التعاطي الايجابي مع تعقيدات الوضع الحالي في المنطقة.

أما في الفصل الثالث والأخير جاء بعنوان: **التعامل الأوروبي مع التهديدات الأمنية في المغرب العربي**، سنتناول فيه الإستراتيجية الأوروبية التي تتضمن إستراتيجية حلف شمال الأطلسي لمكافحة الإرهاب في غرب المتوسط، ثم نستعرض المقاربات الأوروبية في مواجهة الهجرة غير الشرعية، ثم جهود التعاون الدولي لمكافحة الجريمة المنظمة.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي و النظري

لمفهوم الأمن

تقديـــــم:

يعتبر الأمن من بين مفاهيم العلاقات الدولية التي تتميز بالغموض وغياب الإجماع بين المختصين حول معناه، وأثار الكثير من النقاشات حول مفهومه وأبعاده ومستوياته، فإذا كان مفهوم الأمن في فترة الحرب الباردة ارتبط بمدى محافظة الدولة على كيانها عسكريا لكن أدت نهاية الحرب الباردة إلى إعادة النظر في مرتكزات الأمن.

و يمكن إرجاع هذا الغموض الذي يشوب المصطلح إلى سببين إثنين:

1)- غياب أرضية مشتركة في الأدبيات الأمنية المتخصصة، وعدم التوافق بين المختصين حول مضامين هذا الميدان والتغيرات المكونة له، وأيضا المصادر المهددة للأمن وأشكال تحقيقه.

2)- التوتر النظري الذي يطبع عملية التنظير في العلاقات الدولية عامة والدراسات الأمنية خاصة.

لقد احتلت القضية الأمنية وضعا مركزيا في السياسية الخارجية لبعض الدول، التي عادة ما تأخذ "الأمن" هدفا من أهدافها، والذي يتم تحقيقه باتخاذ إجراءات وقائية وأخرى علاجية، وهي تهدف من وراءه إلى تغيير البيئة المحيطة، ولم يعد الأمن يقتصر على الفهم التقليدي المعني بالحدود الإقليمية أو بمعناه العسكري وإنما اتخذ أبعادا أشمل من ذلك، تنطوي على تطور المجتمع باتجاه تحقيق أهدافه التي تضمن له مصالحه.

فمن خلال هذا التقديم سنحاول التطرق في هذا الفصل من هذا المبحث إلى الجانب النظري والمفاهيمي للأمن وهذا بعرض النقاط الأساسية الآتية:

- مفهوم الأمن.
- أبعاد الأمن و مستوياته.
- المقاربات المفسرة للأمن.

المبحث الأول: الإطار النظري و المفاهيمي للأمن

سنتناول في هذا المبحث أهم تعاريف الأمن لغة واصطلاحا، والأمن وعلاقته ببعض المصطلحات.

المطلب الأول: مفهوم الأمن

أولا: الأمن لغة

إن الأمن لغة من الأمان والأمانة بمعنى: وقد أمنت فأنا آمن، وأمنت غيري من الأمن والأمان، والأمن ضد الخوف، والأمانة ضد الخيانة، والإيمان ضد الكفر والإيمان بمعنى التصديق[1] .

و الأمن مرادف للكلمة الإنجليزية Security، والفرنسية Sécurité ويكاد يتطابق هذا المعنى في كافة المعاجم اللغوية حيث يعتمد على مبدأ تحقيق الطمأنينة وعدم الخوف.

يعد مفهوم الأمن مفهوم من المفاهيم اللغوية ذات الثراء في المعنى ويأتي في مقدمتها: زوال الخوف، الطمأنينة، الحفظ، عدم الخيانة، الثقة، التصديق وغيرها من المعاني التي عددها علماء اللغة للأمن.

ثانيا: الأمن اصطلاحا

تباينت الآراء حول مفهوم الأمن على الرغم من شيوع استخدامه، فهو لا يختلف عن بعده اللغوي من الناحية الجوهرية، إلا أنه أخذ أبعادا أخرى مع طبيعة العلاقات الدولية و مستجداتها، وفيما يلي عرض لبعض التعريفات الخاصة بالأمن لاتجاهات و رؤى مختلفة.

تفيدنا دائرة المعارف البريطانية بأن تعريف الأمن هو: "حماية الدولة من خطر القهر على يد قوة أجنبية"[2].

---

[1]– ابن منظور، **لسان العرب**، القاهرة: دار الحديث، ط1، 2003، ص 164.

[2]– منذر سليمان، "إعادة صياغة مفهوم الأمن القومي العربي و مرتكزاته"، على الموقع: www.arch.nu/art381.htm، يوم 2017/11/21، الساعة 14:30.

يعرف الأمن "هنري كسنجر" (Henry Kissenger)* بأنه: "أي تصرف تسعى من خلاله الدولة أو المجتمع للحفاظ على تحقيق حقه في البقاء"[1].

أما "روبرت ماكنمارا" (Robert Macnamara)** أعطى نظرة شمولية في تعريف الأمن بقوله: "لا يمكن للدولة أن تحقق أمنا إلا إذا ضمنت حدا أدنى من الاستقرار الداخلي، الأمر الذي لا يمكن تحقيقه إلا بتوفير حد أدنى للتنمية". فالأمن في نظر "ماكنمارا" هو التنمية ومن دون تنمية لا مجال للحديث عن الأمن.

أما "باري بوزان" (Barry Bozzan)، و هو أحد المختصين في الدراسات الأمنية يعرف الأمن ببساطة على أنه: "غياب التهديد على القيم الأساسية في المجتمع".

يعتبر تعريف "باري بوزان" من أحدث تعريفات الأمن والأكثر تداولا في الأدبيات الأمنية. ويراه أيضا في كتابه: "الشعب والدول والخوف" (People, States and Fear) بأنه: "العمل على التحرر من التهديد، وفي سياق النظام الدولي فهو قدرة الدول والمجتمعات على الحفاظ على كيانها المستقل وتماسكها الوظيفي ضد قوى التغيير التي تعتبرها معادية في سعيها للأمن، فإن الدولة والمجتمع يوجدان أحيانا في انسجام مع بعضهما البعض، لكن يتعارضان أحيانا أخرى. فأساس الأمن هو البقاء لكنه يحوي أيضا جملة من الاهتمامات الجوهرية حول شروط الوجود ولا يعني بـ"العمل على التحرر من التهديدات" تحييده كلية، ذلك أنه في ظل الفوضوية فإن الأمن يمكن فقط أن يكون نسبيا ولا يمكن أن يكون مطلقا"[2].

---

* احتل منصبي مستشار الأمن القومي، والخارجية في الولايات المتحدة الأمريكية في السبعينيات.

[1]- لخميسي شيبي، **الأمن الدولي و العلاقات بين منظمة حلف الشمال الأطلسي و الدول العربية، فترة ما بعد الحرب الباردة (1991-2008)**، الجيزة: المكتبة المصرية للنشر والتوزيع، ط1، 2010، ص14.

** وزير الدفاع أمريكي سابق في السبعينيات، ومدير سابق للبنك الدولي العالمي.

[2]- عبد النور بن عنتر، تطور مفهوم الأمن في العلاقات الدولية، **مجلة السياسة الدولية**، العدد 160، أبريل 2005، ص 56.

يعتبر تعريف "أرنولد ولفرز" (Arnold Wolfers) لعام 1952، وهو أقدم تعريف للأمن نال نوعا من الإجماع بين الدارسين، ويرى "باري بوزان" أن مقاربة "ولفرز" لمفهوم الأمن أحسن مقاربة عرفت إلى الآن.

الأمن حسب "ولفرز": "الأمن موضوعيا يرتبط بغياب التهديدات ضد القيم المركزية وبمعنى ذاتي فهو غياب الخوف من أن تكون تلك القيم محل هجوم"[1]. ويعني بالقيم المركزية: بقاء الدولة، الاستقلال الوطني، الوحدة الترابية، الهوية الثقافية، الرفاه الاقتصادي، الحريات الأساسية[2].

من جانب آخر، نجد من الباحثين العرب والمفكرين الذين قدموا تعريفات مختلفة للأمن فنتوقف عند بعضها:

يعرفه بطرس بطرس غالي: "الأمن لا يقتصر على التحرر من التهديد العسكري الخارجي ولا يمس فقط سلامة الدولة وسيادتها ووحدتها الإقليمية، وإنما يمتد ليشمل الاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي، لأن الأمن متعلق بالاستقرار الداخلي بقدر ما هو مرتبط بالعدوان الخارجي"[3]. في هذا التعريف إشارة إلى أهمية الأبعاد الأخرى حيث لا يتوقف عند البعد العسكري، فهو يشمل كذلك البعد السياسي، الاقتصادي و الاجتماعي.

يعرفه عبد الوهاب الكيالي: "الأمن بمنظوره التقليدي تأمين سلامة الدولة من أخطار داخلية وخارجية قد تؤدي بها إلى الوقوع تحت سيطرة أجنبية نتيجة ضغوط خارجية أو انهيار داخلي"[4].

---

[1]– عبد النور بن عنتر، تطور مفهوم الأمن في العلاقات الدولية، **مرجع سابق**، ص56.

[2] – **المرجع نفسه**.

[3] – بوزناده معمر، **المنظمات الإقليمية و نظام الأمن الجماعي**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1992، ص16.

[4]– عبد الوهاب الكيالي وآخرون، **الموسوعة السياسية**، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1979، ص131.

لقد ورد مفهوم الأمن في القرآن الكريم في أكثر من موضع: لقوله تعالى: "**لإيلاف قريش (1) إيلافهم رحلة الشتاء والصيف (2) فليعبدوا رب هذا البيت (3) الذي أطعمهم من جوع وآمنهم من خوف**(4)"[1].

و قوله تعالى: "**فلما دخلوا على يوسف أوى إليه أبويه وقال ادخلوا مصر إن شاء الله آمنين**"[2] .

و قال تعالى: "**وضرب الله مثلا قرية كانت آمنة مطمئنة يأتيها رزقها رغدا من كل مكان فكفرت بأنعم الله فأذاقها الله لباس الجوع و الخوف بما كانوا يصنعون**"[3] .

نستخلص من هذه الآيات الكريمة أن هناك مقابلة بين الأمن والخوف والفزع والأمن والطمأنينة، وفيها إشارة إلى الأمن على أنه اطمئنان على مستوى الفرد.

فالأمن بمفهومه الضيق، كثيرا ما يستخدم للتعبير عن الإجراءات الخاصة بتأمين المواطنين وممتلكاتهم داخل الدولة ضد الأخطار المحتملة التي تمس المواطنين وممتلكاتهم، ليتطور هذا المفهوم فيما بعد ليشمل الإجراءات المتعلقة بالدولة في مواجهة غيرها من الدول بدءا بالإجراءات الوقائية في الداخل وتشكيل القوات المسلحة، وعقد الأحلاف العسكرية إلى حد قيام الدولة بإجراءات إيجابية لتحقيق أمنها[4].

لكن المفهوم التقليدي لم يبقى هو السائد في الوقت المعاصر بعد التحولات والتطورات الدولية الجديدة التي مست مستويات عديدة في السياسة العالمية بعد الحرب الباردة.

---

[1]- سورة قريش، الآية: 1-4.

[2]- سورة يوسف، الآية: 99.

[3]- سورة النحل، الآية: 122.

[4]- عبد المجيد صادق، **أمن الدولة و النظام القانوني للقضاء الخارجي**، القاهرة: جامعة القاهرة، 1976، ص7.

يبقى الأمن في أبسط صوره يتسم بثلاث سمات تتنوع بين مادية وسيكولوجية وهي[1]():

- غياب الخوف من المجهول .
- اختفاء التهديد من الأخر.
- سيادة الاطمئنان كمحصلة للسمتين السابقتين.

من التعريفات السابقة للأمن يلاحظ أنه يمكن حصر مفهومه في اتجاهين أو تصورين وهما :

- تصور ضيق ويركز على البعد العسكري.
- تصور واسع يشمل كل الأبعاد: السياسية، الإقتصادية، العسكرية، الإجتماعية...إلخ.

إن عدم وجود إجماع حول مفهوم ثابت و متفق لمفهوم الأمن هو انعكاس مباشر لعدة متغيرات والتي هي:

- طبيعة العلاقات الدولية والتطورات التي تعرفها لفترة إلى أخرى.
- اختلاف في الإيديولوجيات والرؤى.
- غياب أرضية مشتركة في الأدبيات الأمنية المتخصصة، أوجد تعدد وتوتر في عملية التنظير في العلاقات الدولية عامة والدراسات الأمنية خاصة.

من خلال استعراض التعاريف السابقة للأمن، يمكن لنا استخلاص ثلاث صفات أو خصائص رئيسية وهي:

1- النسبية: بمعني أن الأمن أمر نسبي في العلاقات الدولية، فلا يوجد أمن مطلق يمكن تحقيقه لأن ذلك يعنى تهديد أمن الآخرين.

---

(1)- محمد نعمان جلال، **الإستراتيجية والدبلوماسية و البروتوكول بين الإسلام و المجتمع الحديث**، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ط1، 2004، ص 93-94.

2- الشمولية: بمعني أن الأمن مفهوم شامل لا يتوقف على عنصر أو بعد واحد وإنما يرتبط بمجموعة من الأبعاد السياسية منها: العسكرية، الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية والنفسية ...إلخ.

3- **الدينامكية:** بمعني أن الأمن ليس حقيقة ثابتة، ولا يوصف بالجمود بل هو مفهوم متطور يعني أشياء مختلفة في أوقات وأماكن مختلفة بمعني مسألة الأمن متغيرة تتأثر بتطور الوضع الدولي والداخلي.

المطلب الثاني: الأمن و علاقته ببعض المصطلحات

إن مفهوم الأمن بشكله العام هو بمفهوم نسبي ومتغير وفقا لطرق ووسائل تناوله، كما أنه مركب وهذا راجع لعدة أسباب من بينها احتوائه على عدة مستويات وأبعاد، حيث يختلف مفهوم الأمن من مستوى إلى آخر وهذا أدى إلى الخلط بينه وبين بعض المصطلحات.

أولا: التهديـــد:

في مفهومه الإستراتيجي هو بلوغ تعارض المصالح والغايات القومية مرحلة يتعذر معها إيجاد حل سلمي، يوفر للدول الحد الأدنى من أمنها السياسي والاقتصادي والاجتماعي والعسكري، والتهديد يعتبر من مصادر الأمن الإنساني.

إن العلاقة بين مفهومي الأمن والتهديد علاقة تأثير متبادل وأن أي محاولة لتفسير مفهوم الأمن لابد من أن نبدأ بتحديد مصادر التهديد، فالباعث على الشعور بالخطر أو التهديد يبدي الحاجة إلى اتخاذ إجراءات تهدف إلى تحقيق الأمن وتلك الإجراءات التي من الطبيعي أن تكون متوافقة مع المخاطر أو التهديدات الفعلية والمحتملة[1].

[1]- سليمان عبد الله الحربي، "مفهوم الأمن مستوياته وصيغته وأبعاده، دراسة نظرية في المفاهيم والأطر"، **المجلة العربية السياسية**، تصدر عن مركز الوحدة العربية، بيروت، العدد 19، ص27.

ثانيا: الدفاع

هو حق طبيعي سواء كان فرديا أو جماعيا في الدفاع وحماية التراب في حالة وقوع عدوان ولعل التشابه الموجود بين الأمن والدفاع هو فكرة وجود العدوان، وكذلك رد لفعل ما فكليهما يستدعي وقوع الأعمال الهجومية[1].

ثالثا: السلم

يعرف السلام بأنه الأمن والإستقرار، فعلى سبيل المثال يشير الإستقرار إلى غياب الصراع ومن ثم حضور السلام.

المبحث الثاني: أبعاد الأمن و مستوياته

المطلب الأول: أبعاد الأمن

قد تبنت بعض الدراسات نظرة أوسع للأمن تشمل الجوانب العسكرية وغير العسكرية، لاسيما تلك التي تتناول دول العالم الثالث، التي أظهرت أهمية العوامل السياسية وغيرها من العوامل في المسألة الأمنية، إذ أن التهديدات للأمن تأتي أساساً من المناطق المحيطة بها، هذا إن لم تكن من داخل الدولة ذاتها، وهذا نتيجة لضعف البنى الدولية والعجز في شرعية بعض الأنظمة مما يتسبب في مشاكل أمن داخلية للدولة والتي غالباً ما تقود إلى صراعات مع الجوار.

بهذا الصدد يشير "روبرت مكنمارا" وزير الدفاع الأمريكي الأسبق في كتابه "**جوهر الأمن**" بأن المقصود بالأمن هو "التطور و التنمية سواء منها الاقتصادية والاجتماعية أو السياسية في ظل حماية مضمونه"[2].

---

(1)- مطبوش الحاج، الأمن القومي ونظام الأمن الجماعي الدولي، **مذكرة ماجستير كلية الحقوق، قسم القانون العام**، جامعة سعد دحلب، البليدة، 2005، ص ص 19-20.

(2)- جمال منصر، "تحولات في مفهوم الأمن.. من الوطني إلى الإنساني"، **مداخلة مقدمة في الملتقى الدولي** حول: "الجزائر والأمن في المتوسط: واقع وآفاق"، جامعة قسنطينة، الجزائر، يومي 29-2008/04/30، ص4.

و هنا يمكن استخلاص النظرة الشمولية للأمن، حيث أنه أصبح يشمل الأبعاد العسكرية، السياسية، الإقتصادية، الإجتماعية، والثقافية...إلخ.

1)– البعد العسكري: يعتبر هذا البعد الأكثر شأنا واهتماما، كون التهديدات العسكرية تطال جميع مكونات الدولة، ويتعلق الأمر ببقاء الدولة وبمدى التفاعل بين القدرات العسكرية الهجومية والدفاعية للدول وإدراكها لنوايا بعضها اتجاه بعض[1].

2)– **البعد السياسي**: ويتعلق بمدى الإستقرار المؤسساتي للدول، ومدى شرعية أنظمتها السياسية، فالتهديدات في هذا القطاع ليست عسكرية ولكنها تتصرف إلى مسألة الأفكار والمرجعيات المؤسسة للدول والجماعات الوطنية[2].

3)– البعد الاقتصادي: يعتبر الأمن الاقتصادي المؤثر الرئيسي لأمن الدولة عموما، والأمن الاقتصادي يرتبط بالدرجة الأولى بمدى قدرة الدول على الوصول للموارد والأسواق والتمويلات الضرورية للحصول على مستويات مقبولة من النفوذ والسلطة في النظام الدولي[3].

4)– البعد الاجتماعي: يعتبر الأمن الاجتماعي أحد أهم القطاعات الأمنية في الدراسات الأمنية المعاصرة، لأنه يهتم بمسألة الحفاظ على الاستقرار والانسجام المجتمعي، وتجاوز التفاوت الطبقي والتمييز العنصري بين مختلف مكونات المجتمع، إضافة إلى تحقيق العدالة الإجتماعية ومكافحة الفقر.

---

(1)– سهام سليماني، "الاتجاهات الجديدة في الدراسات الأمنية"، **مذكرة ماجستير في العلوم السياسية**، جامعة الجزائر 3، 2009، ص35.

(2)– خالد توازي، "الأمن المتوسطي في استراتيجية الحلف الأطلسي"، **مذكرة ماجستير في العلوم السياسية**، جامعة قسنطينة، 2010، ص15.

(3)– عبد النور بن عنتر، **البعد المتوسطي للأمن الجزائري، الجزائر، أوروبا و الحلف الأطلسي**، الجزائر: المكتبة العصرية للطباعة والنشر والتوزيع، 2005، ص15.

5)– البعد البيئي: شهدت الدراسات البيئية نموا محسوسا في الأدبيات السياسية خاصة مع السنوات الأخيرة نظرا للإحساس بخطورة التدهور البيئي وتأثيره على الأمن الدولي، المجتمعي والبشري، ومن أهم أسباب التهديد للأمن البيئي ما يلي:

– تدهور النظام البيئي بفعل الحروب والنزاعات المسلحة من خلال مؤشرات تراجع النسيج الغابي والتلوث البيئي، انقراض أنواع حيوانية ونباتية، ولنا أن نتصور انعكاسات ذلك على أمن الأفراد والجماعات.

– ارتباط الأزمات الأمنية بمظاهر الندرة في المواد الطاقوية والطبيعية التي عادة ما تفرز خلافات وأزمات حول كيفية استغلالها، في هذا الإطار يرى "Keith Kraus" أن النتائج الخطيرة لأضرار التدهور البيئي أصبحت تدرك على أنها أكثر أولوية من التهديدات الخارجية، إذ بإمكانها أن تفرز عنفا مسلحا[1].

6)– البعد النفسي: ويتعلق هذا البعد بتصور الأمن باعتباره تحررا من الخوف والقضاء على التهديد، أي أنها حالة شعورية تجد الدولة (مكانها) نفسها فيها.

و قد ذهب "كوفمان" (Kauf Man) إلى أنه على الرغم من تعدد وجهات النظر التي عالجت موضوع الأمن والدراسات الأمنية، إلا أنها تلتقي في جوهرها عند قاسم مشترك هو "التحرر من الخوف"، وهنا أشار "لينكولن"(Lincolin) أن الأمن القومي هو مفهوم نسبي، يعني أن تكون الدولة قادرة على القتال والدفاع عن وجودها ضد العدوان، أي أنها تملك القدرة المادية والبشرية التي تجعل أفرادها يشعرون بالتحرر من الخوف مما يضمن مركزها الدولي ومساهمتها في تحقيق الأمن الدولي"[2]. و بالتالي فالأمن في بعده النفسي هو التحرر من الشعور بانعدام الأمن.

---

(1)– عمار حجار، "السياسة المتوسطية الجديدة للاتحاد الأوروبي: الاستراتيجية الجديدة لإحتواء جهوي شامل"، **مذكرة ماجستير في العلوم السياسية**، جامعة باتنة، 2002، ص 65.

(2)– عادل زقاع، "إعادة مفهوم الأمن: برنامج بحث في الأمن المجتمعي"، نقلا عن موقع: http://www.geocities.com/adel.Zeggah/links.html، يوم 2017/12/13.

7)- البعد الثقافي: اكتسبت المتغيرات الثقافية أهمية بارزة في تحليل الظواهر السياسية، حيث تعرف بوجه عام على أنها التوجهات القيمية التي توجه سلوك الأفراد في مجتمع معين، سواء انتقلت إلينا من الماضي أو نتجت عن الواقع الإجتماعي ذاته، يتطلب الأمن وفقا لهذا البعد التوفيق بين الثقافات الكلية السائدة داخل المجتمع ككل من جهة، وتلك الثقافات المعروفة باسم الثقافات الفرعية، فالتمييز بين الثقافات أو هيمنة ثقافة على ثقافة أخرى يخلق حالة من الصراع الثقافي، والتي تأخذ أشكالا متعددة أهمها الحروب الآثنية التي يمكن أن تهدد الأمن الوطني في حده الأدنى وهو بقاء الدولة، عن طريق وصول الصراع إلى حد تقسيم الدولة أو انفصال أجزاء منها[1].

و يبرز الأمن الثقافي في البعد الحضاري للعلاقات الدولية، وهو ما ذهب إليه "صامويل هنتنغتون" في أطروحته "**صدام الحضارات**"، حيث يعتقد أن الثقافات تدخل صراع على مستوى دولي يقود إلى نتائج ترتبط بالقوة الكامنة في كل حضارة أو ثقافة أو بالقوة التي تكتسبها من خلال دفاع الأفراد المنتمين إليها ضد الثقافات الأخرى[2].

المطلب الثاني: مستويات الأمن

يمكن إيجاز مستويات أساسية للأمن وهي:

1)- الأمن الإنساني: ويقصد به تأمين الفرد ضد ما يهدد أمن حياته واحترام حقوقه وسلامته الشخصية، ويقع ضمن اختصاصات والتزامات الدولة، وينعكس إيجابا على أمنها[3].

---

(1)- رياض حمدوش، "تطور مفهوم الأمن والدراسات الأمنية في منظورات العلاقات الدولية"، **مداخلة ضمن الملتقى الدولي** حول "الجزائر والأمن في المتوسط، واقع وآفاق"، جامعة قسنطينة، يومي 29-2008/04/30، الجزائر، ص 27.

(2)- صامويل هنتنغتون، **صدام الحضارات...إعادة صنع النظام العالمي**، ترجمة: طلعت الشايب، د.م.ن، 1999، ص64.

(3)- هشام محمود الإقداحي، **تحديات الأمن القومي المعاصر مدخل تاريخي سياسي**، الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة، د.ت.ن، ص 64.

2)- الأمن الوطني (القومي): (Sécurité Nationale)[*]

يعرفه "أمين هويدي": الأمن القومي لأي دولة هو عبارة عن الإجراءات التي تتخذها الدولة في حدود طاقتها، للحفاظ على كيانها ومصالحها في الحاضر والمستقبل، مع مراعاة المتغيرات الإقليمية والدولية[1]، ويتمحور المستوى الوطني للأمن بالأساس على مجموعة الأخطار الداخلية والخارجية التي تمس الكيان الداخلي للدولة.

هناك مدرستان مختلفتان لدراسة موضوع الأمن الوطني هما[2]:

* **المدرسة الاستراتيجية**: تركز على الجانب العسكري والتهديد الخارجي، والدولة كوحدة وحيدة في تحليل العلاقات الدولية.

* **المدرسة المعاصرة (التنموية)**: يرى أصحاب هذه المدرسة أن مصادر التهديد لا تقتصر فقط على التهديد الخارجي إنما أيضا على التهديد الداخلي ويقدمون نظرة أوسع لمجال الأمن القومي الذي يشمل أبعاد اقتصادية، اجتماعية وثقافية.

فعلى المستوى الداخلي فالأمن يقصد به الحفاظ على البيئة الداخلية للدولة من أجل مكافحة أي نوع من أنواع التغيير العنيف الذي يمس باستقرار المجتمع، وعلى المستوى الخارجي يعني طريقة تعاملها مع مختلف التأثيرات القادمة من البيئة الخارجية من تهديدات مختلفة كالإرهاب، الهجرة غير الشرعية، تجارة المخدرات وحتى التدخل العسكري.

---

[*]- تجدر الإشارة إلى أن الدراسات العربية اقتبست مصطلح الأمن القومي من اللغة الفرنسية (Sécurité Nationale) واللغة الإنجليزية (Nation Security)، وترجم بصفة الأمن الوطني للدلالة على القطرية/ ومرة نجد بالصيغة الأمن القومي ليتناسب والحالة للأمة العربية أي الأمن القومي العربي.

[1]- أسس ومبادئ الأمن الوطني، على الموقع: www.moqatel.com يوم: 2017/12/07.

[2]- لخميسي شيبي، **مرجع سابق**، ص ص21-22.

3)- الأمن الإقليمي: (Sécurité Régionale)

ظهر هذا المستوى خلال الحرب الباردة التي عرفت تنافس شديد بين المعسكرين الشرقي والغربي، حيث كانت وحدات سياسية ضمن المعسكرين الشرقي لضمان مصالح معينة تحت مظلة الاتحاد السوفياتي، ووحدات أخرى ضمن المعسكر الغربي بزعامة الولايات المتحدة الأمريكية وتسعى هي الأخرى لتحقيق مصالح معينة.

ارتبط نظام الأمن الإقليمي بتوجهات فكرية في أدبيات العلاقات الدولية، كان أبرزها[1]():

- المدرسة الإقليمية التي نشأت لمواجهة فكرية العالمية، حيث دعا أنصار الإقليمية إلى بناء تجمعات تكون بمثابة الوسيلة الأكثر فعالية للحفاظ على الأمن والسلم الدوليين مقابل أصحاب المدرسة العالمية التي تدعو إلى إقامة حكومة عالمية تضم جميع الدول لحفظ الاستقرار، ومنع الحروب.

- مدرسة التكامل ودورها في دفع عجلة الإقليمية، حيث كان لمنظري الوظيفة وخاصة الوظيفية الجديدة إسهامات كبيرة في دفع التكامل الوظيفي على المستوى الإقليمي.

- مدرسة النظم ومساهمتها في إبراز مستجدات البيئة الدولية، حيث أن ظهور أي تشابه أو تباين في أنماط العلاقات وأنواع المصالح بين الإطار الكوني والأطر الإقليمية المختلفة يؤدي إلى نشأة النظام الإقليمي.

و يقصد بالأمن في إطاره الإقليمي، تكامل مجموعة من الدول والتي يجمع فيما بينها مجموعة من المصالح والأهداف المشتركة، وتنشأ فيما بينها تحالفات اقتصادية وعسكرية كوسيلة لضمان أو بناء الأمن الإقليمي.

---

(1)- ناصف حتي، **النظرية في العلاقات الدولية**، لبنان: دار الكتاب العربي، 1985، ص55.

يعرف أيضا الأمن الإقليمي على أنه: "مفهوم سياسي يطلق على السياسة الأمنية المشتركة التي تبلورها الوحدات السياسية المشكلة للنظام الإقليمي، لمواجهة مخاطر التهديدات الخارجية المشتركة للإقليم"[1].

يعمل نظام الأمن القومي على تأسيس مجموعة من الدول داخليا، ودفع التهديد الخارجي عنها بما يكفل لها الأمن والاستقرار إذا ما توافقت مصالح وغايات وأهداف هذه المجموعة أو تماثلت التحديات التي تواجهها، وذلك عبر صياغة تدابير محددة بين الدول المعينة ضمن نطاق إقليمي واحد انطلاقا من توافق الإرادات والمصالح الذاتية والمشتركة[2].

تسعى الدول من أجل الحفاظ على أمنها إلى الدخول في اتفاقيات ومعاهدات مع دول أخرى سواء مجاورة لها أو غير مجاورة، وفي الواقع العملي هناك تحالفات كثيرة نذكر منها: حلف شمال الأطلسي، منظمة الأمن والتعاون الأوروبي، وكما نجد تجمعات إقليمية أخرى كالإتحاد الأوروبي، وتسعى هذه التنظيمات إلى تعزيز التعاون فيما بين أعضائها، كالحد من التسلح التقليدي والانتشار النووي، والتعاون المشترك لمكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة وتجارة المخدرات.

تجدر الإشارة إلى أن الأمن الإقليمي لا يمكن أن يكون منفصلا عن الأمن الدولي حيث التداخل والتفاعل بين وحدات النظام الإقليمي والنظام الدولي.

4)- الأمن الدولي: (Sécurité Internationale)

إذا كان الأمن الإقليمي ينحصر في إطار منطقة إقليم معين، فإن الأمن الدولي يشمل على كل دولة عضوه من أعضاء البيئة الدولية.

---

(1)- ناظم عبد الواحد الجاسور، **موسوعة المصطلحات السياسية والفلسفية والدولية**، لبنان: دار النهضة العربية، ط1، 2008، ص123.

(2)- خليل حسين، "نظام الأمن الإقليمي في القانون الدولي العام"، على الموقع: http://www.drkhalilhusien.blogspot.com/01/blog-post-1982.html، يوم 2017/12/11.

لقد برزت فكرة هذا النظام في العلاقات الدولية بعد نهاية الحرب العالمية الأولى مع نشأة عصبة الأمم التي لم تستطع منع قيام حرب عالمية أخرى، ومع نهاية الحرب العالمية الثانية نشأ تنظيم دولي جديد تحت اسم هيئة الأمم المتحدة.

يعتبر الأمن الدولي أكبر وأوسع وحدة تحليل في الدراسات الأمنية كونه مرتبط بأمن كل دولة عضو في النسق الدولي، وتحقيق الأمن الدولي يتطلب آليات عمل جماعية منها نظام الأمن الجماعي الذي كان أول تطبيق له في ظل عصبة الأمم لمنع نشوب الحروب واحتوائها. والمقصود بنظام الأمن الجماعي هو:"النظام الذي يعتمد فيه الدول في حماية حقوقها إذا ما تعرضت لخطر خارجي، ليس على وسائلها الدفاعية الخاصة، أو مساعدة حلفائها وإنما على أساس من التضامن والتعاون المتمثل في تنظيم دولي مزود بالوسائل الكافية والفعالة لتحقيق هذه الحماية"[1]. و يكون الأمن الدولي من خلال التعاون والتنسيق الدولي في إطار أمن أوسع وشامل تحتضن وتقنن وسائله وغاياته وثائق دولية ملزمة التطبيق والتنفيذ.

لتحقيق الأمن الدولي توجب توافر مجموعة من الشروط[2]:

أ- حظر اللجوء إلى القوة أو التهديد بها في العلاقات الدولية، إلاّ في حالتين فقط:

- من خلال الجهاز الدولي، الذي يجب أن يكون مسؤولاً عن تنفيذ نظام الأمن الجماعي.
- حالة الدفاع عن النفس مرهونة بتوافر شروط معينة، لا تخرج عن تلك التي نصّت عليها المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة.

ب- احترام الإلتزامات الناشئة عن المعاهدات المبرمة بين الدول الأعضاء.

ج- عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى.

د- تسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية.

---

(1)- زايد عبيد الله مصباح، **السياسة الدولية بين النتظرية و الممارسة**، ليبيا: دار الرواء، 2008، ص203.

(2)- خليل حسين، نظام الأمن الإقليمي في القانون الدولي العام، **مرجع سابق**.

إن رغبة المجتمع الدولي لإيجاد نظام أمن دولي خال من العدوان وخروق حقوق الإنسان أمر صعب في ظل الأطماع والتنافس الكبير فيما بين الدول الكبرى.

من خلال ما سبق، تبين أن للأمن أبعاد كثيرة ومتعددة وهذا راجع لاختلاف تطورات الباحثين والعلماء فهناك من ينظر للأمن من زاوية عسكرية وهناك من ينظر إليه من زاوية اقتصادية.... إلخ، كما أن اختلاف مستويات الأمن أدى إلى أن يكون إلى كل مستوى في حد ذاته أبعاد مثل: المستوى الفردي يتضمن أن يتمتع الفرد بنصيب من الثروة الإقتصادية وأن يتمتع بحقوقه السياسية أي بعد إقتصادي وسياسي....إلخ، كذلك المستوى الوطني من أبعاده زيادة القوة العسكرية للدولة، أي بعد عسكري وزيادة القوة الاقتصادية وبالتالي فنتيجة لتشعب الأمن، فإننا نجده يشمل ويحتوي كل زاوية من حياة الأفراد والمجتمعات وفي جوهر اهتمامات كل الدول.

المبحث الثالث: المقاربات المفسرة للأمن

لقد شكل الأمن موضوعا مركزيا في برامج بحث الأطر النظرية التقليدية وحتى المعاصرة، فهو إحدى المسائل المعقدة التي عكف دارسو السياسة الدولية على البحث في مدى إمكانية تحقيقها وتطويرها. فكانت المحاورة التنظيرية الأولى بين الواقعية والمثالية في فترة مابين الحربين العالميتين، فالمثاليون رأوا أنهم الأقدر على تفسير القضية الأمنية وتنطلق من عناصر مركزية في تحليلها، كانطلاقها من نظرة الطبيعة الخيرة وهدفها الأمن الجماعي، وتركز على المقاربة الأخلاقية والقانونية، إلاّ أن قيام الحرب العالمية الثانية أكد قصور هذا التصور مع انهيار نظام الأمن الجماعي الذي مثلته عصبة الأمم.

أما الواقعية فقد قدمت تصورات كان الأقرب لتفسير حالة الصراع على مدار فترة الحرب الباردة من خلال استقراءها لمسألة الصراع والحرب كسمة ملازمة للعلاقات بين وحدات أساسية وهي

الدول. وقد سيطرت في هذه الفترة مفاهيم "الردع"، "الضربة الأولى"، "الحرب النووية"، "التدمير المتبادل الأكيد" وهي من مفاهيم المعجم الواقعين الأمني[1].

و عرف الإتجاه التقليدي أيضا إسهامات النظرية الليبرالية باتجاهيها البنيوي والمؤسساتي، ومع نهاية الحرب الباردة احتدم النقاش بين التصورين الواقعي والليبرالي للأمن، وأثارت القضايا الجديدة إشكاليات عديدة بالنسبة لمفهوم الأمن:كالكوارث الطبيعية، الأزمات الإقليمية، الفقر، التلوث البيئي، الهجرة السرية، الإرهاب....إلخ.

يمكن تحديد أهم ملامح الظاهرة الأمنية في الواقع المعاصر على النحو التالي[2] :

- الظاهرة الأمنية متعددة الحدود.
- اتساع نطاق مصادر التهديد الأمني.
- ظهور نوعية جديدة من التهديدات الأمنية والتي لم تكن معروفة سابقا أو كانت خفية.
- تغيير مضمون التهديدات الأمنية التقليدية، وتغيير الوزن النسبي لأهميتها.

وإذا كان تشكل نظام دولي جديد وبروز الولايات المتحدة الأمريكية كقوة عالمية مهيمنة وتفردها في رسم مشاهد السياسة الدولية هي أبرز الانعكاسات السياسية والإستراتيجية لنهاية الحرب الباردة، فإن تداعيات هذا الحدث على المستوى التنظيري للعلاقات الدولية برزت على مستويين[3] :

---

[1]– مارتن غريفش وتيري أوكالاهان، **المفاهيم الأساسية في العلاقات الدولية**، ترجمة: مركز الخليج للأبحاث، دبي: مركز الخليج للأبحاث، 2008، ص78.

[2]– محمد سعد أبو عامود، "المفهوم العام للأمن"، على الموقع:
www.policenc.gov.bh/reports/2011/april12-4-2011/634373626429794 45.pdf، يوم: 2017/12/15.

[3]– وليد عبد الحي، **تحول المسلمات في نظريات العلاقات الدولية**، الجزائر: مؤسسة الشروق للإعلام والنشر، ط1، 1994، ص449.

- التحول في وحدات العلاقات الدولية حيث لم تعد الدولة الفاعل الوحيد والأساسي نتيجة لمزاحمتها من قبل عدد جديد ومتزايد من الوحدات.
- التحول في موضوع العلاقات الدولية: وهنا غلب العامل الإقتصادي على المتغيرات المركزية الأخرى كالمتغيرات السياسية والإجتماعية، وهذا التحول قاد نحو بروز نظريات ومقاربات جديدة حاولت تفادى القصور المنهجي والفكري الذي وقعت فيه النظريات التقليدية.

فظهرت النظريات الإبستيمولوجية الحديثة، وسمي بالإتجاه التكويني معارض لتفسيرات الإتجاه التفسيري، ويشمل هذا الإتجاه الجديد :

- النظرية البنائية والتي تركز على دور الأفكار والهويات والعوامل الثقافية في تفسيرها للمسألة الأمنية. ومن روادها ألكسندر واندت (Alexander Wandt).

- النظرية النقدية الإجتماعية، وتركز على رؤية إنسانية تحررية في نقد النظريات السابقة، ومن روادها: روبرت كوكس (Robert Cox).

- نظرية ما بعد الحداثة تركز في تحليلها على عنصرين: المعرفة والحقيقة والتركيز أيضا على أهمية الخطاب في فهم سلوكيات الدول وسياستها ومن روادها : دريدا (Derida)، فوكولت (Foucault)، بودريلار (Baudrillard)، ليوتارد (Lyotard).

واعتبرت هذه النظريات في مجملها أن الواقع الاجتماعي ليس شيء معطي، بل يبني بالإرادة الإنسانية.

إلى جانب هذه النظريات نجد أيضا المنظور التوسعي لمفهوم الأمن وتعتبر مدرسة "كوبنهاغن" من أبرز المدارس التي عمدت إلى توسيع مفهوم الأمن ليشمل وحدات غير الدول وأبعاد غير البعد العسكري، ومن أبرز مفكريها نجد على رأسهم "باري بوزان" (Barry Buzan) ، "أولي ويفر" (Ole Weaver).

فيما يلي سنحاول عرض أهم المقاربات المفسرة للأمن، والتي تتلخص في مفهوم الأمن في المقاربات الوضعية وما بعد الوضعية والمفهوم الموسع للأمن.

المطلب الأول: مفهوم الأمن في المقاربات الوضعية.

1)- المفهوم التقليدي للأمن (الواقعية و الليبرالية):

يؤكد "هوبز" الذي كتب في القرن 17 أيام كانت بريطانيا قد دمرتها الحرب الأهلية، على عدم الإحساس بالأمان، والعنف والسعي للبقاء، ولخص هذه الحالة على أنها حالة حرب، وبعد ذلك بنصف قرن كتب "جون لوك" بعد أن خفت حدة المعاناة في بريطانيا يقول أنه على الرغم من أن حالة الطبيعة ينقصها حاكم عام، يستطيع الشعب أن يوطد علاقات ويدخل في عقود بحيث أصبح تهديد الفوضوية أقل، ويعتبر هذان الرأيان عن حالة الطبيعة المكونين الفلسفيين السابقين لنظريتين معاصرتين في السياسة الدولية أحدهما أكثر تشاؤما، والأخرى أكثر تفاؤلا وهما: مدخل الواقعية والليبرالية[1]().

أولا: النظرية الواقعية:

تستمد النظرية الواقعية أفكارها من جذور فلسفية وفكرية راسخة في أعماق التاريخ ويمكن تقصي هذه الجذور من أعمال المفكر الهندي "كوتيليا"(*) (Kautilya) الذي بحث في أسباب توسع الدول سواء بالتحالف مع الخصوم أو بالقضاء عليهم.

---

(1)– جوزيف. س ناي الإبن، **المنازعات الدولية: مقدمة للنظرية والتاريخ**، ترجمة: أحمد أمين الجمل ومجدى كامل، القاهرة: الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، ط1، 1997، ص ص 18-19.

(*) واحد من أعظم حكماء الهند، وكان وزيرا في مملكة غوتبا، وهو صاحب أقدم رسالة في السياسة في العالم، أبرز ما كتب حول القوة (ARTHACASTRA).

و أيضا يمكن الرجوع لمؤلف "ثيوسيديدس" (Thucydides)، حول الحرب العالمية البيلوبونيزية بين اسبرطة وأثينا، وبعد ذلك بقرون أكد "مكيافيلي" في كتابه "**الأمير**" الفصل المطلق بين السياسة والأخلاق، ثم "هوبز" الذي أعطى الأولوية لدراسة أثر القوة في العلاقات السياسية.

يرتكز الفكر الواقعي على مبادئ و أسس لتفسير مفهوم الأمن، ويمكن اختصار الأفكار الواقعية للتصور الأمني في العناصر الرئيسية التالية:

– **النظام الدولي الفوضوي:** ترى الواقعية أن النظام الدولي يصطبغ بصبغة فوضوية في ظل غياب سلطة مركزية يمكنها ضبط سلوك الدول، وتنظيم العلاقات التناقضية فيما بين الدول. وبالتالي تتميز بنية النظام الدولي بغياب الثقة بين الدول، وهو ما يولد الريبة ويزيد من احتمال قيام الحرب على الدوام. فيبقي الشك والتوجس قائم في العلاقات بين الدول نتيجة غياب الثقة.

إن استقرار أو عدم استقرار النظام الدولي يتوقف بشكل كبير على بنيته، بمعنى أن ذلك مشروط بتوزيع القدرات الخاصة (العسكرية) لاسيما في ظل التوازن بين القوى الكبرى، وهو يعبر عن الرغبة في الحفاظ من عدمه على هذه البنية التي تحدد سلوكات الدول. والطريقة التي تتوزع بها القدرات العسكرية بين القوى الكبرى، والتوازن بين هذه القوى هو الذي يحدد الاستقرار في النظام الدولي وبالتالي بنية النظام الدولي هي التي تحدد سلوكات الدول، وأكبر ما يمكن أن تقوم به الدول هو السعي إلى تحقيق توازن مع القوى الأخرى لمنع أي منها من تحقيق السيطرة الشاملة، وهو ما أكده كُتّاب المدرسة الواقعية الكلاسيكية أمثال "أوارد هاليث كار"(Carr.H.E) و"هانس مورغانتو"[1]().

انطلاقا مما سبق، فإن الواقعية تنطلق في مفهومها للأمن من بنية النظام الدولي الفوضوي الذي يتميز بالأمن، وتسعي الدول في هذا النظام تحقيق التوازن، وفي ظل هذه الفوضوية يبقى الأمن هو الغاية الأسمى للدول.

---

[1]– جون بيليس وستيف سميث، **عولمة السياسة العالمية**، ترجمة: مركز الخليج للأبحاث، الإمارات العربية المتحدة، دبي: مركز الخليج للأبحاث، 2004، ص414.

– **الدولة (الفاعل الوحيد والأساسي)**: ترى الواقعية أن الدولة هي الفاعل الأساسي لأي عملية تفاعلية في العلاقات الدولية، فالدولة هي الفاعل الوحيد والعقلاني التي تتميز بالصراع الدائم.

تعتبر المصلحة الوطنية من أهم أولويات الدولة التي يأتي مبدأ البقاء على رأسها وعليه فالأمن هو الالتزام الأول لدول، ويقول "ريمون آرون": "إنه في حالة الطبيعة، الأمن هو الهدف الأول بالنسبة لكل فرد أو وحدة سياسية"[1].

و يقول "كنيت والتز" (K.Waltz): "في ظل الفوضى الأمن هو الهدف الأسمى لكن فقط عندما يكون بقاء واستمرارية الدول مضمونا، ستبحث هذه الأخيرة عن أهداف أخرى مثل الهدوء والربح والقوة".

أما "هوبز" فيرى أن: "الدول كالإنسان الذي يعتبر ذئبا لأخيه الإنسان وهي في تفاعلاتها الخارجية إنما تسعى إلى تحقيق الأمن الذي يعد أولوية قصوى من أولويات سياستها الخارجية"[2].

و عليه، ترى النظرية الواقعية بأنه لا يمكن إقصاء عنصر الدولة في دراستنا للواقع الدولي لأنها حسبهم هي العنصر الأساسي الذي تدور حوله مختلف المفاهيم والتصورات.

– **القوة (البعد العسكري كبعد وحيد للأمن)**: يعتبر مفهوم القوة من المفاهيم المركزية في الدراسات الواقعية للسياسة الدولية، فموضوع القوة حسب "مورغانتو" يشكل محور التفاعل الدولي في حالتي السلم والحرب. فالدولة في حالة بناء دائم لقوتها من أجل تشكيل سياسات القوة، ويعرف "هانس مورغانتو" القوة أنّها: "السيطرة على عقول وأعمال الآخرين"[3].

---

[1]– عبد النور بن عنتر، تطور مفهوم الأمن في العلاقات الدولية، **مرجع سابق**، ص17 .

[2]– محمد طه بدوي، **مدخل إلى علم العلاقات الدولية**، لبنان: دار النهضة العربية للطباعة والنشر، 1972، ص58.

[3]– جيمس دورتي وروبرت بلتسغراف، **النظريات المتضاربة في العلاقات الدولية**، ترجمة: وليد عبد الحي، بيروت: المؤسسة الجامعية للنشر، 1985، ص61.

أما القوة عند "هوبز" هي عامل حاسم في السلوك الإنساني، فالإنسان يسعي دون هوادة نحو امتلاك متزايد من القوة ولا يتوقف هذا السعي إلا عند الموت، أما العهود والمواثيق التي تضللها السيوف ليست إلا كلمات لا طاقة لها على حماية الإنسان[1] .

يعرف "أرنولد ولفرز"(Arnold Wolfers) القوة بأنّها القدرة على دفع الآخرين نحو عمل ما تريد ومنعهم من عمل ما لا تريد، ويمكن أن نشير إلى الخلط الواقع بين مفهوم القوة من جهة ومفهومي القدرة (Capacity Or Strength) والتأثير (Influence) من جهة أخرى، لأن القوة إن كانت تعني تحريك الآخرين بالتهديد أو معاقبتهم بالحرمان، فإن النفوذ أو التأثير يعني القدرة على تحريك الآخرين بالوعد والإغراء، وفي النهاية فإن هذه المفاهيم هي مجرد مستويات للقوة أي المراحل الأولى لتشكيلها في أي مجال من مجلات الحياة الدولية المتنوعة[2] .

ترى الواقعية أن التهديدات التي يمكن أن تعزز أمن الدولة تأتي من خارج حدودها أي من الفاعلين الدوليين الآخرين المتمثلين في بقية الدول، وإن تلك التهديدات طبيعتها عسكرية ومن ثم يتوجب أن يكون الرد عليها عسكريا من أجل المحافظة على بناء الدولة وحماية أمنها[3].

و عليه، فالواقعية تركز في تحليلها لمفهوم الأمن على القوة في بعدها العسكري، حيث لا يمكن الحديث عن المسألة الأمنية دون القوة العسكرية.

لقد سيطرت المقاربة الواقعية التقليدية ولوقت ليس ببعيد على تحليلات المختصين في الدراسات الأمنية، باختزالها للأمن في المجال العسكري حصرا، حيث ينظر إليها من زاوية القوة الوطنية

---

[1]– جيمس دورتي وروبرت بلتسغراف، **مرجع سابق**، ص62.

[2]– عبد الناصر الدين جندلي، انعكاسات تحولات النظام الدولي لما بعد الحرب الباردة على الاتجاهات النظرية الكبرى في العلاقات الدولية، **أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراة في العلوم السياسية**، جامعة الجزائر، 2004-2005، ص115.

[3]– محمد شلبي، **الأمن في ظل التحولات الدولية الراهنة في الدولة الوطنية والتحولات الدولية الراهنة**، الجزائر: منشورات العلوم السياسية والاعلام، 2004، ص151.

في المقام الأول من قبل كل من صناع القرار والإستراتيجيين كما نظر الواقعيون إلى الأمن باعتباره مشتقا من القوة[1].

إن حصر التصور الواقعي للأمن في بقاء الدولة أساسا والاعتداء المسلح المحتمل ضدها واختزاله في قضية حماية / دفاع جعل الأمن موضوعا للدراسات الدفاعية والإستراتيجية وبالتالي تم التعامل معه كموضوع متعلق بالخبرة الواقعية أكثر منه مفهوما نظريا[2] .

فالتصور الواقعي يربط أساسا التهديدات الأمنية بالتهديد العسكري والعدوان الخارجي، ففي الحرب الباردة سيطر على الباحثين فكرة الأمن القومي التي عرفت بشكل واسع في إطار المجال العسكري، أي تعني القدرة الشاملة للدولة، على حماية قيمها ومصالحها من التهديدات الخارجية والداخلية، وترتبط هذه التهديدات بشكل مباشر أو غير مباشر بالتهديدات العسكرية، ولهذا سعت الدول لتأمين أراضيها ضد العدوان الأجنبي وحماية مواطنيها ومصالحها من هذه الأخطار[3] .

و عليه، فإن الواقعية عند حديثها عن الأمن فإنها تركز على ثلاثية:

- الدولة هي الوحدة الأساسية للدراسات الأمنية في العلاقات الدولية.
- البيئة الدولية تتميز بالفوضوية التي تسعى الدول فيها إلى حماية مصالحها القومية.
- تبني البعد العسكري، كبعد وحيد للأمن الدولي دون الأبعاد الأخرى.

ثانيا: النظرية الليبرالية:

إن النظرية الليبرالية لم تتبلور كنظرية في السياسة والاقتصاد والاجتماع على يد مفكر واحد، بل أسهم عدة مفكرين في إعطائها شكلها الأساسي وطابعها المميز. لقد تأثر الفكر الليبرالي أساسا

---

[1]- عبد النور بن عنتر، البعد المتوسطي للأمن الجزائري: الجزائر، أوروبا و الحلف الأطلسي، **مرجع سابق**، ص15.

[2]- عبد النور بن عنتر، تطور مفهوم الأمن في العلاقات الدولية، **مرجع سابق**، ص57.

[3]- عادل زقاع، إعادة صياغة مفهوم الأمن برنامج البحث في الأمن المجتمعي، على الموقع: www.politics-ar.com/n/index.php/permalink/3106.html، يوم 2017/12/13.

بكتابات: جون لوك، ايمانويل كانط، أدم سميث، وجون ستوارت ميل، والمدرسة الليبرالية كان لها تأثير بارز على الدراسات الأمنية على الرغم من غياب بناء نظري موحد، إلاّ أنّها مثلت نسقا فكريا متعدد التيارات، وهو ما عبر عنه "ستيفن والت" (Walt.S) بالعائلة الليبرالية.

لقد أعاد الليبراليون النظر في مسألة الأمن من اتجاه أكثر اتساعا وشمولية من خلال فاعلين من غير الدولة، ليصبح الأمن ليس فقط حماية أمن الدولة ضد تهديدات الدول الأخرى، وإنّما من تهديدات فاعلين غير دوليين يشمل العوامل: المؤسساتية، الاقتصادية، الديمقراطية، وهي أبعاد أكثر تأثيرا من العامل العسكري في إقامة السلام.

ترتكز النظرية الليبرالية بشقها البنيوية والمؤسساتية، على مبادئ وأسس لتفسير مفهوم الأمن، ويمكن اختصار الأفكار الليبرالية للتصور الأمني في العناصر الرئيسية التالية:

– **نشر القيم الديمقراطية:** إن نشر القيم الديمقراطية من شأنه أن يؤدي إلى زيادة الأمن الدولي، فانتشار الديمقراطية تحد من النزعة الاستعمارية وتحث على التسوية السلمية للخلافات. تركز الليبرالية البنيوية التي اقترنت بكتابات "مايكل دويل" (Michel Doyel) و"بروست راست" (Rausset Bruce) على المتغير الديمقراطي في التحليل الأمني. فالأمن وفق هذا الاتجاه يختزل في معادلة فحواها:

كلما تدمقرطت الدول كلما صار النظام الدولي سلميا، ولأن انتشار الديمقراطية وترسيخها على مستوى الدول وعلى مستوى بنى النظام الدولي من شأنه أن يكرس أطر السلام الدائم. وبني هذا الاتجاه استنادا لفكرة الطرح السلمي الديمقراطي "لكانط" التي مؤداها أن الدول الديمقراطية لا تذهب إلى الحروب.

يشير "مايكل دويل" إلى العناصر الثلاثة التي قدمها "كانط" إزاء الأمن الدولي[1]():

– التمثيل الديمقراطي الجمهوري.

(1)–جون بيليس وستيف سميث، **مرجع سابق**، ص ص428– 430.

- الالتزام الإيديولوجي لحقوق الإنسان.

- الترابط العابر للحدود الوطنية.

هذه العناصر تفسر اتجاهات الميل إلى السلام التي تتميز بها الدول الديمقراطية، فانعدام هذه المعايير في الدول الديمقراطية يجعل سلوكها نزاعا وميالا إلى العنف والحرب بالشكل الذي يهدد الأمن الدولي، وبذلك نكون أمام بيئة دولية تتسم بالصراع المستمر.

يعتبر الأمن الجماع (Security Collective)، والسلام الديمقراطي (Democratic Peace) من أهم تصورات الليبراليين للأمن، إذ يستبدلون مفهوم الأمن القومي بمفهوم آخر وهو الأمن الجماعي، عبر إنشاء منظمات ومؤسسات دولية وإقليمية تلعب دورا مساعد في تحقيق الأمن والاستقرار بطريقة تعاونية وتبادلية بين الدول[1]() .

- التعاون(دور المؤسسات): على الرغم من الطبيعة الفوضوية للنظام الدولي تؤكد النظرية الليبرالية على أنه بإمكان الدول تقوية روابط التعاون والاعتماد المتبادل فيما بينها، فهذا التعاون والتقارب يدفع إلى إيجاد قيم مشتركة بين الدول يمكن من تقليص حدة النزاعات بينها.

لقد شهدت النظرية الليبرالية تطورا كبيرا في سبعينيات القرن الماضي تزامنا مع تطور نظرية الاعتماد المتبادل مع كتابات وجهود "روبرت كيوهان" و"جوزيف ناي".

تؤكد الليبرالية على أهمية نشر القيم الليبرالية وحرية التجارة وترابط العلاقات الاقتصادية والتجارية بين الدول وذلك بفتح الحدود، وهذا التدخل سيؤدي إلى ارتباط المصالح الاقتصادية المشتركة، والذي يؤدي بدوره إلى تحقيق الأمن والرفاهية للجميع.

---

(1)- رياض حمدوش، **مرجع سابق**، ص275.

فالتعاون الذي هو أحد خصائص التفاعل بين وحدات النظام الدولي سهل التحقيق عندما تكون الدول إزاء مصالح مشتركة[1] .

و يكون التعاون بين الدول بإنشاء مؤسسات ومنظمات تعمل على تحقيق التعاون والأمن وتقليص حدة التهديدات[2]. وقد وضع الفيلسوف الألماني "ايمانويل كانط" (Kant Emmanuel) أسس هذا التصور في القرن 18 عندما أقترح إنشاء فيدرالية تضم دول العالم، حيث تتكتل غالبية الدول الأعضاء لمعاقبة أي دولة تعتدي على دولة أخرى هذا يعني أن الدول الأعضاء في منظومة الأمن الجماعي تتعاون مع بعضها البعض ضد أية دولة تسعى لتحقيق مصالح ضيقة، وهي نفس الفكرة التي استند إليها الرئيس الأمريكي" وودر ويلسون" في تصوره العالم يسوده السلام، وهو الذي قرر إنشاء عصبة الأمم المتحدة لحل النزاعات في العالم وتحقيق السلم والأمن الدوليين.

لقد تعزز الطرح الليبرالي المؤسساتي خصوصا مع نجاح بعض المؤسسات الاندماجية كالإتحاد الأوروبي، وحلف شمال الأطلسي في تطوير النظم الأمنية المستقرة مع أن نهاية الحرب الباردة التي كانت توحي مسبقا بأن دورها سيؤول إلى الزوال.

لكن هذا لا يعني أن هذه المؤسسات تمنع حدوث الحروب، لكن بوسعها تخفيف مخاوف العيش وتلطيف جو المخاوف التي تنشأ إثري المكاسب غير المتكافئة الناجمة عن التعاون[3] .

مع نهاية الحرب الباردة شهد العالم استمرار عمل منظمة حلف شمال الأطلسي التي تأسست على خلفية الصراع بين المعسكرين الشرقي والغربي، وكان هذا الاستمرار والتوسع للحلف حجة للنجاح المؤسساتي. ويأخذ النقاش حول حلف شمال الأطلسي أبعاد مختلفة بحسب النظرية التي تم توظيفها، فالمنظور الواقعي يعتبر أن توسيع الناتو يدخل ضمن مسعى توسيع النفوذ الغربي فيما وراء

---

[1]- مبروك غضبان، **المدخل للعلاقات الدولية**، الجزائر: شركة باتنيت للمعلومات والخدمات والتوزيع، 2005، ص192.

[2]- جهاد عودة، **النظام الدولي، نظريات وإشكاليات**، الجزائر: دار الهدى للنشر والتوزيع، 2005، ص192.

[3]- جون بيليس وستيف سميث، **مرجع سابق**، ص42.

المجال التقليدي للمصالح الأمريكية الحيوية، أما المنظور الليبرالي فيرى أن توسيع نطاق الآليات الأطلسية لإدارة النزاع في المنطقة.

على الرغم أن التصور الليبرالي ينظر إلى الأمن نظرة أخرى أوسع من النظرة الواقعية إلاّ أنّه احتفظ ببعض مسلمات الواقعية كإبقاء على الدولة كفاعل مركزي لأن الفواعل الأخرى كالمؤسسات موجودة ليس لمنافسة الدولة وإنما لمساعدتها، وكما احتفظ بمسلمة الطبيعة الفوضوية للنظام الدولي.

المطلب الثاني: مفهوم الأمن في المقاربات ما بعد الوضعية

أولا: النظرية البنائية

برزت هذه النظرية تزامنا مع التحولات التي شهدتها العلاقات الدولية في فترة الثمانينيات مع كتابات "ألكسندر واندت" (Alexander wendt)، ونيكولاس أونوف (Nicolas Onnf)[1].

و تتلخص أطروحات المنظورة البنائي حول الأمن في النقاط التالية:

البنائية لا تقبل بمسلمة فوضوية النظام الدولي بل تحاول مناقشتها لأن الدول هي التي تحدد البنية بالرجوع إلى القيم والسلوك فالفوضى الدولية والبحث في القوة هي من تكوين صناع القرار وليست حقائق موضوعية.

تؤكد البنائية على قضية توظيف الأمن والفوضوية لخدمة مصالح أخرى وبما أن الهويات متعددة المصادر من حيث التشكل وليست ذاتية وبما أن أساس المصلحة القومية فإنه رغم إشارة هذه الأخيرة إلى مستلزمات الأمن فإنه لا يمكن أن تحدد من خلال مقاربة أنانية، حيث أن الفوضى

[1]- عبد الناصر جندلي، **مرجع سابق**، ص323.

الدولية التي تعيش وتتحرك فيها الدول والتي تصقل هوياتها، وبالتالي مصالحها ليست إلاَّ ما تصنعه الدول وليست قانون قائم بذاته فالفوضى بنى اجتماعية وليست متأصلة في النظام الدولي[1] .

الشروط المادية ليست هي المحدد الوحيد للأمن كالقوة العسكرية والاقتصادية والقوة العسكرية لا تكفي في تفسير الواقع الدولي بل هناك معايير أخرى كالقيم والمعايير الثقافية والإيديولوجية والهوياتية والتي لها القدرة على التأثير في النظام الدولي مستقبلاً فمتغيرات الهوية والخطاب السياسي والقيم الثقافية والحقائق وإدراكات صناع القرار تؤدي حسب البنائيين إلى تغيير الوضع الدولي من وضع نزاعي إلى وضع سلمي[2] .

تعطي البنائية أهمية قصوى لفعل اللغة الذي يساعد صانع القرار أو الفاعلين على جعل قضية أو مسألة ما أمنية كون الخطاب السائد في المجتمع يعكس المعتقدات والمصالح، ويؤثر في السلوكيات والخيارات فالتهديد أو العدو لا يعرف بمدى ارتباطه بالقوة العسكرية بقدر ما يرتبط أساساً بالأفكار المسبقة عنه وبالفهم الجماعي لقوته، أي أن الأمن في المحصلة يحمل مدلول اجتماعي أكثر منه مادي وعنصر الإدراك الاجتماعي يتحكم في تشكيل التهديدات وتوجيهها.

يدعو البنائيون وبالتحديد "إيمانويل أدلار" (Emanuel Adler) إلى خلق جماعات أمنية لغرض احتواء النزاعات عن طريق فواعل دولية وغير دولية ويكون ذلك بواسطة تكوين ثقافة للأمن الجماعي[3] .

---

[1]– عبد الناصر جندلي، **مرجع سابق**، ص327.

[2]– جويدة حمزاوي، التصور الأمني الأوروبي نحو بنية أمنية شاملة و هوية استراتيجية في المتوسط، **مذكرة ماجستير علوم سياسية تخصص دراسات مغاربية و متوسطية في التعاون و الأمن**، قسم العلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر بباتنة، 2011، ص46.

[3]– **المرجع نفسه**، ص47.

ثانيا: النظرية النقدية

برزت هذه النظرية كاتجاه يرمي إلى إعادة هيكلة وتقييم التنظير في العلاقات الدولية بتبنيها لأفكار جديدة تختلف إلى حد كبير عن تلك التي تبنتها الاتجاهات النظرية التفسيرية، من أبرز مفكري هذا التيار نجد "جرجينها هابرماس" (Habermas Jurgen) "تيودور أدورنو" (Theodore Adorno) "روبرت كوكس"(Robert cox) .

أما عن أهم مبادئ النقديين في تصورهم للنظام الدولي والأمن الدولي والمحلي فهي كالآتي:

النظام الدولي مبني اجتماعيا وليس مادياً وبنية هذا النظام هي التي تحدد سلوكيات الدول إما تعاونا أو تنافسا وبدوره هذا السلوك يتبع الطريقة التي تفكر بها الدول، أي متغير تابع لعنصر الإدراك بالإضافة إلى عنصر المعرفة بين الدول وخبرة التعاطي مع حالات التفاعل، وهنا تظهر أهمية عوامل أخرى غير القوة والفوضى في فهم الأمن الدولي وهي الأفكار والقانون والمؤسسات والمعرفة، كلها عوامل تفيد في تشكيل جماعة أمنية تتمتع بقدر أكبر من السلام، أي أن المعرفة هي انعكاس لرغبات الإنسان[1] .

النظرية النقدية تعتبر الفرد موضوع مرجعي وأساسي للأمن على عكس الواقعين الذين ركزوا اهتمامهم على الدولة، حيث يرى النقديون أن العمل على حماية الإنسان أو الجماعة البشرية بصورة أشمل تجعل الهدف الأساسي هو البحث عن استراتيجيات لضمان الأمن العالمي والأمن الإنساني وهما المفهومان الأساسان اللذان تقترحهما النظرية النقدية في إطار الدراسات الأمنية، فالنسبة لمفهوم الأمن الإنساني تعتبر أن الإنسان هو الموضوع المرجعي للأمن والدولة هي وسيلة لتحقيق هذه الغاية وبالتالي الانتقال من المستوى الدولتين إلى المستوى الفردي للأمن وذلك باعتبار أن الدولة تراجعت قدرتها في مواجهة التحديات الجديدة التي أفرزتها العولمة.

[1]- عبر الناصر جندلي، **مرجع سابق**، ص313.

أما مفهوم الأمن العالمي الذي يشمل التصدي لكل التهديدات التي من شأنها كبح حرية الإنسان على المستوى العالمي، فمن الضروري أن الأمن عنصر من شأنه توفير الإنعتاق والتحرر للفرد.

كنتيجة فإن تفسير النظرية النقدية للأمن يمكنه أن يتعامل مع أي تهديدات لم تؤخذ بعين الاعتبار مثل الكوارث الطبيعية، ويمكن القول بأن أهم إسهام جاءت به هذه النظرية هو مفهوم الأمن الإنساني ونقل الموضوع المرجعي للأمن من الدولة إلى الأفراد.

المطلب الثالث: المفهوم الموسع للأمن (مدرسة كوبنهاغن).

أولا: مدرسة كوبنهاغن

يسعي المنظور التوسعي إلى مراجعة مفهوم الأمن وتوسيعه إلى أبعاد أخرى إلى جانب البعد العسكري الذي يركز عليه المنظور التقليدي.

وتعتبر مدرسة كوبنهاغن(*) من أبرز المدارس التي عمدت إلى توسيع مفهوم الأمن مستمدة أصولها التنظيرية في العلاقات الدولية من كتاب المنظر "باري بوزان" "الناس الدول والخوف: إشكالية الأمن القومي في العلاقات الدولية" (States and people, Fear : The sécurity problem in international relations) الصادر عام 1991، ترتكز دراسات مدرسة كوبنهاغن على التجليات الاجتماعية للأمن، ومن أبرز مفكريها نجد على رأسهم "باري بوزان" (Barry Buzan) و "أولى ويفر" (Ole Weaver) ، "جاب دو ويلد" (de Wilde Jaab) بالإضافة إلى العديد من المفكرين الذين يشتغلون في معهد كوبنهاغن لدراسات السلام (Copenhagen peace Research Institution).

(*)- مدرسة كوبنهاغن للدراسات الكتابية (The copenhagen School) أو المدرسة المعتدلة (Minimalist School)، هي مدرسة للتفسير الكتابي نشأت عن النقد العالي تؤكد أن الكتاب المقدس يمكن قراءته وتحليله كمجموعة قصص وليس كوصف تاريخي دقيق لأحداث قبل تاريخية في الشرق الأوسط.

و لقد سعى "باري بوزان" في دراسته المعنونة "**الشعب، الدول والخوف**" لإيجاد رؤية معمقة حول الدراسات الأمنية تشمل جوانب سياسية واقتصادية ومجتمعية وبيئية وعسكرية ، وانطلق من فكرة مفادها أن الواقع الدولي يتميز بشبكة عالمية للاعتماد المتبادل تربط بين أمور الدول نتيجة لتأثيرات الجغرافيا، ورأي ضرورة دراسة التفاعلات بين الدول والروابط بينها في مجال الأمن خاصة تلك القريبة جغرافيا.

و أضاف "بوزان" في هذا الإطار مفهوم "الأمن المركب" في إشارة إلى أن الأمن أصبح مرتبطا ارتبطا وثيقا بالأبعاد الخارجية للإقليم، حيث من الصعب فهم وتصور الأمن في دولة ما بمعزل عن أمن الدولة المجاورة، خاصة بعد تعقد المشاكل المطروحة وصعوبة مواجهتها بصفة منفردة (مشكلة الإرهاب، الجريمة المنظمة، الهجرة غير الشرعية...).

ساهمت مدرسة كوبنهاغن في توسيع برامج البحث حول الأمن وتعميقها، باقتراحها التركيز على وحدات مرجعية غير الدولة وعلى قطاعات أخرى غير العسكرية تتضمن مختلف أشكال التهديد، وتوصل مفكرو هذه المدرسة إلى أن مستويات التحليل هي: النظام الدولي، الأنظمة التحتية (الإقليمية) والوحدات مثل: الدول، الشركات المتعددة الجنسية ووحدات أخرى تحتية مثل: اللوبيات، الاثنيات، القبائل، الأفراد. وتقسيم الأمن إلى قطاعات وهي:

* **القطاع السياسي**: يشمل نظم الحكومات، ويدرس التهديدات التي تسبب إضرار بالاستقرار .

* **القطاع العسكري**: يشمل القوة العسكرية، ويتضمن القدرات الدفاعية ومدركات الدول لنوايا بعضها اتجاه بعضها الآخر .

* **القطاع الاقتصادي**: يشمل الموارد، والنشاط الاقتصادي للدولة وعلاقاتها مع الفواعل الاقتصادية الأخرى.

* **القطاع البيئي**: يشمل النشاطات المؤثرة على المحيط الحيوي المحلي والعالمي وبالتالي إضرار البشرية كالتلوث مثلا.

* **القطاع المجتمعي**: ويشمل متغيرات كالهوية، اللغة، الثقافة، الإيديولوجية، الدين ويعتبر القطاع الاجتماعي أو الأمن المجتمعي (Society Security) أهم قطاع يركز عليه "بوزان" ضمن المفهوم الموسع للأمن، كونه الموضوع المركزي في الدراسات الأمنية المعاصرة بعد نهاية الحرب الباردة، وحسب "بوزان"، فإن الأمن يقتضي موضوعا مرجعيا استجابة للسؤال "أمن من؟" فيجيب: أمن الدولة[1] .

رغم توسيع "باري بوزان" لأبعاد ومستويات الأمن إلاّ أنّه بقي قريبا من بعض المسلمات الواقعية خاصة عندما اعتبر أن الدولة هي الوحدة المرجعية الأساسية للأمن وفوضوية النظام الدولي أي غياب حكومة مركزية على المستوى العالمي.

ثانيا: مفهوم الأمننة والأمن الموسع.

من الإسهامات الأصيلة لمدرسة كوبنهاغن، مفهوم **"الأمننة"** أي إضفاء الطابع الأمني (Securitization/Sécurisation) ، وهو مفهوم مطور أساسا من طرف "أول ويفر" (Ole Weaver)، ويهدف هذا المفهوم بالأساس إلى تجاوز الصعوبات التي تواجه تقديم تعريف للأمن يمكن أن يحظى بالإجماع، فكل التعاريف المقدمة للأمن لابد وأن تواجه مشكلا ما عند تطبيقها، لهذا فإن أفضل كيفية لتجاوز هذا النقص هي اللجوء إلى الأمننة التي تسمح بتكيف رهانات وقضايا ما على أنها تهديدات أو مشكلات أمنية تتطلب معالجة استثنائية.

و بتعبير آخر فالأمننة هي ذلك البناء اللغوي البراغماتي الممارس من نخبة ما والقائم على الاستدلال بوجود تهديد يمس البقاء المادي أو المعنوي لمرجعية أمنية ما (قد تكون الفرد أو الجماعة أو الدولة أو الهوية) بهدف شرعنة اللجوء لترتيبات استثنائية منها تأمين" الكيان /المرجعية" محل التهديد من المخاطر المحدقة به[2] .

---

[1]- عبد النور بن عنتر، البعد المتوسطي للأمن الجزائري، الجزائر، أوروبا و الحلف الأطلسي، **مرجع سابق**، ص24.

[2]- عادل زقاع، النقاش الرابع بين المقاربات النظرية للعلاقات الدولية، **أطروحة الدكتوراة في العلوم السياسية، تخصص: علاقات دولية**، باتنة، جامعة الحاج لخضر، 2008-2009، ص129.

دخل مفهوم "الأمننة" حقل تحليل سلوك السياسية الخارجية للدول، خاصة اتجاه قضايا معينة كالإرهاب، وتتوفر حاليا ترتيبات واسعة لأمننة الهجرة خاصة بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر 2001.

استدعت القضايا والتحديات والتهديدات الجديدة التي فرضها عالم ما بعد الحرب الباردة إلى تطوير مقاربة جديدة للأمن تتعامل مع جميع أنماط التهديد ومع جميع المستويات.

من هنا ظهرت اتجاهات مختلفة تتبني مفهوم أوسع للأمن أخذت تسميات متعددة:

- **الأمن المتكامل (Comprehensive Security)**: بحيث يتضمن كل أشكال التهديد.
- **الشراكة الأمنية (Partnership Security)** :حيث يتم إشراك الدول غير الغربية.
- **الأمن المتبادل (Mutual Security)** : إذ يتم التخلي نسبيا عن نزوع الدول المنفردة إلى تعظيم أمنها على حساب الدول الأخرى.
- **الأمن التعاوني (Cooperative Security)** : بحيث يتم تقاسم الأعباء الأمنية لاحتواء التهديدات.

لقد ساهمت مدرسة كوبنهاغن مساهمة كبيرة في إخراج مفهوم الأمن من مفهومه الضيق إلى أبعاد جديدة، واقترحت قراءة جديدة للأمن على أساس تصور موسع يشمل قطاعات مختلفة، وساهمت هذه المراجعة لمفهوم الأمن على المستوى النظري ببروز عدة مقاربات ومفاهيم: كالأمن الشامل، الأمن الإنساني والذي تطور في إطار الدراسات الأمنية النقدية.

خلاصة الفصل الأول:

- ✓ أن مفهوم الأمن تداول على نحو من الغموض أكثر من الوضوح لكون الدراسات الأمنية لا تزال جزءا من حقل العلاقات الدولية وكذا لاحتوائه بعض العناصر المعيارية التي يصعب الاتفاق حولها.

- ✓ لم يعد الأمر يقتصر على الفهم التقليدي المعني بحماية الحدود الإقليمية أو بمعناه العسكري، و إنما اتخذ أبعادا أشمل من ذلك تنطوي على تطور المجتمع باتجاه تحقيق أهدافه التي تضمن له مصالحه.

- ✓ سيطرت المقاربة التقليدية "الواقعية" على مفهوم الأمن باختزاله في المجال العسكري، حيث أظهرت فرضيات الواقعية عجزها عن مواكبة الظروف الجديدة لفترة ما بعد الحرب الباردة، فتولى مجموعة من الدارسين مهمة مراجعة مفهوم الأمن و إخراجه من المفهوم الضيق إلى أبعاد جديدة، وقد كان الإسهام الأكبر لمدرسة كوبنهاغن للدراسات الأمنية و التي اقترحت قراءة جديدة للأمن على أساس تصور موسع يشمل قطاعات مختلفة، و طرح من خلالها "باري بوزان" –أحد أبرز ممثليها– نموذجا للأمن الموسع يشمل كل الأبعاد: السياسية، العسكرية، الاقتصادية، البيئية، المجتمعية...، وساهمت هذه المراجعة في حقل الدراسات الأمنية على المستوى النظري في بروز عدة مقاربات ومفاهيم: كالأمن الشامل، الأمن المتبادل، الأمن التعاوني، الأمن الإنساني.

الفصل الثاني

التصور الأوروبي للتهديدات الأمنية في المنطقة المغاربية

تقديـــم:

إن نهاية الحرب الباردة لم تكن فقط مجرد الإعلان عن نهاية مرحلة تاريخية مرت ولكنها مثلت حدثا تاريخيا فريدا، إذ أحدثت تطورا جذريا أثر على العلاقات الدولية بصفة عامة وهيكلة النظام الدولي بصفة خاصة هذا من جهة، ومن جهة أخرى أحدثت انقلابا لمجمل الأفكار والتصورات التي كانت سائدة في تلك الفترة، إذ عرفت الدراسات في حقل العلاقات الدولية تحولات وتطورات أدت إلى بروز أفكار جديدة حاولت تقديم تفسيرات موضوعية لاستيعاب مميزات وخصائص الظاهرة الدولية واستكشاف عناصر واليات تطوراته. فكانت النقاشات في الأوساط الأكاديمية تتمحور حول إيجاد تفسيرات قادرة على استبصار التحول في المفاهيم القائمة التي غيرت من لغة العلاقات الدولية مثل: العولمة، نهاية التاريخ، الأبعاد الجديدة للأمن...

كما اعتبرت تلك الفترة منعرجا حاسما أدى إلى بروز تهديدات جديدة لم تكن معروفة بالحدة التي هي عليها اليوم تمس الدولة من جهة والفرد من جهة أخرى مثل: الإرهاب، الهجرة غير الشرعية، الجريمة المنظمة...إلخ. هذه التهديدات تبرز فيها صفة العالمية بشكل واضح إذ مست كل الوحدات المشكلة للنظام الدولي ولكن بدرجات متفاوتة. والمغرب العربي باعتباره عنصر مكون لهذا النظام الدولي، فقد عرف هذه التهديدات الداخلية والخارجية بشكل متزايد مما أدى إلى اعتباره أنه مصدر للعديد من التهديدات الموجودة، القديمة منها والجديدة.

إذ لم تعد الإشكالية الأمنية مرتبطة بتنامي التهديدات العسكرية أو الصلبة بل بتنامي التهديدات غير العسكرية من جريمة منظمة و هجرة سرية و تبييض الأموال والإرهاب...، وبالتالي لم تعد الإشكالية الأمنية في المنطقة المغاربية مرتبطة بالتهديدات للدول بل هي تهديدات لجماعات الجريمة المنظمة أو الإرهابية والتي كثيرا ما تتقاطع مصالحها مع الجماعات المنظمة للهجرة السرية أو غير شرعية.

و في هذا الفصل سوف نتطرأ إلى ثلاثة تهديدات في ثلاثة مباحث ألا وهي : ظاهرة الإرهاب، ظاهرة الهجرة غير الشرعية وظاهرة الجريمة المنظمة.

المبحث الأول: ظاهرة الإرهاب

يعتبر الإرهاب من بين المصطلحات التي اختلف في تعريفها ، حيث تعددت بشأنه وجهات النظر، ولعل ذلك يرجع إلى تعدد الثقافات والإيديولوجيات وتباينها من مجتمع إلى آخر، فما يعد إرهابا في مجتمع وثقافة معينة لا يعد إرهابا في بلد له ثقافة وإيديولوجية أخرى، وبذلك تعددت تعريفات لفظ الإرهاب وتعددت المفاهيم والآراء تبعا لتعدد وجهات النظر التي تعبر عنها.

كذلك وجد تشابك كبير بين هذا المفهوم ومفاهيم أخرى اختلطت بينها الأمور أثناء محاولة تعريفه.

و للإرهاب صور عديدة ومتنوعة لا يمكن حصرها في نوع واحد، ومن أهم هذه الصور الاغتيالات، وتخريب المنشآت، وخطف الطائرات، واحتجاز الرهائن، وهذه الصور لم تأت بصورة استثنائية أو ظرفية، وإنما هي ثمرة تظافر عدة عوامل اقتصادية أو سياسية أو إعلامية أو شخصية...إلخ.

و بالتالي سيكون تقسيم هذا المبحث إلى ما يلي:

المطلب الأول: ماهية و مفهوم الإرهاب.

المطلب الثاني: السياق التاريخي للظاهرة الإرهابية في المنطقة المغاربية.

المطلب الثالث: انعكاسات الإرهاب على المنطقة المغاربية وعلى الاتحاد الأوروبي.

المطلب الأول: ماهية ومفهوم الإرهاب.

الإرهاب كلمة تبعث في النفوس الفزع والرعب، وقد جذبت هذه الكلمة انتباه الرأي العام بمختلف اتجاهاته، وشدت اهتمام الباحثين على تعداد انتماءاتهم، الأمر الذي طرح إشكالية كبيرة لدى هؤلاء المهتمين حول مفهوم الإرهاب، وأثناء محاولات تعريفه اختلطت الأمور بينه وبين مفاهيم مشابهة له، لذا كان يجب ضبط المصطلح ومعرفة أبعاده حتى يتسنى لنا بعد ذلك التمييز بينه وبين ما يختلط به من ظواهر أخرى، وذلك في النقطتين التاليتين:

أولا: تعريف الإرهاب (لغويا- اصطلاحا).

ثانيا: دوافع وأسباب الإرهاب.

أولا: تعريف الإرهاب.

أ)- التعريف اللغوي للإرهاب:

الإرهاب مصدر "أرهب" ومادتها: رهب الذي مصدره رهبا، ومعنى أرهب في اللغة العربية، أخاف و أفزع[1] .

و لقد أقر المجمع اللغوي العربي كلمة الإرهاب ككلمة حديثة في اللغة العربية وجذرها "رهب" بمعنى خاف، وكلمة إرهاب هي مصدر الفعل أرهب وأرهب بمعنى خوّف، وأرهب أطال كمه، ويقال رهبوت خير من رحموت بمعنى لأن ترهب خير من أن ترحم، و(الراهب) معروف ومصدره (الرهبة) و(الرّهبانية) بفتح الراء فيهما، و(الترهب) التعبد[2] .

---

[1]- محمد بن علي الأنصاري ابن منظور، **لسان العرب**، بيروت: دار المعارف، 1995، ج2، ص1748.

[2]- محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، **مختار الصحاح**، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط11، 1962، ص256.

و أوضح المجمع اللغوي: أن الإرهابيين وصف يطلق على الذين يسلكون سبيل العنف لتحقيق أهدافهم السياسية[1] ، وقد وردت هذه الكلمة في القرآن الكريم في عدة مواضيع لتعبر عن المعاني الآتية: **الخشية وتقوى الله** مثل قوله تعالى: **"يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ"**[2]، وقوله تعالى: **" وَقَالَ اللَّهُ لَا تَتَّخِذُوا إِلَٰهَيْنِ اثْنَيْنِ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ فَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ"**[3]، وقوله تعالى: **" وَلَمَّا سَكَتَ عَنْ مُوسَى الْغَضَبُ أَخَذَ الْأَلْوَاحَ وَفِي نُسْخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ"**[4] .

و قد ورد بمعنى **الرعب و الفزع** مثل قوله تعالى: **" وَاضْمُمْ إِلَيْكَ جَنَاحَكَ مِنَ الرَّهْبِ"**[5]، وقوله تعالى: **" قَالَ أَلْقُوا فَلَمَّا أَلْقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَرْهَبُوهُمْ"**[6]، وقد استخدمت بمعنى **الرعب في المعارك العسكرية** في قوله تعالى: **" وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ"**[7].

و قد ذهب البعض إلى أن كلمة الرهبة في اللغة العربية تستخدم عادة للتعبير عن الخوف المقترن بالاحترام وليس الخوف الناتج عن تهديد قوة مادية أو حيوانية أو كوارث طبيعية لأن ذلك يعتبر رعبا أو ذعرا وليس رهبة، ومن هنا فإن ترجمة كلمة " Terrorism" الشائعة في اللغة العربية إرهاب، وهي ترجمة غير صحيحة لغويا لأن الخوف من العمليات الإرهابية لا يقترن به احترام للقائمين به من المنظمات أو الجماعات الإرهابية، وإنما هو خوف مادي يعبر عنه بالرعب وليس بالرهبة، لذا فإن الترجمة الصحيحة لهذه الكلمة هو إرعاب و ليس إرهاب.

---

(1)– مجمع اللغة العربية، **المعجم الوسيط**، القاهرة: مجمع اللغة العربية، ط2، 1972، ص282.

(2)– سورة البقرة، الآية: 40.

(3)– سورة النحل، الآية: 51.

(4)– سورة الأعراف، الآية: 154.

(5)– سورة القصص، الآية: 32.

(6)– سورة الأعراف، الآية: 116.

(7)– سورة الأنفال، الآية: 60.

و مع ذلك فإن المتعارف عليه الآن هو أن يطلق على هذه الأعمال كلمة إرهاب، وقد أقر المجمع اللغوي استخدام هذه الكلمة بهذا المعنى[1]، و ترتيبا على ما سبق يتضح لنا أن المعنى الرئيسي لكلمة إرهاب هو التخويف والترويع والفزع[2] .

أما المعنى اللغوي للإرهاب في قواميس ومعاجم اللغة الأجنبية القديمة كاليونانية واللاتينية فيتفق مع المعنى المتقدم ذكره إذ يعبر عن حركة من الجسد تفزع الغير، وانتقل هذا المعنى إلى اللغات الأجنبية الحديثة[3] .

و بالبحث عن المعنى اللغوي للإرهاب في قواميس ومعاجم اللغتين الفرنسية والإنجليزية نجد أن قاموس اللغة الفرنسية "روبير" يعرف الإرهاب بأنه: "الاستعمال المنظم لوسائل استثنائية للعنف من أجل تحقيق هدف سياسي (أخذ- احتفاظ- ممارسة السلطة) وعلى وجه الخصوص فهو مجموع أعمال العنف من اعتداءات فردية أو جماعية أو تدميرات ينفذها تنظيم سياسي للتأثير على السكان وخلق مناخ بانعدام الأمن[4] .

و يعرف قاموس اللغة الانجليزية "أكسفورد" الإرهاب بأنه: "استخدام العنف والتخويف بصفة خاصة لتحقيق أغراض سياسية"[5] .

أما "الموسوعة السياسية" فقد عرفت الإرهاب بأنه: "استخدام العنف –غير القانوني- أو التهديد به، بأشكاله المختلفة كالاغتيال والتشويه والتعذيب والتخريب والنسف وغيره بغية تحقيق

---

[1]– أنظر: أحمد جلال عز الدين، **الإرهاب والعنف السياسي**، القاهرة: دار الحرية للصحافة والطباعة والنشر، 1986، ص ص 21، 22.

وأيضا: نبيل أحمد حلمي، **الإرهاب الدولي وفقا لقواعد القانون الدولي العام**، القاهرة: دار النهضة العربية، 1988، ص20.

[2]– أسامة محمد بدر، **مواجهة الإرهاب دراسة في التشريع المصري والمقارن**، مصر: النسر الذهبي للطباعة، 2000، ص4.

[3]– عبد الرحيم صدقي، **الإرهاب السياسي والقانون الجنائي**، القاهرة: دار الثقافة العربية، 1985، ص81.

[4]- Le petit Robert Dictionnaire de la langue Française, 1993, P22, 38.

[5] – Oxford Advenced learner's, **dictionary of current English**, 1974.

هدف سياسي معين[1] ، مثل كسر روح المقاومة والالتزام عند الأفراد، وهدم المعنويات عند الهيئات والمؤسسات، أو كوسيلة من وسائل الحصول على معلومات أو مال، وبشكل عام استخدام الإكراه لإخضاع طرف مناوئ لمشيئة الجهة الإرهابية"[2] .

و قد ذهب رأي إلى التحفظ فيما ذكرته التعريفات السابقة من اقتران الإرهاب والعنف بالأغراض السياسية على اعتبار أن هذه الصفة ليست أساسية، فكثيرا ما تستخدم عصابات الأشرار والمنظمات الإرهابية الإرهاب وسيلة لإجبار ضحاياها على تنفيذ طلباتهم ورغباتهم الإجرامية[3] .

و قد رتب البعض على ذلك أن كلمة الإرهاب اليوم تستخدم للرعب أو التخويف الذي يسببه فرد أو جماعة سواء لأغراض سياسية أو غيرها، وأن ظاهرة الإرهاب امتدت لتشمل نواحي عسكرية وقانونية وتاريخية واقتصادية واجتماعية[4] ، هذا بالنسبة للتعريف اللغوي والذي يهمنا أكثر هو التعريف الاصطلاحي وهو ما سنتطرق له.

ب)– التعريف الاصطلاحي للإرهاب:

على الرغم من الصعوبات الكبيرة التي تصاحب محاولات وضع تعريف للإرهاب فقد بذلت جهود كثيرة، سواء من الفقهاء أو الأكاديميين أو الممارسة العملية الدولية داخل المنظمات الدولية والمؤتمرات الدولية المختلفة، وعلى الرغم من هذه المحاولات الكثيرة فإنها حتى الآن لم تصل إلى وضع تعريف عام وشامل لجميع أنواع الإرهاب وصوره، وذلك راجع إلى اختلاف الاتجاهات السياسية فالبعض يصف الفعل عملا بطوليا والبعض الآخر يصفه عملا إرهابيا[5] .

---

[1]– عبد الوهاب الكيالي و آخرون، **الموسوعة السياسية**، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1985، ص153.

[2] – إدريس لكريني، "مكافحة الإرهاب الدولي بين تحديات المخاطر الجماعية وواقع المقاربات الانفرادية"، **مجلة المستقبل العربي**، بيروت، العدد 281، جويلية 2002، ص38.

[3]– محمد مؤنس صحب الدين، **الإرهاب في القانون الجنائي، دراسة قانونية مقارنة على المستويين الوطني والدولي**، مصر: مكتبة الأنجلو مصرية، 1987، ص72.

[4]– نبيل أحمد حلمي، **مرجع سابق**، ص ص21، 22.

[5]– المرجع نفسه، ص23.

لقد دخلت فكرة الإرهاب عالم الفكر القانوني لأول مرة في المؤتمر الأول لتوحيد القانون الجنائي الذي انعقد في مدينة وارسو[1] – بولندا عام 1930، ومنذ ذلك التاريخ لم تتوقف المحاولات القانونية لوضع تعريف شامل للإرهاب والتي سنورد منها فيما يلي:

عرف الفقيه "سوتيل" (Sottile) الإرهاب بأنه: "العمل الإجرامي المصحوب بالرعب أو العنف أو الفزع بقصد تحقيق هدف معين"[2] .

و يرى الفقيه "بولوك" (Bouloc) أنه كل عنف يرتكب ضد الأشخاص أو الأموال أو المؤسسات ويكون له طبيعة سياسية ويستهدف الحصول على استقلال إقليم من الأقاليم أو قلب نظام الحكيم أو التعبير عن اعتراض على بعض مظاهر سياسة الدولة[3] .

و قد عرفه الفقيه "سالدانا" (Saldana) في مفهومه العام بعلم الإجرام: كل جنحة أو جناية سياسية أو اجتماعية يؤدي ارتكابها أو الإعلان عنها إلى إحداث ذعر عام ويخلق بطبيعته خطرا عاما، أما مفهومه الضيق: "فهو كل عمل إجرامي يرتكب فقط أو بصفة رئيسية لنشر الذعر – عنصر شخصي- وذلك باستخدام وسائل تسمح بخلق حالة من الخطر العام- عنصر موضوعي- ويكون الهدف منها نشر فكرة أو لخدمة سياسية ثورية"[4] .

و يرى الفقيه "أريك ديفيد" (Eric David): أن الإرهاب هو عمل من أعمال العنف المسلح الذي يرتكب لتحقيق أهداف سياسية أو فلسفية أو إيديولوجية أو دينية[5].

كما أنه ثمة محاولات أو بالأحرى مجهودات دولية لتعريف الإرهاب الدولي منها على سبيل المثال:

---

[1]– محمد مؤنس محب الدين، **مرجع سابق**، ص73.

[2] - Sottile « le terrorisme internationale » **recueil des cours de l'académie de droit international**, vol.65, 1938, P.36.

[3] –Bernard Bouloc, **le terrorisme problémes actuels de science criminelle**, Marseille : Presses universitaires, 1989, p.65.

[4] –Saldana, « le terrorisme », **Revue internationale de droit pénal**, 1936, pp.26-37.

[5]– أحمد محمد رفعت، صالح بكر الطيار، **الإرهاب الدولي**، باريس: مركز الدراسات العربي/الأوروبي،ط1، 1988،ص218.

– **تعريف دول عدم الانحياز**: والذي شاركت في صياغته كل من (الجزائر، الكونغو، غينيا، الهند، موريتانيا، نيجيريا، سوريا، تنزانيا، تونس، اليمن، يوغوسلافيا والزائير) والتي عرفت الإرهاب الدولي كما يلي:

هو أعمال العنف وأعمال القهر أخرى التي تنظمها الأنظمة الاستعمارية والعنصرية والأجنبية ضد الشعوب التي تناضل من أجل نيل حريتها والحصول على حقها المشروع في تقرير المصير والاستقلال وحقها في الحصول على مختلف حقوق الإنسان والحريات الأساسية.

هو أنشطة ذات التوجيهات الفاشية أو التنظيمات الخاصة بالمرتزقة والموجهة ضد الدول ذات السيادة.

هو أعمال العنف التي يرتكبها الأفراد أو المجموعات بهدف الحصول على كسب شخصي إذا تعدت نتائجه أكثر من دولة[1] .

– **تعريف الولايات المتحدة الأمريكية**: تعددت تعريفات الإرهاب في الولايات المتحدة الأمريكية خاصة في حقبة الثمانينيات من القرن العشرين وتركزت معظم هذه التعريفات على الإرهاب الفردي دون إرهاب الدولة، حيث ساد اتجاه عام باعتبار الإرهاب عنفا موجها ضد الدول وليس من الدول، وهذا بالطبع ما يتفق مع المصالح الأمريكية[2].

---

[1]– محمد فتحي عبيد، **واقع الإرهاب في الوطن العربي**، الرياض: مركز الدراسات والبحوث، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، 1999، ص30.

[2]– سامي جاد عبد الرحمان واصل، **إرهاب الدولة في إطار قواعد القانون الدولي العام**، القاهرة: دار النهضة العربية، ط1، 2004، ص67.

فقانون 1987 جاء فيه أن النشاط الإرهابي يقصد به تنظيم أو تشجيع أو المشاركة في أي عمل عنف دنيء أو تخريبي يحتمل أن ينتج عنه أو يتسبب في موت أو إحداث أضرار خطيرة وجسيمة لأشخاص أبرياء ليس لهم أي دور في العمليات العسكرية[1].

كما أن الولايات المتحدة الأمريكية تنظر إلى الإرهاب الدولي على أنه كل فعل يرتكب بصفة غير مشروعة كالقتل والخطف وغيرها من الأفعال التي تسبب أضرار جسدية ويترتب عنها آثار دولية.

من الجانب القانوني ينظر إلى الإرهاب على اعتبار أنه جريمة دولية لما تسببه من شأنها إحداث خطر عام، وما ينجم من أضرار عامة ليست لمواطني دولة محددة حيث ارتكاب الجريمة، بل للأجانب المقيمين فوق أراضيها، ولمواطني الدول الأخرى لأنها تهدد الحضارة الإنسانية[2].

بعد التطرق إلى بعض التعريفات لبعض الدول سواء العربية أو الأجنبية يظهر مدى صعوبة التوصل إلى تعريف للإرهاب يمكن الاتفاق عليه.

تتعدد وتتنوع البواعث التي تكمن خلف حوادث الإرهاب ويصعب تصنيفها أو تقسيمها بشكل دقيق، فالبواعث تكون سياسية ومؤسسية تدور حول مشكل الديمقراطية وأزمة البناء المؤسسي للأحزاب، ولغة الحوار السياسي، والاتفاق على قواعد نص الاختلاف الإيديولوجي والمصالحة بالطرق السلمية، وعملية التحول السياسي في المجتمع وقد تكون الظروف اجتماعية كمشكلة البطالة والأمية والجهل والتهميش الاجتماعي، أو اقتصادية أو تاريخية متعلقة بالطائفية العرقية أو الدينية أو الثقافية، وقد تكون شخصية[3].

كما تتعدد أنماط ونماذج الإرهاب وتتباين بتباين المدى والنطاق والأطراف الفاعلين ونذكر:

---

(1) – هيثم حسن، التفرقة بين الإرهاب الدولي ومقاومة الاحتلال في العلاقات الدولية، **رسالة دكتوراه، كلية الحقوق**، جامعة عين شمس، 1999، ص173.

(2) – عبد الرحيم صدقي، **الإرهاب السياسي والقانون الجنائي**، القاهرة: دار النهضة العربية، 1986، ص98.

(3) – مختار شعيب، **الإرهاب صناعة عالمية**، القاهرة: نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، 2004، ص ص 41- 42.

أ)– الإرهاب الفردي: يقوم به فرد أو عدة أفراد، ويذهب البعض إلى اعتبار الباعث الأساسي وراء هذا النوع هو تحقيق مكاسب شخصية دون أن تكون له أبعاد أخرى[1].

ب)– إرهاب الدولة: إرهاب تسانده الدولة أو ترعاه الدولة، وهو يشير إلى أفعال الترهيب التي ترتكب من قبل الدولة لقمع مواطنيها كما هو الحال في الدول الاستبدادية، أو لقمع حركات المقاومة مثل حال الاحتلال والسيطرة الأجنبية.

ج)– الإرهاب الدولي: هو الإرهاب الذي تتوافر فيه الصفة الدولية في أحد عناصره ومكوناته، كالفاعل باختلاف جنسيات المشاركين في العمل الإرهابي، أو تباين جنسية الضحية عن جنسية مرتكب الفعل، أو أن ميدان الفعل الإرهابي يخضع لسيادة دولة أخرى، أو أن يكون موجه ضد تجمع دولي.

ثانيا: دوافع وأسباب الإرهاب.

بعدما تعرضنا للتعريف بالإرهاب نحاول أن نجيب عن تساؤل مهم، ألا وهو ما هي دوافع الإرهاب؟

فالعنف الذي يشكل جوهر الإرهاب يمثل مشكلة ذات أصول سياسية واجتماعية واقتصادية متعددة الجوانب، ولهذا فإنه من غير المجدي أن تبحث عن الوسائل الكفيلة بمكافحة ظاهرة الإرهاب قمعا ومنعا ما لم يرتبط ذلك بدراسة موضوعية للعوامل المؤدية له[2].

---

[1] – محمد زكي شمس وعمر الشافعي، **الإرهاب الدولي وزيف أمريكا وإسرائيل في ظل قانون العقوبات والقانون الدولي العام**، دمشق: مطبعة الداودي، ط1، 2003، ص186.

[2]– مصطفى مصباح دبارة، **الإرهاب مفهومه و أهم جرائمه في القانون الدولي الجنائي**، ليبيا: منشورات جامعة قاريونس، 1995، ص53.

و لقد تعرضت الأمم المتحدة إلى أسباب الإرهاب، فليس من المنطقي أن ندين الإرهاب دون دراسة الأسباب التي أدت إليه، وقد تمت الموافقة على أن يكون عنوان هذه الدراسة هو "دراسة الأسباب الكامنة وراء أشكال الإرهاب و أعمال العنف التي تنشأ عن البؤس وخيبة الأمل والشعور بالظلم والبأس، والتي تحمل بعض الناس على التضحية بأرواح بشرية بما فيها أرواحهم محاولين بذلك إحداث تغييرات جذري[1].

و من ناحية أخرى فإن دوافع وأسباب الإرهاب لا تعرف كلها، فهناك بعض العمليات الإرهابية التي لا نستطيع الوصول إلى دوافعها أو حتى أسبابها، بسبب وفاة مرتكبها أو لأن سلطات التحقيق لم تستطع استخلاص أسباب العملية ودوافعها[2]، ومع هذا فإن الدوافع الرئيسية للإرهاب يمكن أن نوضحها فيما يلي:

1)- الدوافع السياسية:

الدوافع السياسية تكون النسبة الغالبة من دوافع العمليات الإرهابية وأعمال العنف، فمعظم العمليات الإرهابية تكمن وراءها دوافع سياسية، ومن أمثلة ذلك أعمال العنف والإرهاب بغرض الحصول على حق تقرير المصير لشعب من الشعوب، أو توجيه الرأي العالمي إلى مشكلة سياسية أو اجتماعية، أو لممارسة الضغط على سياسة تتبعها دولة ما.

من جهة أخرى، قد تمارس الدولة الأعمال الإرهابية والعنف ضد شعب معين للسيطرة عليه، ولإجبار سكانه عن التخلي عن أراضيهم والفرار منها، سواء إلى مناطق أخرى في نفس الدولة أو إلى خارج حدود هذه الدولة، فالعمليات الإرهابية ذات الطابع السياسي هدفها في النهاية هو الوصول إلى قرار سياسي، بمعنى إرغام دولة أو جماعة سياسية على اتخاذ قرار تراه في غير مصلحتها، وما كانت تتخذه أو تمتنع عنه إلا بضغط العمليات الإرهابية[3].

---

[1]- صلاح الدين عامر، **المقاومة الشعبية المسلحة في القانون الدولي العام**، مصر: دار الفكر العربي، 1977، ص ص 489- 491.

[2] - نبيل أحمد حلمي، **مرجع سابق**، ص13.

[3]- **المرجع نفسه**، ص14.

و نجد أن العمليات الإرهابية ذات الدافع السياسي هي التي تثير كثيرا من الجدل بشأن مشروعية هذه العمليات من وجهة النظر القانونية، فمعظم هذه العمليات تتم بعد كل الطرق القانونية الشرعية العادية السلمية، ومن هنا يجد الطرف المظلوم نفسه مضطرا في بعض الأحيان إلى اللجوء لمثل هذه الأعمال الإرهابية، لأنها السبيل الوحيد للتعبير عن رأيه أو للحصول على حقه أو إعلان قضيته للرأي العالمي[1].

الجدير بالذكر أن هناك دوافع سياسية تحرك أعمالا أو أفعالا تتسم بالعنف، ومع ذلك لا يمكن بأي حال اعتبارها من قبيل العمليات الإرهابية، فالعمليات العسكرية التي تقوم بها بعض المنظمات الفلسطينية ويكون غرضها الكفاح المسلح ضد قوات الاحتلال الإسرائيلي لا تعد من قبيل أعمال الإرهاب، وإنما يمكن إدراجها في ضوء الاستخدام المشروع للقوة وفقا لقواعد القانون الدولي وقرارات المنظمات الدولية.

2)- الدوافع الإعلامية:

الدافع الإعلامي للعمليات الإرهابية يهدف إلى طرح القضية أمام الرأي العام العالمي والمنظمات العالمية، فقد ترى الجماعة التي تقوم بالعمليات الإرهابية أن هناك تجاهلا من الرأي العام العالمي لقضيتهم، فيقومون بمثل هذه العمليات لجذب الانتباه إليهم وإلى الظلم الذي يتعرضون إليه، ومحاولة كسب تأييد دول وجماعات أخرى لمناصرة قضاياهم[2].

و نظرا للأهمية الإعلامية للعمليات الإرهابية، فقد أشار البعض إلى أن الإرهاب يعتمد في تحقيق أهدافه على عنصرين رئيسيين: **الأول** هو إثارة الرعب والذعر، و**الثاني** هو نشر القضية. فهدف الإرهاب يختلف عن أهداف الحروب النظامية التي قد تسعى إلى احتلال الأرض أو تدمير القوى العسكرية للخصم[3].

---

[1] – حسنين المحمدي بوادي، **الإرهاب الدولي بين التجريم والمكافحة**، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2005، ص33.

[2]– نبيل أحمد حلمي، **مرجع سابق**، ص15.

[3]– أحمد جلال عز الدين، **مرجع سابق**، ص151.

يذهب الفقيه "ريتشارد كالتربوك" إلى أن حرب وصراع الإرهابيين يجب أن تساندها حرب دعاية وإعلان، لكن لا يمكن أن تحل محلها، ويضيف بأن السلاح الأقوى في صراع الإرهابيين هو كاميرا التلفزيون، وبدون وسائل الإعلام فإن تأثير نشاطهم يكون محدودا[1].

مهما كان الخلاف حول مشروعية الأعمال الإرهابية وما تثيره فلا شك أنه مع التطور العلمي الحديث لوسائل الإعلام والاتصال قد نجحت هذه الأعمال في إثارة الرأي العام العالمي لقضايا ما كانت تعرف إلا بالعمليات الإرهابية، كما أنها تخلق في بعض الأحيان نوعا من التعاطف مع من يقومون بها، وينتج عن هذا كله ضغط على الدولة للاهتمام بهذه القضية، وإعطائها العناية الكافية لحلها أو التفاوض مع أطرافها.

3)- الدوافع الاقتصادية والاجتماعية:

تشكل العوامل الاقتصادية والاجتماعية دافعا من الدوافع التي تحرك العمليات الإرهابية، سواء على المستوى الداخلي أو المستوى الدولي.

فالإرهاب وليد ظروف اقتصادية واجتماعية كانت السبب في الإحساس باللامساواة أمام المجتمع وفقدان العدالة، فيجدون سلاحهم وعزاءهم في الالتجاء للعنف وإفراغ ما ينتابهم من إحساس بالنقص في قالب الإرهاب بشتى الوسائل، فالغاية تبرر الوسيلة في نظرهم[2]، وقد تكون الفوارق الاقتصادية عاملا مؤديا أو مساعدا للإرهاب، فالحرمان الاقتصادي داخل المجتمع أو اتساع الهوة الاقتصادية كأن نجد ثراءا فاحشا يقابله فقر مدقع يؤدي إلى الإحساس بالظلم والنقص، مما يؤدي بالشخص إلى ارتكاب الجرائم[3].

---

[1] – أسامة محمد بدر، **مرجع سابق**، ص81.

[2]– عبد الناصر حريز، **الإرهاب السياسي، دراسة تحليلية**، مصر: مكتبة مدبولي، ط1، 1996، ص46.

[3]– بليشنكوف وزادنوف، **الإرهاب والقانون الدولي**، ترجمة : مبروك محمد العويسي، ليبيا: دار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلام، ط1، 1994، ص35.

كما يرجع إلى انتهاء بعض الدول السياسية الخصخصة، والانتقال من المشروع العام إلى المشروع الخاص، الذي يدفع بالأشخاص إلى القيام بالاعتداءات الإرهابية، وذلك لما تعكسه هذه السياسة من تناقضات داخل الساحة الاجتماعية، ومن رفع يد الدولة عن المشروعات العامة وتحريرها لقواعد السوق[1].

بالإضافة إلى وجود أسباب أخرى منها استمرار النظام الإقتصادي الدولي الجائر وغير المنصف، والاستغلال الأجنبي للموارد الطبيعية للدول المستعمرة، وقيام دولة أجنبية بالتدمير المنظم للهياكل الاقتصادية لبلد آخر، وعرقلة التنمية الاقتصادية للبلدان النامية[2].

لقد أثبتت دراسات أن معظم أعضاء الجماعات الإرهابية يعانون من أوضاع اقتصادية سيئة معظمهم يسكنون في مناطق تعاني من تدني المعيشة[3].

و الدوافع الاقتصادية قد توجه الإرهابيين إلى القيام بعمليات تهدف إلى الإضرار بالحالة الاقتصادية لدولة معينة، والأمثلة كثيرة منها: قيام مجموعة إرهابية في شهر نوفمبر 1997 بالاعتداء على السياح الأجانب أثناء وجودهم بمعبد الدير البحري بالأقصر، وقتل عدد كبير منهم مما أدى بتناقص عدد السياح الوافدين إلى مصر التي تعتمد بدرجة كبيرة في اقتصادها على السياحة[4].

و قد تكون الأوضاع الاجتماعية دافعا أيضا للإرهاب، كانتشار البطالة في أوساط المجتمع، وغياب القدرة والمثل العليا، وتدني الظروف المعيشية المحيطة به، مما يزرع العنف في أفراده، فيدفعهم إلى العزلة والاغتراب لإحساسهم بالضعف والنقص، وهذا ما أكده الأستاذ "عبد الناصر حريز"، عندما أقر أن الحرمان الاجتماعي قد يؤدي إلى نوع من العزلة والإحباط، يفرضه المجتمع لتلك الفئات في

---

(1)- أحمد أبو الروس، **الإرهاب والتطرف والعنف الدولي**، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 2001، ص29.

(2)- محمد عوض لهزايمية، "الإرهاب بين الحضارة العربية المعاصرة، والعربية الإسلامية"، **مجلة الصراط**، ع6، الجزائر: كلية العلوم الإسلامية، سبتمبر 2002، ص217.

(3)- أسامة محمد بدر، **مرجع سابق**، ص 85.

(4)- **المرجع نفسه**، ص 86.

أماكن محددة، مما يولد لدى تلك الطائفة الشعور بالاغتراب، فيؤدي إلى ممارسة أنشطة إرهابية، سعيا منها إلى تغيير تلك الأوضاع المتردية، بالإضافة إلى وجود الظلم الاجتماعي وانتهاك حقوق الإنسان وحرياته الأساسية والحبس الجماعي والتعذيب والانتقام واللامساواة والاستبعاد والقهر[1].

4)- الدوافع الشخصية:

قد تهدف العمليات الإرهابية إلى تحقيق أهداف شخصية، وهناك صور عديدة لهذه العمليات[2]. وأكثرها انتشارا هو أن يكون الدافع ماديا، أي بغرض ابتزاز أموال والحصول عليها بمثابة فدية، أو الهروب من بلد معين، والصورة الغالبة لمثل هذه العمليات هي اختطاف طائرة والهروب بها لأسباب مختلفة منها السياسة حيث يكون الخاطف معارضا للنظام القائم ولا يستطيع الخروج من الدولة بالطرق المشروعة، وبالطبع يطلب بعد ذلك حق اللجوء السياسي في الدولة التي تهبط فيها الطائرة، وقد يكون سبب الفرار هو الشروط المالية الصعبة أو القيود الأخرى التي تفرضها القوانين على هجرة طوائف معينة إلى الخارج، وقد يكون الدافع هو الهروب من تنفيذ حكم قضائي أو الهروب من ملاحقة الشرطة[3].

و من الدوافع الشخصية للقيام بالعمليات الإرهابية أنها تحدث في بعض الأحيان تحت ظروف إصابة الإرهابي بخلل عقلي أو اضطراب عاطفي، أو غير ذلك من الأمراض العقلية أو العصبية، وتحدث معظم العمليات الإرهابية بسبب الاختلال العقلي عن طريق خطف الطائرات. ويشترك الإرهابيون بسبب الخلل العقلي والعصبي وفقا لبعض الدراسات في خصائص متماثلة تجمع بينهم،

---

[1]- محمد عوض لهزايمة، **مرجع سابق**، ص217.

[2]- أنظر إلى: محمد المجذوب، **خطف الطائرات في الممارسة والقانون**، القاهرة: معهد البحوث والدراسات العربية، 1974، ص36.

وأيضا: عبد العزيز مخيمر عبد الهادي، **الإرهاب الدولي مع دراسة للاتفاقيات الدولية والقرارات الصادرة عن المنظمات الدولية**، القاهرة: دار النهضة العربية، 1986، ص101.

[3]- حسنين المحمدي بوادي، **مرجع سابق**، ص36.

ومنها طفولة مضطربة أدت إلى الانطواء على النفس والشذوذ وفقدان الاتصال بالأصدقاء وعلاقات صعبة مع الأبوين[1].

و هذا النوع من الإرهاب يبتعد عن الإرهاب الدولي وينطبق عليه ما يسمى بالإرهاب الداخلي أو المحلي[2]، ويخضع لقانون العقوبات الداخلي لكل دولة.

المطلب الثاني: السياق التاريخي للظاهرة الارهابية في المنطقة المغاربية.

بالرغم من أن ظاهرة الإرهاب لم تعرف بمفهومها الشائع إلا في العصر الحديث، إلا أن لهذه الجريمة امتداد صاحب ظهور المجتمعات الإنسانية منذ القدم في المجتمعات البدائية نظراً لعدم وجود نصوص قانونية تنظم هذه المجتمعات.

و يختلف ظهور وتطور الظاهرة الإرهابية في دول المغرب العربي تبعاً لاختلاف ظروف كل دولة سياسياً واجتماعياً وجغرافياً، حيث يؤدي إلى الإختلاف في مظاهرها وعواملها بين دول المغرب العربي، لذلك سنقوم بدراسة تطور الظاهرة الإرهابية في المنطقة المغاربية.

أولا: من الإرهاب المحلي إلى الإرهاب عبر الوطنية

حظيت ظاهرة الإرهاب بنقاش أكاديمي واسع، وباهتمام سياسي ودبلوماسي بالغ لدى صناع القرار في دول المغرب العربي، نظرا لما أصبحت تمثله الظاهرة من خطر إقليمي جاثم في المنطقة، انطلاقا من واقع بنيوية الدولة في المنطقة، فبالرغم من الإقرار بأن جذور الظاهرة ليست بالجديدة إلا أن إفرازات الوضع الإقليمي الحالي يجعل من الظاهرة تتصدر الشواغل الأمنية لهذه الدول، نظرا لتشابكها وتزاوجها مع العديد من الظواهر الأخرى التي أضحت تتكامل معها، وتتغذى من واقع

---

[1]- نبيل أحمد حلمي، **مرجع سابق**، ص17.

[2]- أسامة محمد بدر، **مرجع سابق**، ص87.

البيئة الأمنية الحالية، التي تكشف عن عدم صلابة التراصد الأمني في مواجهة الظاهرة بين دول المغرب العربي.

تنتشر الجماعات الإرهابية بمختلف مسمياتها وانتماءاتها في معظم الأراضي المغاربية، وتتخذ من الأخيرة مواقع لها، إذ عرفت هذه الدول بعد الاستقلال محاولات لتأسيس حركات إسلامية تتولى النضال السياسي للتعبير عن إيديولوجيتها من أجل إقامة المشروع الإسلامي بحسبها، لكن الرفض المشترك في كل الدول حال دون تحقيق ذلك، مما دفع ببعض القيادات الإسلامية إلى انتهاج العمل السري، في نشر الدعوة والنهج، في حين اتخذت مجموعات أخرى طابعا عدائيا في التعبير عن مواقفها اتجاه الدولة، كحركة الشبيبة الإسلامية في المغرب التي قامت ببعض العمليات التخريبية، والاغتيالات المنظمة كان أبرزها اغتيال المعارض السياسي عمر بن جلول سنة1975[1] ، وجماعة بويعلي في الجزائر التي قامت هي الأخرى ببعض الأعمال الإرهابية خلال الفترة ما بين (1980-1987)،كان أبرزها الهجوم المسلح على مدرسة الشرطة صومعة (ولاية البليدة) سنة 1985[2] .

لكن مع بداية تسعينيات القرن الماضي، ونتيجة للتحولات الدولية التي شهدها العالم بعد انهيار الاتحاد السوفيتي، وكذا انسحاب القوات السوفيتية من أفغانستان في فيفري1989 بعد انهزامها، بدأ المقاتلون العرب بالعودة إلى بلدانهم الأصلية، وصادف أن تزامن ذلك مع بداية عهد التعددية في دول المغرب العربي، حيث وجدت التيارات الإسلامية بمختلف روافدها الأرضية الخصبة لتجسيد مشروع الدولة الإسلامية، إلا أن فشل التجربة الجزائرية بعد نجاح الجبهة الإسلامية للإنقاذ أجهض من طموحات هذه التيارات في تحقيق هدفها المنشود، ما دفع بالكثير من الراديكاليين في الحركة الإسلامية إلى الاقتناع بعدم جدوى النهج السياسي والدعائي، وبدؤوا في التحول نحو تبني

---

[1]- Abderrahmane lemchichi, Transition politique au Maroc, **Revue Confluence Méditerranée**, N°31, édition l'harmattan, 1999, P 42.

[2] - ياسر الزعاترة، **الظاهرة الاسلامية قبل 11 أيلول: تجارب وتحديات وأفاق**، بيروت: الدار العربية للعلوم، ط1، 2004، ص59.

النشاط الإرهابي على اعتبار أن الدولة خارجة على أسس الشرع. و أنه لا يمكن إحداث تغييرات سياسية إلا باستخدام العنف، و ما لبث هذا الأسلوب أن انتقل و عم باقي دول المغرب العربي.

شكلت سنة 2007 منعرجا حقيقيا في نشاط الجماعات الإرهابية بعد تحول هذه الحركات إلى تنسيق وتدويل نشاطها، حيث وجه نائب زعيم تنظيم القاعدة أيمن الظواهري نداء إلى الأخيرة في نوفمبر2006 تحت عنوان "أمة الاسلام في المغرب، أمة الصمود والجهاد، هؤلاء أبناؤكم الذين اتحدوا تحت راية الإسلام والجهاد ضد أمريكا، فرنسا، اسبانيا وغيرها، طهروا أراضيكم من العبيد، معمر القذافي، زين العابدين بن علي، عبد العزيز بوتفليقة، و محمد السادس"[1] .

تكلل هذا النداء في يوم 24 يناير 2007 بإعلان قائد الجماعة السلفية للدعوة والقتال بالجزائر "عبد المالك دروكال" بالانتماء رسميا إلى التنظيم الجديد تحت اسم " القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي AQMI"، ثم انضمت له مجموعة المقاتلين الإسلامية الليبية بقيادة أبو الليث الليبي، ومجموعة المقاتلين المغاربة بقيادة الإرهابي أبو البراء، ودخل التنظيم الجديد العمل الميداني وتم استهداف وضرب العديد من المنشآت والأهداف العامة بالجزائر، المغرب وموريتانيا، تحت لواء القاعدة.

بعد التحولات التي عرفتها دول المغرب العربي بداية من 2011، وما نتج عنها من أزمات بنيوية، خاصة الأزمة الليبية التي بدأ الوضع في ظلها أكثر ملائمة أمام الحركات الإسلامية الجهادية على الصعيد اللوجستي، بسبب انتشار السلاح واتساع المناطق غير الخاضعة لسلطة الدولة، وكذا تفريغ السجون في ليبيا وتونس من السجناء والذي أدى إلى خروج العديد من الإرهابيين وعودتهم إلى النشاط في ظل الوضع الملائم[2].

---

[1]-Luis Matines, Al Qaida au Maghreb Islamique, européen union, Instute for sécurity studios, 2007, p19.

[2]- الطيب بوعزة، القاعدة في المغرب الاسلامي :**من موقع الجزيرة**، على الرابط:
http://www.aljazeera.net/knowledgegate/opinions/2007/8/19/% يوم: 2018/04/12.

شكل هذا الوضع الجديد فرصة حقيقية لتنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي، حيث امتزج الموقف القيادي ما بين مباركة هذه التحولات باعتبارها قامت ضد الأنظمة التسلطية الموالية للغرب، وما بين تحذير من التوجيه غير الصحيح لمسار هذه التحولات، حيث كتب أبو يحي الليبي وهو المفتي الشرعي للتنظيم رسالة بعنوان "ثورات الشعوب بين التأثير والتأثر" واعتبر أن هذه الأحداث بمثابة فرصة سانحة يجب استثمارها، "لكن مع عدم الاندفاع وراء صيحات التغيير من غير تثبت واستبصار"، و هو ما عبر زعيم تنظيم القاعدة في تحذيره من الطبيعة العلمانية للتغيير، بعد الدعوات إلى إقامة الديمقراطية في الدول المنتفضة، محذرا من الخروج عن الإسلام، باعتبار أن الديمقراطية "لا يمكن سوى أن تكون غير دينية".

أما ميدانيا فقد أصبح نشاط تنظيم القاعدة في المنطقة مرتبط برؤية جيوبوليتيكية جديدة، تنطلق من المغرب العربي مرورا بالصحراء الكبرى ووصولا إلى منطقة القرن الإفريقي، وصارت تحركاته أكثر تعقيدا بعد تحول دول الساحل إلى مسرح حقيقي وقاعدة خلفية بالمنطقة. ولعل أكثر تبعات هذا الوضع يبرز من خلال الهجوم الذي قام به أحد فروع التنظيم بالجنوب الجزائري على منشأة الغاز بمنطقة "تيقنتورين"، والذي كشف عن تورط إرهابيين من جنسيات ليبية وتونسية ومالية ونيجيرية... في حين تم استخدام الأسلحة الليبية المهربة، وتم التخطيط والتنفيذ انطلاقا من الأراضي المالية.

بالإضافة إلى ذلك وبعد سقوط كل من النظام التونسي والليبي، شهدت المنطقة ميلاد تنظيم إرهابي آخر تحت اسم "أنصار الشريعة" بقيادة سيف االله بن الحسين (المكنى أبي عياض التونسي)، الملقب بشيخ الجهاديين في تونس، وفي ليبيا بزعامة محمد على الزهاوي (المكنى أبي مصعب) وكلا الرجلان تم الإفراج عنهما سنة 2011، حيث قام هذا التنظيم بالعديد من العمليات في تونس كان أبرزها الهجوم على السفارة الأمريكية هناك، واغتيال المعارضين السياسيين شكري بلعيد ومحمد البراهمي، أما في ليبيا فقد قامت إحدى خلايا التنظيم باغتيال السفير الأمريكي في سبتمبر 2012 ببنغازي، وعلى الرغم من عدم وضوح الرؤية بشأن ولاء هذا التنظيم "للقاعدة" إلا أن أغلب

المختصين يربطون بين هذين التنظيمين، نظرا لأن مؤسسيه يعدان من أبرز المقاتلين المغاربة في أفغانستان إبان الغزو السوفيتي، بالإضافة إلى بعض الوثائق التي عثرت عليها القوات الخاصة الأمريكية في منزل زعيم تنظيم القاعدة آنذاك بعد مقتله، كشفت عن رغبة أسامة بن لادن في تغيير تسمية التنظيم، حيث ورد من بين الأسماء المقترحة "أنصار الدين "و" أنصار الشريعة"، مما دفع البعض للقول أننا ربما في مواجهة الصف الثاني لتنظيم القاعدة، خصوصا بعد انتشار خلاياه عبر كل من مصر واليمن وسوريا في حين ليس هناك ما يكشف عن تنسيق محتمل بين هذه الخلايا ولا ما يؤكد على ارتباطها التنظيمي بهذا الأخير[1].

في مقابل ذلك وبالإضافة إلى تنظيم القاعدة في المغرب العربي والجماعات المتصلة به، يبرز تنظيم أخر وافد إلى المنطقة المغاربية، يتمثل في "الدولة الإسلامية"، وهو جماعة إرهابية أخذت تسميتها من ما يسمى "الدولة الإسلامية في العراق والشام" سابقا، ويعد هذا التنظيم أكثر خطورة في الوقت الراهن نتيجة تمدده المستمر وقدرته على التجنيد والتحرك، حيث يحظى بولاء كبير من بعض الجماعات الإرهابية، التي أعلنت عن بيعتها لزعيمه إبراهيم عواد السامرائي المكنى (أبو بكر البغدادي)[2]. ففي الجزائر أعلن منشقون عن القاعدة من كتيبة الهدى وبعض سرايا التنظيم عن إنشاء فرع "جند الخلافة" التابع للدولة الإسلامية وعبروا عن بيعتهم لأبي بكر البغدادي، وفي ليبيا أعلنت جماعة ناشطة في شرق مدينة درنة عن قيام "إمارة إسلامية" تابعة لتنظيم الدولة الإسلامية، أما في تونس فقد أعلنت كتيبة "عقبة بن نافع" عن انضمامها إلى تنظيم الدولة الإسلامية ومبايعتها لزعيمها. وبالإضافة إلى ذلك يعرف هذا التنظيم بكل من سوريا والعراق التحاق متزايد للشباب في المغرب العربي، ما قد يزيد من قوة التنظيم مستقبلا إذا ما عرف عودة المقاتلين المغاربة من الجبهات الرئيسية للتنظيم، حيث كشف تقرير لصحيفة "واشنطن بوست" أن عدد المغاربة المتواجدين في هذه المعاقل يتجاوز4500 مقاتل، من بينهم3000 تونسي و 1500مغربي و 250جزائري، ما يطرح تخوفا من

---

[1] – توفيق المديني، **تونس: الثورة المغدورة وبناء الدولة الديمقراطية**، بيروت: الدار العربية للعلوم ناشرون، ط1، 2013، ص128.

[2] – حسن أبو هنية، **تنظيم الدولة الإسلامية، النشأة، التأثير، المستقبل**، الدوحة: مركز الجزيرة للدراسات، 2015، ص15.

إعادة تكرار تجربة المقاتلين المغاربة الأفغان، خصوصا في ظل تغلغل هذا التنظيم بإفريقيا بعد البيعة التي حظي بها من طرف جماعة بوكو حرام النيجيرية أخطر الجماعات الإرهابية في إفريقيا جنوب الصحراء، ما قد يتيح إمكانية محاصرة التنظيم للدول المغاربية مستقبلا إذ ما استمر تصاعد هذا المد الإرهابي[1].

نشير من خلال ما سبق إلى أن هذه التنظيمات الإرهابية قد تغذت من أفكار دخيلة مستمدة من تجربة المقاتلين العرب في أفغانستان، وقد تتكرر مع تجربة المقاتلين العرب في العراق والشام، حيث يمكن تقسيم الإسلام السياسي المتطرف إلى ثلاث أجنحة:

الجناح الأول: "الأفغان المغاربة" الذين قاتلوا مع أحزاب المجاهدين الوجود السوفيتي في أفغانستان 1989.

الجناح الثاني: "السلفيين الجهاديين" الذين قاتلوا في العراق عقب الغزو الأمريكي في مارس 2003[2].

الجناح الثالث: هم الجهاديين في العراق وسوريا تحت أمرة تنظيم "الدولة الاسلامية" بعد 2011.

لكن هذه التجربة يمكن القول بأنها قد استفادت كثيرا من بيئة التهميش والانغلاق السياسي، ومحدودية المستوى التعليمي لدى فئة كبيرة من الشباب المغاربي، فكان مصير هذه الرغبات أقرب إلى التجسيد حيث يقول في هذا الشأن الدكتور "برهان غليون" مدير مركز دراسات الشرق الأوسط بجامعة باريس أن أصل الظاهرة هي الظروف الاستثنائية التي تعيشها مجتمعاتنا والتي نحن مسؤولون عنها، فقبل أن نتوجه إلى الخارج فإنها فتكت ولا زالت تفتك أسس

---

[1]- هارون زيلين، تحليل سياسات، من موقع: معهد واشنطن للسياسات، على الرابط :
http://www.washingtoninstitute.org/ar/policy-analysis/view/up-to-11000-foreignfighters-in-syria-steep-rise-among-western-europeans يوم: 2018/04/01.

[2]- توفيق المدني، **مرجع سابق**، ص 152.

الحيـــاة الاجتماعيـــة، الاقتصـــادية، السياســـية والفكريـــة، فتـــدهور شـــروط الحيـــاة الإنســـانية وانحطـــاط القـــيم والتهمـــيش وتهيـــيج الأحقـــاد عملـــوا علـــى تنميـــة العنـــف ليتحول إلى آلة فتاكة ليس لها حدود[1].

ثانيا: فوضى السلاح في المنطقة.

يعد الاتجار غير القانوني بالسلاح أحد أوجه الجريمة المنظمة الأكثر خطورة، لما لها من انعكاسات على الواقع الأمني في أي منطقة من العالم، ولعل في هذا الفرع يجب التطرق لهذه الظاهرة دون العناصر الأخرى، جاء تماشيا مع طبيعة الموضوع الذي يركز بشكل عام على إفرازات الوضع الدولاتي الحالي في المنطقة المغاربية من جهة، ولما لهذه الظاهرة من تأثير على النشاطات الإجرامية الأخرى كالإرهاب وتجارة المخدرات...إلخ.

و الاهتمام بهذه الظاهرة يدفع للقول بأن هذا النوع من الجريمة هو أحد الممارسات الأكثر رواجا في أماكن متعددة من العالم، نتيجة استثمارها في المناطق التي تعرف بالتوتر وعدم الاستقرار، إذ تقول الباحثة من جامعة أريزونا "ميري بيترسون" (Merry Petterson) في هذا الصدد: **"إننا نعلم ومن دون شك: أنه أينما وجدت الأسلحة سيكون بالتأكيد هناك نزاع"**[2].

و تشير عديد الدراسات إلى أن تهريب الأسلحة والذخيرة الخفيفة والاتجار بهما، أصبح مربحا أكثر من أي نشاط تهريبي أخر، وحسب الإحصائيات الدولية هناك أكثر من800 مليون قطعة سلاح تروج سنويا عبر العالم، وتتسبب في مقتل نصف مليون شخص، منهم31 ألف في نطاق حروب ونزاعات مسلحة، كما أن هناك 16 ألف مليار ذخيرة تنتج سنويا و 15 سلاح خفيف يصنع على رأس كل دقيقة في العالم، وهي سهلة النقل والتخزين ولا يتطلب استعمالها دراية خاصة، وبالتالي تشكل آلية للتقتيل ومصدر للقلق الكبير.

---

[1]- برهان غليون، أصل العنف في مجتمعاتنا... والسياسات الدولية غير العادلة ذرائع، من موقع الحوار المتمدن، على الرابط: http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=437 تاريخ الاطلاع: 2018/04/13.

[2]- أحمد طالب أبصير، مرجع سابق، ص 105.

لكن وبالرغم من القلق الكبير الذي كان ينتاب الدول حول موضوع انتشار السلاح وتغذيته لبؤر التوتر، لم تكن المنطقة المغاربية تطرح هذا الموضوع بحدة وقلق عميق، باستثناء بعض السلاح الذي كان بحوزة الجماعات الإرهابية، والذي قامت بشرائه من بعض الشبكات الإجرامية الناشطة في مناطق إفريقيا جنوب الصحراء.

و مع التطورات الأمنية التي عصفت بالمنطقة، والناجمة عن تلك التحولات السياسية منذ 2011، بدأ هذا النوع من المخاطر يبعث القلق لدى دول المنطقة، حيث شكل فتح مخازن الأسلحة الليبية من طرف العقيد معمر القذافي، وتسليح الدول الأجنبية للكتائب المناوئة لنظامه، معضلة حقيقية نحو اتساع تعقيدات الأزمة الليبية التي بات منطق السلاح فيها حاضرا بقوة، لاسيما في ظل تلاشي نفوذ السلطة المركزية كما أشرنا سابقا، حيث أكدت تقارير أمريكية على نفاذ أكثر من 45 ألف قطعة سلاح من مخازن الأسلحة الليبية.

في حين أشار تقرير أعده فريق من خمسة خبراء لدى الأمم المتحدة ينسق عملهم الخبير الإقليمي "خليل مسن"؛ على استمرار تدفق الأسلحة إلى ليبيا، ومنها يجري تهريبها إلى14 دولة على الأقل، وبتورط أكثر من 1700 مليشية ليبية بالتنسيق مع شبكات الجريمة المنظمة والجماعات الإرهابية الناشطة عبر المنطقة[1].

يؤكد التقرير على الانتهاكات المستمرة لقرار حظر الأسلحة المفروض على ليبيا والذي يشكل "إحدى العقبات الكبرى في سبيل الاستقرار داخل البلد والمنطقة". وبحسب التقرير الذي سلم لمجلس الأمن تطبيقًا لمقتضيات القرار رقم2011/1773 فإنه على الرغم من التطورات الإيجابية الطفيفة التي تحققت على صعيد إعادة بناء القطاع الأمني الليبي إلا أن الأسلحة في معظمها تحت سيطرة المليشيات التي تستغل من ضعف مراقبة الحدود فرصة لترويج هذا النشاط، ما يزيد من أعباء الدول المجاورة فيما يخص مراقبة حدودها. ويضاعف من تقويض فرص إعادة بناء الدولة الليبية في ظل

[1]– عبيد إميجن، **انتشار السلاح الليبي والتعقيدات الأمنية في إفريقيا**، الدوحة: مركز الجزيرة للدراسات، 2014، ص 04.

الانتشار المتزايد للسلاح الليبي، وسهولة إمكانية الحصول عليه بدون توفر أدنى رقابة أو قوانين حمائية.

أما على الصعيد الإقليمي فقد باتت مخاوف كبرى تنتاب المنظومة الإقليمية، وينطلق هذا القلق من تلك الأدوار التي أصبحت تضطلع بها جماعات متطرفة وأخرى متمردة في المتاجرة بمئات الأطنان من ترسانة الأسلحة الليبية، وتهريبها عبر الحدود، حيث أضحى هذا التهديد يلقي بظلاله الكئيبة على أجندة وتحركات دول الجوار الليبي التي تأثرت في العمق بالأزمة الليبية في ظل انتعاش الأنشطة الإجرامية العابرة للحدود[1].

و في تقرير صادر عن صحيفة "صنداي تايمز" سنة 2013 يؤكد على أن بوكو حرام استطاعت تأمين طريقها لتهريب السلاح من ليبيا إلى نيجيريا عبر تشاد، وأنه من بين السلاح المهرب مدافع مضادة للطائرات وقذائف هاون، وصواريخ أرض-جو، وقد أصبحت مضامين ذلك التقرير حقيقة صارخة اليوم، كما مكن السلاح الليبي تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي (AQMI) وحركات التمرد الطارقية كحركة تحرير واستقلال إقليم أزواد (MNLA) من السيطرة على شمال مالي، وادخال المنطقة في حرب أهلية أعقبها دخول القوات الفرنسية والإفريقية إلى مالي بحجة ضرب نشاط "الإرهابيين" في المنطقة[2].

أما في الجزائر فقد كانت أبرز العلميات الناجمة عن تعاظم مصائب السلاح الليبي هو استخدامه في حادثة منشأة الغاز بجنوب شرق الجزائر، وهذا ما أكده مختار بلمختار أحد أمراء التنظيم الإرهابي، والذي أعلن عن شراء كميات كبيرة من هذا السلاح، وأن أغلب الهجمات التي تتعرض إليها الجزائر مصدرها السلاح الليبي، وفي تونس أثبتت تحقيقات أمنية كذلك استخدام مسدسات ليبية في الاغتيالات السياسية بتونس، حيث أكد وزير الداخلية التونسي آنذاك لطفي بن على أن اغتيال المعارضين التونسيين شكري بلعيد ومحمد البراهمي تم بواسطة أسلحة ليبية تورط في

---

(1)- عبيد إميجن، **مرجع سابق**، ص 05.

(2) - **المرجع نفسه**.

جلبها الإرهابي التونسي بوبكر الحكيم، وأن كميات كبيرة من هذا السلاح قد وصلت إلى تونس عن طريق ليبيا، بهدف تنفيذ سلسلة اغتيالات واقامة معسكرات تدريب تابعة لتنظيم القاعدة ببلاد المغرب الإسلامي، ويربط لطفي بن جدو بين العمليتين فيقول "هناك تقاطع من ناحية مشاركة التكفيري بوبكر الحكيم في اغتيال شكري بلعيد ومحمد البراهمي، وهناك تقاطع في استعمال السلاح نفسه"، وفي أحداث الشعانبي التي أُريقت فيها دماء كثيرة بواسطة أسلحة خفيفة قادمة من ليبيا، كما شهدت ولاية تطاوين التونسية من قبل معركة بين أهالي منطقتي رمادة وذهيبة استعملت فيها بنادق الكلاشينكوف أثبتت التحريات أنها مهربة من التراب الليبي، مما يشير إلى انتشار ظاهرة السلاح داخل البلاد، ويطرح أكثر من سؤال حول نسبة الأسلحة التي عثرت عليها قوات الجيش والأمن من جملة ما تم تهريبه وتخبئته داخل التراب التونسي[1].

من جهته، يرى المحلل السياسي الموريتاني "الحسين ولد مدو" أن تدفق السلاح الليبي حول تنظيم القاعدة من ميليشيات متناثرة تقصد الضحية الأسهل، إلى منظمة مسلحة بشكل جيش دولة يمكنها أن تخلق قلاقل لكل البلدان المجاورة لليبيا بعدما صار لديه تشكيلات منوعة من السلاح ووفرة من حيث الكم، مما يغير بالتأكيد سلوكه فيما سيأتي من الأيام، فنوع وكمية السلاح المتوفر يتحكم بشكل كبير في سلوك مثل هذه الجماعات. وتوقع "الحسين ولد مدو" أن يطور التنظيم أساليب عمله ويوسع مجال عملياته ويفرض على دول المغرب العربي والساحل الإفريقي مزيدا من الأعباء. ما يكشف أن هذه الدول قد استفادت بشكل كبير من تفاعل مختلف الحركيات الأزموية في المنطقة، وبدأت تتجه إلى إعادة تنظيم نشاطها لاسيما بعد نقل مركز القاعدة إلى منطقة الساحل وليبيا. خاصة في ظل الخناق الذي تم تشديده على تحركاتها في شمال شرق الجزائر[2].

---

[1]– توفيق المدني، **مرجع سابق**، ص 172.

[2]– التحدي اكبر للجيوش العربية... السلاح الليبي صداع يؤرق دول الجوار :على الرابط:
http://moheet.com/2013/04/10/1754153/%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AD%D8%AF%D9%8A- تاريخ الاطلاع: 2018/04/13.

و بالتالي فان أكبر المعضلات التي باتت تؤرق دول الجوار الليبي هو ذلك التزاوج الوظيفي والتزايد الطردي بين خطر الاتجار غير المشروع بالسلاح مع الإرهاب، فكلاهما مكمل للنشاط الإجرامي لتواجد المنفعة المتبادلة بين النشاطين، وتتعدى هذه المخاوف اليوم إلى مدى القدرة على مراقبة هذا النشاط الإجرامي ومحاصرته بمنع تطوره من الاتجار بالأسلحة الخفيفة إلى أسلحة الدمار الشامل[1].

و قد يبرز خطر المتاجرة بالأسلحة تلك التعقيدات الناجمة عن تحالف تجارة السلاح مع مكونات وأشكال الجريمة المنظمة الأخرى، كتهريب المخدرات التي أصبحت تحظى بحماية مكثفة للسلاح، ما زاد من أعباء قوات الأمن في محاربة هذه الظاهرة التي أصبحت تجنح للمواجهة الميدانية في مجابهة هذه القوات، وبأسلحة ثقيلة أحيانا كقاذفات الصواريخ وغيرها من العتاد الحربي، وبالتالي فإن تجارة وتهريب المخدرات هو تجسيد لتهديد أمني للمستويات والأبعاد نفسها التي تهددها عمليات المتاجرة في السلاح إضافة إلى ما قد تمثله هذه المتاجرة من تهديد آخر يتجلى في عسكرة المجتمعات، وبالتالي إمكانية متزايدة لاندلاع حروب أهلية في ظل نشر ثقافة التسلح غير القانوني داخل الأنسجة العرقية والدينية في المنطقة.

[1] – منصور لخضاري، استراتيجية الأمن الوطني في الجزائر 2006-2011، **أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراة، تخصص: التنظيم الإداري والسياسي**، جامعة جامعة الجزائر 3، 2012-2013، ص124.

المطلب الثالث: انعكاسات الإرهاب على المنطقة المغاربية وعلى الاتحاد الأوروبي.

-إن وقائع الإرهاب الحديث- والتي سادت العالم بصورة لم تشهدها البشرية من قبل- تختلف من حيث النوع والدرجة عن كل ظواهر الإرهاب القديم، فقد أصبح الإرهاب الحديث ملازما ومستفيدا من كل الثروات العلمية وثروات المعرفة والتكنولوجيا وثروات الاتصال والانتقال، كما أصبح أيضا ملازما ومستفيدا من تطور أنماط وصور الصراع السياسي التي تفرضها الظروف الحالية لتوزيع القوى وأشكال محددات صراع الدول[1].

تعتبر منطقة المتوسط من الأقاليم التي عانت كثيرا من الأعمال الإرهابية، لذلك فإن دعم مسيرة العمل الأمني المتوسطي تعتبر أكثر ضرورة عن طريق تعزيز تكريس آفاق التعاون والتفاهم فيما يخدم المصالح المشتركة بين دول المتوسط، باعتبارها مرتبطة بسلسلة من الروابط الدينية والتاريخية والحضارية والجوارية[2] .

و تظهر المنطقة الأورو-متوسطية من المناطق الأكثر استهدافا من قبل الإرهاب بما تشكله من ثقل اقتصادي وسياسي، وموقع استراتيجي وثروات[3].

و إذا كان هناك إجماع بين الشركاء المتوسطين حول خطورة هذه الظاهرة بما تشكله من تهديد الأمن واستقرار المنطقة تستوجب معالجتها بصفة جماعية، إلا أن هناك اختلافات كثيرة في إدراك وفهم الظاهرة حتى على المستوى المفاهيمي لم يتوصل الخبراء إلى اتفاق على تعريف مفهوم الإرهاب،

---

[1]- أحمد جلال عز الدين، ظاهرة الإرهاب نظرة تحليلية، **مجلة الأمن**: العدد 3، جمادى الأخيرة 1411، جانفي 1991، ص140.

[2]- عبد الجبار الشعيبي، نحو بناء تعاون أمني متوسطي لتحقيق الأمن الفكري لمواجهة الإرهاب، **مداخلة من الملتقى الدولي**: الجزائر والأمن في المتوسط: واقع وآفاق، جامعة قسنطينة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2008/03/29، ص143.

[3] - عبد الرفيق كشوط، مقاربة الاتحاد الأوروبي للأمن والدفاع وموقف الجزائر منها، **أعمال الملتقى الدولي**: الجزائر والأمن في المتوسط: واقع وآفاق، جامعة قسنطينة، أفريل 2008، ص286.

ومشكلة هذا المفهوم أنه لا يرتكز على معيار محدد وثابت يميز أعمال المقاومة والكفاح وحق تقرير المصير في نصوص القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة.

بعد تفكك الاتحاد السوفياتي برز توجه في محل الشيوعية من أجل ضمان التماسك بين (دول أوروبا)، وهذا بتوظيف مسألة الهوية أو الحضارة للتأكيد أن الخطر الأكبر في المستقبل هو في القطيعة الثقافية بين الشمال والجنوب، بين الشرق والغرب، بين المسيحية والإسلام[1]، وهي المقاربة الصراعية أو الصدامية التي تزعمها "هنتغتون"، ووفق هذا المنظور يرى الاتحاد الأوروبي أن الجهة الجنوبية للمتوسط الخطر المهدد له، خاصة مع تنامي ظاهرة الإرهاب، أما استخدام "الحرب على الإرهاب الإسلامي" بدأ في أواخر القرن الميلادي العشرين ومطلع الحادي والعشرين، واستقر نهائيا منذ تفجيرات نيويورك و واشنطن عام 2001.

لقد ساهمت أحداث 11 سبتمبر بشكل فعال في بلورة التقدير الأوروبي للتهديدات الأمنية الكبرى بعد نهاية الحرب الباردة، خاصة بعد تعرض العديد من العواصم الغربية إلى اعتداءات وتفجيرات خلفت خسائر مادية معتبرة[2]، ومنها تفجيرات باريس 1995، ومدريد (اسبانيا) 2004، والهجمات على قطار الأنفاق في لندن 2005.

كشف التقرير السنوي لوضع الإرهاب وتوجهاته في الإتحاد الأوروبي لعام 2011 الذي أعده مكتب الشرطة الأوروبية (يوربول)، أن عدد الهجمات الإرهابية في أوروبا بلغ 249، وفي 2009 بلغ عدد الهجمات الإرهابية 294 لذلك يعد الإرهاب من الهواجس والمخاوف الأولى لأوروبا[3] .

---

[1]- مدثر عبد الرحيم الطيب والتجاني عبد القادر، **الإسلام في إفريقيا**، دمشق: دار الفكر، ط1، 2001، ص3.

[2]- جمال الساسي، مصادر التهديد الجديدة للأمن في المتوسط، **أعمال الملتقى الدراسي**: الجزائر والأمن في المتوسط: واقع وآفاق، جامعة قسنطينة، يومي 29 و 30 أفريل 2008، ص156.

[3]- ممدوح المنير، 99% من الهجمات الإرهابية في أوروبا وأمريكا نفذها اليمين المتطرف لا المسلمون، على الموقع: www.elshaad.org/thread.php?=ID=57938، يوم 2018/02/01.

كما مثلت هجمات 11 سبتمبر 2011 في الولايات المتحدة الأمريكية نقلة نوعية هامة في تطور ظاهرة الإرهاب وبدت أقرب إلى ما يعرف بالإرهاب الجديد، الذي يعتمد على شبكات تنظيمية واسعة بالإضافة إلى كونه أكثر تصميما لاستخدام أسلحة الدمار الشامل.

إن القفزة النوعية التنظيمية للإرهاب الجديد تتجلي أيضا في طبيعة الأسلحة والقدرة الكبيرة والجد متقدمة للجماعات الإرهابية والتي فاقت كل التصورات، بما فيها عمل المخابرات[1] .

باعتبار أن أحداث الحادي عشر تمثل نقطة تحول رئيسية في مجال الدراسات الأمنية سواء الداخلية أو الدولية منها، فقد أظهرت هذه الأحداث تهديدات أمنية مرتبطة بأمن الفرد (أمن إنساني) أو الأمن الجماعي ومن هذه التهديدات نجد ظاهرة الإرهاب، فهذه الظاهرة لا تمثل دولة معينة ولا حكومة بذاتها فهي تجسيد لمخاطر أمنية للدول التي تستهدفها كدول منطقة المتوسط[2] .

و بالنسبة لدول المتوسط ودول المغرب العربي فتنتشر الجماعات الإرهابية بمختلف مسمياتها وانتماءاتها في معظم الأراضي المغاربية والتي تتخذ من هذه الأخيرة مواقع لها منها: الجماعة السلفية للدعوة والقتال في الجزائر، الجماعة المغربية السلفية المقاتلة بالمغرب، الجماعة الإسلامية الليبية المقاتلة بليبيا، على غرار موريتانيا وتونس، كما يبقى البث بصفة رسمية في المغرب العربي عن حقيقة هذه الجماعات بالإعلان من حين لآخر مسؤوليتها عن بعض الأعمال الإرهابية التي تقوم بها على مستوى بعض دول المغرب العربي، منها أحداث 11 أفريل 2001، أحداث 16 ماي 2003 في المغرب، إضافة لأحداث متفرقة في الجزائر وتونس ... إلخ، والتي تعد في النهاية من مؤشرات وجود الإرهاب في المنطقة المتوسطية[3].

---

[1]– أحمد ابراهيم محمود، "الإرهاب الجديد: الشكل الرئيسي للصراع المسلح في الساحة الدولية"، **المجلة السياسة الدولية**، القاهرة: العدد 147، جانفي 2002، ص46.

[2]– أحمد طالب أبصير، المشكلة الأمنية في منطقة الساحل الأفريقي، **مذكرة ماجستير**، **قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية**، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2009-2010، ص112.

[3] – عبد الجبار شعيبي، **مرجع سابق**، ص147.

كما توجد انعكاسات أخرى مثل انعكاسات الإرهاب على السيادة الوطنية:

تتجلى انعكاسات الإرهاب الدولي أو انعكاسات محاربته بشكل واضح على السيادة الدولية وتعد أولى المتأثرين به بعد الهدف المقصود من العمل الإرهابي حيث أصبحت ظاهرة الإرهاب التي تطورت بشكل كبير سواءا من حيث الانتشار أو من حيث الوسائل المستخدمة تشكل تهديدا حقيقيا لمصالح الدول وسيادتها[1] ، خاصة بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 ، حيث رفعت بعدها الولايات المتحدة الامريكية شعار مكافحة الارهاب الدولي ونصبت نفسها محامي العالم من هذه الظاهرة حيث وضعت بنفسها الأوصاف والأفعال التي تعتبر في نظرها من قبل الأعمال الارهابية التي تتطلب المكافحة وشن الحرب عليها، حيث ورد في تصريح لوزير الخارجية الأمريكية الأسبق "كولن باول"* (Colin Powell) بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 قال: "نحن الآن القوة الأعظم،نحن اللاعب الرئيس على المسرح الدولي، وكل ما يجب أن نفكر به الآن مسؤوليتنا عن العالم بأسره، ومصالحنا التي تشمل العالم كله".

يعتبر فقدان السيادة في حد ذاته تهديدا للأمن لأن ضعف الدول يؤدي إلى بروز تهديدات متعددة المصادر وهو ما يؤكد فرضية الدولة الفاشلة مصدر للتهديد الأمني، لأنه كلما ضعفت الدولة وعجزت عن أداء وظائفها كلما سيطرت الجريمة المنظمة والتي تصنع منها دولة موازية للسوق السوداء يتم فيها التبادل الحر للأسلحة خاصة الخفيفة، وتجارة المخدرات والاتجار بالبشر، والهجرة غير الشرعية[2]، ولضمان حماية واستمرار نشاطها غير الشرعي تقوم هذه العصابات بالتحالف مع المافيا

---

[1]– زناتي محمد السعيد، أثر مكافحة الإرهاب الدولي على سيادة الدول، **مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي**،جامعة قاصدي مرباح ورقلة، كلية الحقوق و العلوم السياسية قسم الحقوق، السنة الجامعية 2014/2013، ص19.

(*)–كولن باول هو سياسي أمريكي وجنرال متقاعد بأربعة نجوم في جيش الولايات المتحدة، "باول" هو أمريكي من أصل أفريقي الوحيد الذي عمل في هيئة الأركان المشتركة وكان وزير الخارجية الأمريكي الخامس والستين (65) في عهد الرئيس الأمريكي جورج دبليو بوش من عام 2001 إلى 2005 و هو أول أمريكي أفريقي يعمل في هذا المنصب. في عام 2016، حصل "باول" على ثلاثة أصوات انتخابية لمنصب رئيس الولايات المتحدة الأمريكية، رغم أنه لم يكن مرشحا للانتخابات في تلك السنة.

[2]– زيناتي محمد السعيد، **مرجع سابق**، ص ص 20-21.

الدولية والجماعات الإرهابية المتطرفة، عن طريق إنشاء ميليشيات(*) مسلحة خاصة لتغطية أنشطة التهريب، والقيام بالانقلابات والتمردات لوضع شبه أنظمة سياسية موالية وهو ما يؤدي إلى تواطؤ الأنظمة الهشة مع الجريمة المنظمة وبالتالي إنتاج تهديدات صلبة حيث تنشط في هذا المناخ الملوث وتخدم مصالحها الخاصة، وهو ما يؤدي إلى التهام الجريمة المنظمة للثروة الوطنية وبالمقابل يتم تهميش شعوب المنطقة مما يزيد من حدة الفقر والبطالة والأمراض وانتهاكات حقوق الإنسان، مما يؤدي إلى شعورهم بالإحباط والظلم، وكردة فعل أمامهم يتمثل في الانخراط في الجريمة المنظمة والأنشطة غير الشرعية وبالتالي مضاعفة الجريمة مما يؤدي إلى زيادة هشاشة الدولة بتفكك مؤسساتها التي يتم انتخابها بأسلوب ديمقراطي صوري فريد من نوعه لا يوجد إلا في الدول التعيسة، لأنه لا يعقل أن يتم إجراء انتخابات حرة ونزيهة بعد انقلاب عسكري في دولة فاشلة وتحت إشراف جماعة الانقلاب فالواقع أثبت لنا أن الجماعة نفسها تصل للسلطة ولكن بأسلوب يختلف عن الانقلابات والتمردات عن طريق نزع البدلة العسكرية والترشح كأطراف مدنية، ولكن لا يمكن لهذه الأطراف التي سيطرت على السلطة بالقوة العسكرية أن تصبح بعد ذلك تحكم بأسلوب ديمقراطي تحترم فيه القانون الذي انتهكته، والأخطر من ذلك هو اعتراف الدول الغربية وحلفائها بنزاهة وشرعية عملية الانتخابات وبالتالي إعطاء نوع من الشرعية لنظام غير شرعي وهي تدرك ذلك، ولكن في العلاقات الدولية يتم تغليب لغة المصالح والمكاسب الاقتصادية والجيوإستراتيجية ولا مجال للتعاطف مع التعساء.

و في إطار عملية التدخل الخارجي تسعى معظم القوى الكبرى إلى تحقيق رهانين أساسيين: فالأول الرهان: الجيوسياسي إذ أن معظم الدول الكبرى تريد الاستحواذ على الموارد الإستراتيجية فأغلب هذه القوى تمتلك مخزونات معتبرة من الموارد الطاقوية إذ أنه يتم الاحتفاظ بها تحسبا من الوقوع في الأزمات الاقتصادية. أما الرهان الثاني: فهو جيوأمني حيث أن طبيعة التهديدات المنبعثة من

(*)جماعة مكونة من رجال أو نساء مسلحين هدفها مناصرة الدولة في حال وقوع أزمة أو حرب، وعادة ما تكون هي الجيش الثاني، في حال سقوط الجيش النظامي، كما تفعل الآن أمريكا وبريطانيا.

المجال الصحراوي تعتبر على أنها تحدي كبير يجتاح أمنهم الوطني[1] ، وهو ما يؤكد نظرية المؤامرة والتي يمكننا تقسيمها إلى ثلاثة مصادر:

- **المصدر الأول**: استثمار فرنسا والمغرب وحلفائهما في أزمة الطوارق للضغط على الجزائر لتحقيق مكاسب سياسية واقتصادية ودبلوماسية وعلى رأسها ملف قضية الصحراء الغربية وبالتالي الضغط على الحكومة الجزائرية عن طريق المساومة بورقة سياسية.
- **المصدر الثاني** : تخطيط الدول الكبرى للثورات العربية لتغيير معالم الأنظمة السياسية خاصة تدخل حلف الشمال الأطلسي في ليبيا، والتي أصبحت سوقاً حرة لتجارة السلاح وهو تهديد مباشر للأمن الوطني الجزائري، وما عقد الأمور هو موقف الجزائر من الحرب على القذافي.
- **المصدر الثالث**: دخول إسرائيل وتغلغلها في الدول الإفريقية، وهو ما يفسر تراجع الدبلوماسية الجزائرية على المستوى القاري، والتاريخ يشهد بأن الرئيس الراحل "هواري بومدين" طردها من إفريقيا، لأنه كان يدرك مدى خطورة ذلك على الأمن الوطني، لأن إسرائيل أصبحت تطمح للتطبيع عن طريق المساومة وهي بذلك متورطة إلى حد كبير في فشل دول الجوار.

و من بين انعكاسات الإرهاب كذلك الآثار الاجتماعية:

للإرهاب آثار اجتماعية كبيرة على الإنسان، وخاصة بعد الظروف الدولية الجديدة وتطور العالم وبلوغه مرحلة العولمة التي تلاشت فيها دور الدولة القومية واختفت منها القيم الأخلاقية السليمة وأصبحت المصالح المادية هي التي تتحكم العلاقات الفردية والجماعية لعبت دورا مهماً في ترك آثار اجتماعية كبيرة ووخيمة التي دفعت إلى زيادة النشاط الإجرامي ودفعت بالعنف والتطرف إلى الظهور والبروز إلى السطح .

---

[1]– لهراوة سعاد، معوقات الدور الجزائري في حل النزاع المالي، **مذكرة مكملة لنيل شهادة ماستر أكاديمي، تخصص دراسات أمنية واستراتيجية**، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، 2015/2014، ص44.

و باعتبار الأسرة أحد المؤسسات التي يعتمد عليها المجتمع في قيامه وتطوره، لكونها تشكل أولى النظم الاجتماعية التي تضرب بجذورها في حياة المجتمع، فإنها كجماعة وظيفية تحتاج إلى عوامل وظروف تمهد لها القيام بمسؤولياتها دون حدوث أي خلل أو اضطراب .

هناك العديد من الدراسات التي اهتمت بدراسة أثر الأحداث والمتغيرات النفسية والاجتماعية على صحة الفرد مثل: "أدولف ماير" (*)(Adolf Mayer)، "هلمز"، " بروان وبولجر".

و كانت نتائج أبحاثهم التي أجريت بهدف الكشف على هذه العلاقة تشير إلى أن هذه الأحداث تسهم بدور هام في هذا الصدد سواء كان من حيث التهيؤ أو ترسيبها أي ظهورها على نحو مباشر، ومنه يتبين الدور الذي تؤديه هذه الأحداث والمواقف السلبية التي يتعرض لها الأفراد في إثارة المشقة النفسية لديهم، كما تتمثل في أعراض معينة كأعراض القلق والاكتئاب والتي تنعكس أساسا على انخفاض كفاءتهم وفاعليتهم[1].

إن الحرمان من الوالدين بفعل الإرهاب له انعكاسات وخيمة على الصحة النفسية للأبناء خاصة الصغار منهم، فحرمان الأم يؤدي إلى بعض المظاهر السلوكية كالخوف والعدوان وعدم الشعور

بالأمن، ويؤدي إلى التأخر في النمو الحركي، وإلى الانطواء والقلق وقلة التوافق النفسي والاجتماعي، أما الحرمان من الأب يؤدي إلى اللامبالاة و تبليد المشاعر والأحاسيس وعدم القدرة على التفاعل مع الآخرين، كما يصبح يعانون من آثار سلبية تمتد إلى حياتهم المستقبلية تتمثل في مشاعر عدم الرضا على النفس.

(*)– هو سويسري الأصل، ويعتبر من عميد الطب النفسي في الولايات المتحدة، وقيل أن هو الذي جعل للطب النفسي الأمريكي طابعا خاصا انفرد به عن طابع هذا العلم في أوروبا، وهو القائل أن البحث في الاضطراب العقلي لا يكون في خلايا مخ المريض عقليا، وإنما ينبغي أن يتوجه لشخص المريض نفسه. وكان اهتمامه شديدا بظروف البيئة وأثرها في التنشئة الاجتماعية، وفي الانحراف بالأطفال خصوصا، وأن تكون لهم هذه الأنماط السلوكية المضطربة وتستمر معهم.

(1)– بن درويش زين العابدين، **علم النفس الاجتماعي، أسسه وتطبيقاته**، القاهرة: دار الفكر العربي، 1999، ص ص 232، 233.

عاد موضوع العلاقة بين الإرهاب والمخدرات في الجزائر بشكل أقوى إلى الواجهة مع استمرار التعفن الأمني في ليبيا وباقي دول الجوار في منطقة الساحل جنوب الصحراء، فالعلاقة بين مهربي المخدرات والإرهاب أصبحت أقوى من أي وقت مضى، فيما تشتغل مصالح الأمن الجزائرية على ملف آخر لا يقل خطورة ويتعلق الأمر بتهريب أموال تنظيمات سلفية ليبية بغرض شراء أجهزة ومعدات لصالح حركات متطرفة وتنظيمات إرهابية خطيرة[1].

أصبح التحالف بين التنظيمات المتطرفة ومافيا المخدرات حقيقة مفزعة وخطيرة تضاعف من التهديدات الأمنية التي تواجهها الجزائر ودول المنطقة، فقد ربط تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي علاقة قوية مع عصابات المخدرات الكولومبية، وهناك تنسيق و تعاون بين الطرفين حسب ما نشرته الجريدة الاقتصادية أنترناسيونال بزنس تيمز[*] التي تناقلت إحصائيات أعدتها الأمم المتحدة والتي كشفت عن مبالغ مالية ضخمة تلقاها تنظيم "عبد الملك دروكدال"، فنصيب الفرع المغاربي للقاعدة هو نحو 15 بالمائة من كل غرام من الكوكايين الذي يتم بيعه.

و نقل الموقع الالكتروني كل شيء عن الجزائر عن مصادر جزائرية قال أنها على دراية بالملف، قولها أن تجارة وتهريب المخدرات تشكل إلى جانب الفدية المالية التي يتم تحصيلها من الاختطافات،

---

[1]– حمدان رمضان محمد، "الإرهاب الدولي وتداعياته على الأمن والسلم العالمي دراسة تحليلية منظور اجتماعي"، **مجلة أبحاث كلية التربية الأساسية**، المجلد 11، العدد 1، 2011/06/23، ص287 .

[*] - L'International Business Times, également appelé IBTimes ou IBT, est un journal en ligne économique créé en 2005 par Étienne Uzac et Johnathan Davis et qui comporte sept éditions nationales rédigées en quatre langues (Anglais, Chinois, Japonais et Italien). La publication propose de l'actualité, des dossiers, des analyses et des chroniques relatifs à l'économie et aux affaires. Propriété du groupe IBT Media, également propriétaire du magazine News week, sa rédaction – une trentaine de journalistes à plein temps. Est basée dans le Financial District de New York (États-Unis). Selon Alexa, en décembre 2014, le site se prositionne troisième des journaux économiques en ligne les plus vistés ainsi que 408e des sites web les plus consultés au États-Unis.

أحدى المصادر الأساسية لتمويل الإرهاب في منطقة الساحل جنوب الصحراء، فالمجموعات الإرهابية تتلقى أموالا من المهربين مقابل حماية وتسهيل عبور قوافل المخدرات نحو سواحل شمال إفريقيا، وهذا قبل نقلها إلى أوربا من خلال شبكات مافياوية تابعة لتنظيمات تشتغل ضمن الجريمة المنظمة، وهو ما يدعم الموقف الجزائري من القضية حسب ما جاء في صحيفة أنترناسيونال بزنس تيمز[1].

ففضلا عن التعاون الحاصل بين مختلف الفاعلين، تحدثت نفس الصحيفة عن عوامل أخرى تساهم في تكريس هذه العلاقة القائمة بين تجار المخدرات والإرهاب والجريمة المنظمة وقالت الصحيفة استنادا إلى الوكالة الأمريكية لمكافحة المخدرات، جرت اتصالات بين قيادات في تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي وممثلين عن متمردين كولومبيين ينتمون إلى قوات الجيش الثوري الكولومبي "فارك"* وهذا بمنطقة الساحل الصحراوي، فيما تقول الشرطة الاسبانية أن منطقة الساحل تعتبر الطريق الرئيسي لنقل الكوكايين نحو إسبانيا، مع الإشارة أن بعض القيادات الإرهابية كانوا هم أيضا ينتمون إلى تنظيمات تشتغل في التهريب والاتجار بالمخدرات على غرار المسئول الأول على التنظيم الإرهابي المسمى (حركة التوحيد والجهاد في غرب إفريقيا) المسئولة عن العديد من الاعتداءات الإرهابية في الجنوب الجزائري ومنطقة الساحل وكان وراء اختطاف الدبلوماسيين الجزائريين، وتؤكد الكثير من المصادر أن هذا التنظيم هو من صنع الاستخبارات المغربية لضرب أمن واستقرار الجزائر.

---

[1]– محمد الناصر، مافيا مخدرات كولومبية تمول الفرع المغاربي للقاعدة، على الموقع الإلكتروني:
www.SAHAFATY.NET/LE، يوم 2018/03/01، الساعة: 23:00.

[*]– أكبر وأقدم حركة يسارية متمردة تقاتل الحكومة الكولومبية منذ الستينيات، صنفتها وزارة الخارجية الأمريكية على أنها أخطر مجموعة إرهابية دولية في الشطر الغربي من العالم. وتعتبر حركة "فارك" تنظيم ثوري يساري سياسي عسكري، يحارب حزب المحافظين الحاكم في كولومبيا منذ تأسيسه عام 1964 كجناح عسكري للحزب الشيوعي الكولومبي، وكحركة مسلحة تعتمد حرب العصابات كاستراتيجية لتحقيق أهدافها، حيث تشتهر بتنفيذ جرائم الخطف، للحصول على فدية، أو مطالب سياسية، ومن الوسائل التي يستعملها المتمردون السيارات المفخخة وقنابل الغاز المتفجرة والعمليات الانتحارية، كما تتهم الحركة بالاستفادة من ريع الاتجار بالمخدرات الكولومبية، التي تباع غالبا في الولايات المتحدة. وتذهب بعض الإحصاءات إلى أن التنظيم يحصد 300 مليون دولار سنويا من تجارة الكوكايين. رابط الموضوع:
http://www.assakina.com/center/parties/13876.html#ixzz4WlhHy9FN

المبحث الثاني: ظاهرة الهجرة غير الشرعية.

تطرح ظاهرة الهجرة إلى الاتحاد الأوروبي العديد من الإشكاليات المتعلقة بالتنمية والأمن والاندماج، فقد كانت القارة العجوز بعد الحرب العالمية الثانية في حاجة إلى سواعد وعقول المهاجرين للمساعدة على بناء ما دمرته سنوات الحرب الطويلة وهو ما جعل الدول الأوروبية تعمل على تشجيع الهجرة الوافدة إليها والتي كانت في أغلبها من الدول المغاربية جنوب المتوسط.

إلا أن سياسة التشجيع على الهجرة هذه سرعان ما تحولت إلى سياسة غلق الحدود في وجه المهاجرين، وبالتالي القضاء على آمال الكثيرين في الحصول على حياة أفضل.

و في هذا السياق كتبت اللجنة الديموغرافية الأوروبية التابعة لمجلس أوروبا سنة 1982 في تقريرها حول الهجرة أنه: "خلال السنوات الأخيرة كان هناك تزايد كبير وغير متوقع لتدفق الأجانب، هذا التدفق مكون من طلاب، مستخدمي المنازل، عمالة غير مؤهلة ومهاجرين موسميين قادمين من بلدان متوسطية عديدة ويعيشون مهمشين في وضع غير معروف وفي أحيان كثيرة في وضعية غير قانونية... وهم يتزايدون بصفة مستمرة".

و من أجل بيان حقيقة الهجرة غير الشرعية وتطورها نحو أوروبا بالتحديد، فقد تناولنا ماهية ومفهوم الهجرة غير الشرعية، أما في المطلب الثاني فقد تناولنا المنطقة المغاربية كبوابة للهجرة غير الشرعية نحو أوروبا وفي المطلب الثالث والأخير تناولنا أهم انعكاسات الهجرة غير الشرعية على أمن الاتحاد الأوروبي.

المطلب الأول: ماهية ومفهوم الهجرة غير الشرعية.

إن موضوع الهجرة الدولية تنطوي عليه من شبكة معقدة من المحددات والنتائج الديموغرافية والاجتماعية والاقتصادية انتقلت إلى صدارة الاهتمامات القطرية الدولية، حيث أصبح موضوع الهجرة في الأعوام القليلة الماضية من المسائل الرئيسية التي تدعو للقلق في عدد متزايد من البلدان نتيجة لتفاقم آثارها وتسارع وتيرتها بشكل كبير ما يستدعي دراستها وتحليلها بشكل علمي حتى تتمكن من معرفة أسبابها تسهل سبل معالجتها بطريقة علمية.

و منه سنبين ذلك في النقطتين التاليتين:

أولا: تعريف الهجرة غير الشرعية (لغة واصطلاحا).

ثانيا: أسباب ودوافع الهجرة غير الشرعية.

أولا: تعريف الهجرة غير الشرعية.

نظرا لكون الهجرة غير الشرعية جزاءا من الهجرة بصفة عامة فانه من الواجب البدء بتعريفها كمصطلح عام كخطوة أولى ثم التدرج لتعريف النوع غير الشرعي منها:

1.1- التعريف اللغوي للهجرة:

الهجرة تعني الاغتراب أو الخروج من أرض إلى أخرى أو الانتقال من أرض إلى أخرى سعيا وراء الرزق[1]، أو العلم أو العلاج أو أي منفعة أخرى. كما تعني الهجرة بصفة عامة الانتقال للعيش من مكان إلى أخر مع نية البقاء في المكان الجديد لفترة طويلة.

و الهجرة اسم عن فعل هجر يهجر هجرا وهجرانا، نقول هجر المكان أي تركه والهجرة هي الخروج من أرض إلى أخرى ومفارقة البلد إلى غيره[2].

---

[1]– **معجم الكافي**، بيروت: شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، ط3، 1994، ص1055.

[2]– الفيروز أبادي مجد الدين محمد بن يعقوب، **القاموس المحيط**، بيروت: دار الفكر، ج2، د.ت.ن، ط1، ص157.

اشتق لفظ الهجرة من فعل أي تباعد وكلمة هاجر تعني ترك وطنه وانتقل من مكان إلى غيره، ففي لسان العرب ابن منظور جاء أن الهجرة ضد الوصل والهجرة هي الخروج من أرض إلى أخرى[1]، نقول أن هجر المكان أي تركه.

و لا يبعد معنى الهجرة في اللغات الأجنبية عن دلالاتها في المعاجم العربية ففي القواميس الفرنسية مثلا الهجرة يقصد بها الإتيان من بلد إلى آخر بنية الإقامة والاستقرار به[2].

و كذلك في اللغة الفرنسية تنقسم الهجرة لغة إلى لفظين:

***اللفظ الأول Immigré** : وهو الشخص الذي يدخل إلى إقليم الدولة المستقبلة مهاجرا أو وافدا وينطبق نفس المعنى على اللفظين Migrant / Immigrant .

* **اللفظ الثاني Emigré**: وهو الشخص الذي يغادر إقليم بلده مهاجرا إلى بلد آخر[3].

و يعطي قاموس "ويبستر" الجديد ثالث معاني للفعل "هاجر" Migrate هي:

- الانتقال من مكان إلى آخر وبخاصة من دولة أو إقليم أو محل سكن أو إقامة إلى مكان آخر بغرض الإقامة فيه.
- الانتقال بصفة دورية من إقليم إلى آخر..
- ينتقل أو يجول To transfer [4].

---

[1]– فريد أمعضشو، "الهجرة المغربية إلى أوروبا في الحاجة إلى مقاربات بديلة"، **مجلة مسالك في السياسة والاقتصاد**، العدد3، 2013، ص111.

[2]– **المرجع نفسه**، ص112.

[3]–Abdel Fattah Mourad, **dictionnaire Mourad des termes juridiques, économiques et commerciaux**, 2éme partie, lieu & l'année de publication non spécifies, pp 944-945.

[4]– ت. لين سميث، ، **أساسيات علم السكان**، ترجمة: محمد السيد غلاب وآخرون، القاهرة: دار الفكر العربي، 1971، ص499.

و في اللغة الانجليزية نجد Immigration، Immigrant، Immigrate بمعنى يهاجر، مهاجرة، هجرة، و يعني الأشخاص الذين يقدمون إلى بلد أجنبي بقصد اتخاذه مقرا دائما.

أما التعريف الشرعي فالهجرة شرعا معنى عام وهي ترك ما ينهى عنه الله تعالى، ومعنى خاص بالانتقال المكاني وقد وقعت في الإسلام بهذا المعنى على وجهين: **الأولى:** وهي الانتقال من دار الخوف إلى دار الأمن ،كما في هجرتي الحبشة و ابتداء الهجرة من مكة إلى المدينة المنورة، أما **الثاني:** الهجرة من دار الكفر إلى دار الإيمان، وذلك بعد أن استقر النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة المنورة، إلى أن فتحت مكة المكرمة[1]. ولقد ورد مفهوم الهجرة في القرآن الكريم، وفي السنة النبوية الشريفة عندما أوصى الله تعالى إلى رسوله الكريم بالهجرة من مكة إلى المدينة المنورة وأمره بالرحيل إلى مكان بعيد عن سلطان الظلم والطغيان، وهذا قوله تعالى: " **فَآمَنَ لَهُ لُوطٌ وَقَالَ إِنِّي مُهَاجِرٌ إِلَى رَبِّي إِنَّهُ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ**"[2] ولقوله تعالى: "**إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا**"[3].

2.1- التعريف الاصطلاحي للهجرة:

من الصعب إيجاد مفهوم دولي دقيق للهجرة، وترجع هذه الصعوبة بالأساس إلى تعدد المفاهيم المقدمة من طرف الدول لاختلاف الأغراض والأهداف التي ترمي إلى تحقيقها[4].

---

(1)– برهان الدين ابراهيم البقاعي، **الإعلام يعني الهجرة إلى الشام**، لبنان: دار بن حزم، ط1، 1997، ص9.

(2)– سورة العنكبوت، الآية: 26.

(3)– سورة النساء، الآية: 97.

(4)–زوزو عبد الحميد، **دور المهاجرين الجزائريين في الحركة الوطنية بين الحربين 1919–1989**، الجزائر: الشركة الجزائرية للنشر والتوزيع، 1984، ص11.

ففي علم السكان تعرف بأنها: "الانتقال بشكل فردي أو جماعي من موقع إلى آخر بحثا عن وضع أفضل اجتماعيا أو اقتصاديا أو سياسيا[1]. وهنا نلاحظ أن هذا التعريف يتمحور على حوافز الهجرة والتي يغلب عليها الطابع الاقتصادي أي من أجل حياة أفضل للمهاجر.

أما في القانون فيعرف فقهاء القانون الدولي الهجرة بأنها مغادرة الفرد الإقليمي دولته نهائيا إلى إقليم دولة أخرى، وهناك تعريف يرى بأنها انتقال الأفراد من دولة إلى أخرى للإقامة الدائمة على أن يتم اتخاذ الموطن الجديد مقرا دائما[2].

أما علم النفس يعرف الهجرة: حسب "ويليام ماكدوغل" (William Mcdaugall) بأنها غريزة فطرية في الإنسان، أي امتداد فطري موروث لا يحتاج إلى تمام، ويدفع الكائن إلى القيام بسلوك خاص في موقف معين[3] .

و بالنسبة لعلم الاجتماع فيعرف الهجرة على أنها: انتقال الإنسان من موطنه الأصلي و بيئته المحلية إلى موطن آخر للارتقاء و كسب وسائل العيش[4].

كما تعرف الهجرة على أنها انتقال الفرد أو الجماعة من منطقة الإرسال أو منطقة الأصل إلى منطقة الاستقبال أو مكان الوصول وتنقسم إلى نوعين:

أ)– الهجرة الداخلية: هي التي تحدث داخل الحدود الجغرافية والسياسية للدولة الواحدة، وهذا النوع من الهجرة لا يتطلب تأشيرات مسبقة للانتقال من منطقة إلى أخرى.

---

(1)– عبد القادر رزيق المخادمي، **الهجرة السرية واللجوء السياسي**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2012، ص15.

(2)– أحمد رشاد سلام، **الأخطار الظاهرة والكامنة للهجرة غير المشروعة، مكافحة الهجرة غير المشروعة**، الرياض: جامعة نايف للعلوم الأمنية، 2008، ص17.

(3)– فيصل دليو وآخرون، **الهجرة العنصرية والصحافة الإلكترونية**، الجزائر: مخبر علم الاجتماع والاتصال، 2003، ص33.

(4)– **المرجع نفسه**، ص34.

ب)– الهجرة الخارجية (الدولية): هي التي يعبر فيها الفرد أو الجماعة الحدود الجغرافية والسياسية من دولة معينة إلى دولة أخرى بهدف الإقامة الدائمة أو المؤقتة[1].

فالهجرة في أبسط معانيها تعني: "حركة الانتقال فرديا كان أم جماعيا من موقع إلى آخر عن وضع أفضل اجتماعيا واقتصاديا وسياسيا" وهي تصنف حسب مشروعيتها أو قانونيتها إلى الهجرة الشرعية وغير الشرعية[2].

و قد عرف الأستاذ "فارليز لويس" (F.Luis) المهاجر على أنه: "كل من يغادر بلده للإقامة في دولة أجنبية إقامة دائمة أو لمدة طويلة لقضاء حاجات يراها ضرورية[3].

أما المكتب الدولي للعمل "BIT" فيعرف المهاجر غير الشرعي بأنه: "كل شخص يدخل أو يقيم أو يعمل خارج وطنه دون حيازة الترخيصات القانونية اللازمة، لذلك يعتبر مهاجرا غير شرعي أو سري أو يدون وثائق أو في وضعية غير قانونية[4].

و عموما يمكن تفسير مفهوم الهجرة من خلال أربعة تصنيفات بينّها "محمد الغريب عبد الكريم" كالتالي[5]:

---

(1)– عثمان حسن محمد نور، ياسر عوض الكريم مبارك، **الهجرة غير المشروعة والجريمة**، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2008، ص16.

(2)– عبد النور ناجي، "الأبعاد غير العسكرية للأمن في المتوسط: ظاهرة الهجرة غير القانونية في المغرب العربي". **في ملتقى** قسنطينة، 2008، ص119.

(3)– نقلا عن: –قزو محمد أكلي، الوضع القانوني للمهاجرين الجزائريين بفرنسا، **رسالة ماجستير، كلية الحقوق**، جامعة تيزي وزو، الجزائر، 1986، ص ص 21، 22.

(4) –Bureau international du travail, une approche équitable pour les travailleurs migrants dans une économie mondialisé, **conférence internationale du 2éme session**, **rapport m6 genère**, 2004, pp15-21.

(5)– محمد الغريب عبد الكريم، **فسيولوجيا السكان**، الاسكندرية: دار الكتاب الحديث، 1995، ص ص 89-90.

- ❖ تفسير وفق محك سيكولوجي باعتبار الهجرة قسرية(*) أو اختيارية من مكان إلى آخر تحت أي سبب كان.
- ❖ تفسير وفق محك زمني باعتبار الهجرة وقتية، أي تكون لفترة محدودة حدودا زمنية أو دائمة من مكان لآخر.
- ❖ تفسير وفق محك جغرافي باعتبار الهجرة داخلية أو خارجية، أي تتم داخل حدود الدولة أو خارجها.
- ❖ تفسير وفق محك عددي على اعتبار أنها قد تكون هجرة فردية أو جماعية من مكان لآخر.

3.1- تعريف الهجرة غير الشرعية

و فيما يتعلق بمصطلح الهجرة غير الشرعية فهو مركب من لفظين "الهجرة" ولفظ "غير الشرعية "والذي يدل في معناه مخالفة القوانين والتشريعات المعمول بها في تنظيم دخول الرعايا لأجانب إلى الإقليم السيادي لدولة ما، وبذلك فالهجرة غير الشرعية هي كل حركة للفرد أو الجماعة العابرة للحدود خارج ما يسمح به القانون والتي ظهرت مع بداية القرن العشرين وعرفت أوج ازدهارها بعد إقرار سياسات غلق الحدود في أوروبا خلال سبعينات القرن الماضي[1].

و يترادف هذا المصطلح مع عدة تسميات منها: " الهجرة غير القانونية" و"الهجرة السرية " ومصطلح "الحرقة" الذي يعني في مدلوله حرق كل الروابط والأواصر التي تربط الفرد بجذوره وهويته، وكذا حرق كل القوانين والحدود من أجل الوصول إلى أوروبا.

(*)– هي الهجرة الاضطرارية التي يجبر عليها الفرد والجماعات، إما لأسباب اقتصادية أو سياسية أو قهرية. وهي جزء من هجرة مواطني المغرب العربي كان قسريا خلال الحرب العالمية الثانية.

(1) –Vaisse Mourice, **dictionnaire des relations internationales au 20éme siècles**, Paris, Edition armand colin, 2000, p173.

يمكن التفريق بين الهجرة الشرعية والهجرة غير الشرعية على أساس كون الأولى تنظمها قوانين وتحكمها تأشيرات دخول وبطاقات إقامة تمنحها السلطات المختصة بالهجرة والجوازات، بينما الهجرة غير الشرعية تتم بشكل غير قانوني دون حصول المهاجرين على تأشيرات دخول أو بطاقات إقامة[1].

الهجرة غير الشرعية أو غير النظامية هي سلسلة من الظواهر المختلفة وتشمل الأشخاص الذين يدخلون أو يظلون في دولة ليسوا من مواطنيها على خلاف ما تقتضيه القوانين الداخلية لتلك الدولة، وتشمل المهاجرين الذين يدخلون أو يظلون في دولة دون تصريح وضحايا التجارة غير المشروعة والاتجار بالبشر وطالبي اللجوء المرفوض طلبهم والذين لا يمتثلون لأمر الإبعاد والأشخاص الذين يتحايلون على ضوابط الهجرة بزواج تم الاتفاق عليه[2].

4.1.الهجرة غير الشرعية في القانون:

إذ ينطوي المفهوم على دلالات مخالفة للقوانين والنظم المعنية بالهجرة وحركة الأفراد وتنقلاتهم بين الدول. فتعرف بذلك بأنها تلك الهجرة التي تتم بطرق غير قانونية تتمثل في دخول الشخص داخل حدود دولة ما دون وثائق قانونية ومن دون موافقة الدول المستقبلة.

من وجهة نظر الدولة الهجرة غير الشرعية هي خروج المواطن من إقليم دولته بطريقة غير مشروعة سواء عبر المنافذ المخصصة لذلك، مثلا وثيقة سفر ضرورية أو خروجه متخفيا[3].

أما المفوضية الأوروبية: " فتعتبر الهجرة غير الشرعية هي كل دخول عن طريق البر أو البحر أو الجو إلى إقليم دولة بطريقة غير قانونية وبواسطة وثائق مزورة وبمساعدة شبكات الجريمة المنظمة، أو من خلال دخول منطقة الإتحاد الأوروبي بطريقة قانونية من خلال موافقة السلطات بالحصول على تأشيرة

---

(1)– علي الحوات وآخرون، **مجلة الدراسات**، طرابلس: المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، العدد 28، 2007، ص2.

(2)– الهجرة في عالم مترابط، اتجاهات جديدة للعمل، **تقرير اللجنة العالمية للهجرة الدولية**، أكتوبر 2005، ص35.

(3)– عثمان حسن محمد نور، عوض الكريم مبارك، **مرجع سابق**، ص17.

ومن تم البقاء بعد انقضاء الفترة المحددة، أو تغيير غرض الزيارة فيبقون دون موافقة السلطات وأخيرا هناك طالبوا اللجوء السياسي الذين لا يحصلون على الموافقة على طلبهم لكنهم يبقون في البلاد[1].

كما عرفها تقرير اللجنة العالمية للهجرة الدولية والصادر في أكتوبر 2005: مصطلح الهجرة السرية يطلق لوصف ظاهرة دخول الأفراد إلى بلدان غير دولهم خارقين بذلك قوانينها الداخلية، هذا ما يشمل المهاجرين الذين يدخلون ويبقون في بلد ما دون رخصة وأيضا المهاجرين ضحايا تجار البشر وتهريب المهاجرين عبر الحدود وكذلك طالبي اللجوء الذين لا يحترمون قرارات طردهم[2] .

أما المنظمة الدولية للعمل (OIT) فتعتبر الهجرة السرية أو غير الشرعية:

"هي التي يكون بموجبها المهاجرون مخالفين للشروط التي تحددها الاتفاقيات الدولية والقوانين الوطنية، ويقصد على هذا الأساس بالمهاجرين غير الشرعيين كلا من :

- الأشخاص الذين يعبرون الحدود بطرق غير قانونية وخلسة من الرقابة المفروضة.
- الأشخاص الذين رخص لهم العمل بموجب عقد، ويخالفون هذا العقد سواء بالقيام بعمل غير مرخص له، أو عمل يعاقب عليه القانون المحلي.
- الأشخاص الذين يدخلون إقليم دولة ما بصفة قانونية وبترخيص إقامة ثم يتخطون مدة إقامتهم ويصبحون في وضعية غير قانونية[3].

---

[1]– محمدي شعبان، **الهجرة غير المشروعة (الضرورة و الحاجة)**، أستاذ بأكاديمية الشرطة، مركز الإعلام الأمني، جمهورية مصر العربية، 2006، ص4.

[2] -**Rapport de la Commission mondiale de les migrations internationales sur**, « les migrations dans un monde interconnecté : nouvelles perspectives d'action », Octobre 2005, p35.

[3] – Ibid,op,cit,P11.

فالهجرة غير الشرعية في القانون الجزائري حسب الأمر رقم 211/66 المؤرخ في 21 جويلية 1966 بأنها:" دخول شخص أجنبي إلى التراب الوطني بطريقة سرية أو بوثائق مزوة للاستقرار أو العمل".

و هناك تعريف قدمه الدكتور محمد رمضان بقوله: "الهجرة غير الشرعية في معناها العام هي التسلسل عبر الحدود البرية والبحرية والإقامة بدولة أخرى بطريقة غير مشروعة، وقد تكون الهجرة في أساسها قانونية وتتحول فيما بعد إلى غير شرعية، وهو ما يعرف بالإقامة غير الشرعية[1].

أما الدكتور "أحمد عبد العزيز الأصفر" فيعرفها على أنها: "دخول الشخص حدود دولة من دون وثائق قانونية تفيد بموافقة هذه الدولة على ذلك... أو دخول الشخص حدود دولة ما بوثائق قانونية لفترة محددة وبقائه فيها إلى ما بعد الفترة المشار إليها دون موافقة قانونية مماثلة"[2]

أما الدكتور "محمد فتحي عيد" فيعرفها على أنها: " قيام شخص لا يحمل جنسية الدولة أو من غير المرخص له بالاقامة فيها بالتسلل الى هذه الدولة عبر حدودها البرية أو البحرية أو الجوية أو الدخول الى الدولة عبر أحد منافدها الشرعية بوثائق أو تأشيرات مزورة، وغالبا ما تكون الهجرة غير الشرعية جماعية ونادرا ما تكون فردية[3].

---

[1]- محمد رمضان، "الهجرة السرية في المجتمع الجزائري أبعاده و علاقتها بالاعتراب الاجتماعي"، **مجلة العلوم الإنسانية**، العدد 43، 2009، ص04.

[2]- أحمد عبد العزيز الأصفر، **الهجرة غير المشروعة الانتشار والأشكال والأساليب المتبعة، مكافحة الهجرة غير المشروعة**، الرياض: جامعة نايف الأمنية، 2010، ص10.

[3]- محمد فتحي عيد، التجارب الدولية في مكافحة الهجرة غير المشروعة، **ورقة مقدمة في الندوة العلمية بعنوان " مكافحة الهجرة غير المشروعة"**، جامعة نايف للعلوم الأمنية، 8 – 2010/02/10، ص50.

عموما يمكن تعريف الهجرة غير الشرعية على أنها تلك التي تتم بطرق غير قانونية نظرا لصعوبة السفر وإجراءاته التعجيزية[1].

ثانيا: أسباب ودوافع الهجرة غير الشرعية.

ترجع أسباب الهجرة غير الشرعية وفقا لآراء العديد من الباحثين إلى مجموعة من الأسباب نجد منها: الاقتصادية، الاجتماعية، السياسية والديمغرافية.

1)- الأسباب و الدوافع الاقتصادية:

و هي من أهم الأسباب التي تدفع الأفراد لخوض هذه المغامرة دون الاكتراث بما فيها من مخاطر أو المخالفات قانونية، ويمكن تلخيص هذه الأسباب فيما يعانيه هؤلاء المهاجرين من بطالة وانخفاض مستوى الدخل وتدني مستوى المعيشة في أوطانهم، وفي المقابل التطلع إلى الجنة الموعودة في بلاد المهجر التي تتمثل في الأجور المغرية وتسهيلات البحث العلمي والذي يتلقاه الموهوبون وغيرها من العوامل التي تجذب الأفراد والكفاءات إلى تلك البلاد.

2)- الدوافع الاجتماعية:

ترتبط الدوافع الاجتماعية بالدوافع الاقتصادية ارتباطا طرديا، فالبطالة وتدني مستويات المعيشة على الرغم من كونها عوامل اقتصادية إلا أنها ذات انعكاسات اجتماعية وتقنية وأمنية سلبية في ذات المجتمع الذي تنشأ فيه، فالأفراد يتطلعون إلى الهجرة بدافع حلم النجاح الاجتماعي أو بحثا عن الواجهة المفقودة في بلادهم بسبب الفقر ويندفعون نحو الهجرة وقبول المخاطرة من أجل الوصول إلى الضفة الأخرى مهما كان الثمن لدرجة الإذلال أو تكلفهم أرواحهم سعيا وراء تحقيق أحلامهم الذاتية، وتحولت فكرة الهجرة غير الشرعية إلى ضرورة مؤقتة لمدة السنوات الأولى بحيث يتم من خلالها جمع أكبر قدر ممكن من المدخرات اللازمة لضروريات الحياة (الزواج، السكن اللائق وغيرها من

---

[1]- هشام بشير، الهجرة غير الشرعية الى أوروبا : أسبابها، تداعياتها، سبل مواجهتها، **المجلة السياسية الدولية**، العدد 179، جانفي 2010، ص170.

المشاريع)، ولهذا تعد الأوضاع الاجتماعية إحدى الدوافع الشديدة التي تدفع الشباب إلى الهجرة إلى البلدان المتقدمة[1].

3)- الدوافع السياسية:

تؤدي الصراعات السياسية ونظام الحكم الاستبدادي وعدم الاستقرار السياسي يدفع المواطنين وبنسب كبيرة إلى الهروب من بطش واستبداد هذه الأنظمة.

4)- الدوافع الأمنية:

تتمثل في الحروب الدولية أو الأهلية والصراعات والنزاعات الإثنية والعقائدية من أهم الأسباب التي تولد شعورا بعدم الطمأنينة والأمان مما يدفع أفراد المجتمع إلى الهروب من جحيم وويلات الحروب إلى عالم يحمي أرواحهم وحرياتهم ويضمن حقوقهم[2] .

5)- الدوافع الديموغرافية (السكانية):

يضيف البعد الديموغرافي مزيدا من التعقيد على مشكلة الهجرة غير الشرعية من خلال الزيادة المطردة في تعداد السكان في الدول الفقيرة، مقابل انخفاض كبير في تعداد السكان في الدول الغنية وفقا لأحدث تقرير لخبراء الديموغرافيا والصادر عن مكتب مؤشرات السكان بواشنطن، وهذا ما يفسر زيادة محاولات الهجرة غير الشرعية من الدول الفقيرة إلى الدول الغنية.

هذه الدوافع ليست الوحيدة التي تجعل الشباب يتوافدون إلى الضفة الأخرى فزيادة على الدوافع المذكورة سابقا هناك دوافع أخرى نذكر منها القرب الجغرافي، التاريخ الاستعماري، التطور التكنولوجي وتطور مجال الإعلام والاتصال التي أصبحت تنقل صور الحياة ما وراء الستار في الدول المتقدمة وتوهم الشباب بالعيش الرغيد والانفتاح الثقافي الذي يتعارض مع الإسلام (الزواج الإمتثالي، بيوت الدعارة) لكن الواقع عكس ذلك.

---

[1]– محمدي شعبان، **مرجع سابق**، ص ص 7- 8.

[2]– ناصر حامد، إشكالية الهجرة إلى الاتحاد الأوروبي، **المجلة السياسة الدولية**، القاهرة: العدد 159، يناير 2005، ص189.

6)- الدوافع النفسية:

تتمثل الأسباب النفسية التي تدفع الأفراد إلى الهجرة غير الشرعية في معاناة المهاجرين من قلق دائم، نتيجة عدم شعورهم بالأمن والانتماء واحترام أنفسهم وأنهم حققوا ذاتهم في أي وقت من الأوقات مما يؤدي إلى انخفاض الروح المعنوية والطموحات الذاتية للأغراض والأشخاص المهاجرين والتفكير في العودة للوطن الأم مما قد يدفع الفرد للتفكير في الانتحار أو ارتكاب سلوكات غير مرغوب فيها والتي تتعارض مع الأفكار والمبادئ والقيم السائدة في المجتمع مثل: الجرائم وهذا ما يسبب له عقدة نفسية[1].

كان هذا عرض وتحليل لأهم الأسباب الاقتصادية والاجتماعية، السياسية والأمنية وحتى الثقافية وحتى الثقافية والنفسية للهجرة المغاربية. لعل أبرز العوامل الاقتصادية الداخلية والسياسية منها والأمنية هي الدافع الرئيسي للهجرة إلى الخارج وخاصة هجرة الكفاءات العلمية والمهنية حيث يعود السبب الرئيسي إلى الرواتب والأجور المتدنية في البلدان المغاربية مقارنة مع البلدان المتطورة، ثم ضيق مجالات العمل في السوق المغاربية لاستيعاب رجال اختصاص من المهارات ذات المستويات العالية خاصة، وكذلك ضيق مجالات الترقي في الوظائف وفي حقول اختصاصهم و أبحاثهم.

و من جهة أخرى، نرى ثمة عوامل خارجية معاكسة تماما للعوامل الخارجية التي تعمل على جلب الأفراد المؤهلين تأهيلا جامعيا، وتغريبهم، أبرزها الرواتب العالية والخيالية في بعض الأحيان. وكذلك فرص العمل اللامحدودة لرجال العلم والتكنولوجيا خاصة ولأصحاب المواهب العلمية، يضاف إلى ذلك طبعا الأجواء الاقتصادية والاجتماعية والنفسية الملائمة للعمل والبحث والتأمل والترقي والتقدم الحضاري[2].

المطلب الثاني: المنطقة المغاربية كبوابة للهجرة غير الشرعية نحو أوروبا.

---

[1]– نائب رئيس جامعة الرياض، **ندوة علمية حول**: مكافحة الهجرة غير الشرعية التي تشكل خطرا على المجتمع الدولي الذي لم يعد في منأى عن المشكلة، السعودية، الأمن والحياة، العدد 357، صفر الموافق لـ 1423 هـ، ص59.

[2]– عزيزة عبد الله النعيم، **الفقر الحضاري وارتباطه بالهجرة الداخلية**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2009، ص71.

تعتبر منطقة المغرب العربي منطقة العبور الرئيسية للمهاجرين الأفارقة إلى أوروبا وتشكل الصحراء الجزائرية منطقة عبورهم خاصة من مالي، النيجر، التشاد، ولم تقتصر الهجرة غير الشرعية على الأفارقة فقد شملت أيضا مواطنين مغاربة بدرجة كبيرة، إذ تشير الأرقام أن هناك نحو نصف مليون مهاجر غير شرعي يدخل أوروبا سنويا، أغلبهم من المغرب العربي[1].

حيث أن أصل الظاهرة بشكلها الحالي في المغرب العربي يعود إلى ثمانينات القرن الماضي كأحد نتائج إفرازات الدولة الإفريقية المأزومة، بسبب استمرار النزاعات ومختلف أشكال الاضطهاد والعنف، وفشل جهود التنمية لاسيما في الدول الإفريقية الواقعة جنوب الصحراء، حيث دفع هذا الأمر بفئات عديدة إلى عبور الحدود والابتعاد عن بؤر التوتر، بالانتقال إلى مناطق أكثر أمنا في الناحية الاقتصادية والاجتماعية، وبالتالي كانت المنطقة المغاربية من الفضاءات المستهدفة بتوافد الأفارقة خصوصا عبر حزام ليبيا والجزائر والمغرب، حيث تم إحصاء أكثر من 35 جنسية لمهاجرين قادمين من الدول الإفريقية خلال هذه الفترات، استمر هذا التوافد لسنوات عديدة عبر مسالك في جنوب الصحراء تلتقي بمدينة "لاغوس" و "بنن سيتي" جنوب غرب نيجيريا، وصولا إلى "كانوا" و"سيكوتو" في شمالها، ومنهما عبر الحدود إلى "ميرادي" و "زيندر" جنوب النيجر، ثم إلى "اورليت" شمالا، ومنها إلى منطقة تمنراست جنوب الجزائر، ومن هناك يتشتت المسافرون باتجاه الشمال، أما الطريق الثاني، فيمر من مالي، انطلاقا من "باماكو" في الجنوب مرورا بـ"موبتي" و "تيساليت"، ومن ثم إلى برج باجي مختار، وبعدها إلى نقاط مركزية في تمنراست وغرداية بوسط الجزائر.

أما الطريق الشرقي فيمتد عبر طرق عديدة امتدادا من تشاد والنيجر والسودان، وصولا إلى ليبيا ومن ثم يتفرع المهاجرون عبر طرق إما للمكوث أو للوصول إلى الشمال الليبي، وعبور البحر نحو

---

[1]– محمد لعقاب، الخوف الأوروبي من شمال إفريقيا، **جريدة الشروق اليومي**، الجزائر، العدد 1181، 16 سبتمبر 2004، ص10.

ايطاليا، في حين يمتد الطريق الغربي من مالي إلى موريتانيا عبر الساحل الغربي، وصولا إلى مناطق مختلفة بالمغرب، للبحث عن فرص العبور عبرها إلى اسبانيا[1] .

لكن وفي السنوات الأخيرة بات توافد المهاجرين غير الشرعيين بشكل كبير مقتصر على دول الجوار من الساحل الإفريقي، وذلك بحكم أوضاع وتعقيدات البيئة الأمنية بكل مستوياتها في هذه الدول، حيث شكل القرب الجغرافي عاملا محفزا لأعداد كبيرة من الأشخاص للانتقال إلى دول المغرب العربي، وبالرغم من الظروف الطبيعية القاسية التي تصاحب تنقلهم، والتي ساهمت في مرات عديدة في هلاك عدة مهاجرين، نتيجة التيه أو العطش، لكن ذلك لم يقف حاجزا أمام رغبة هؤلاء في الانتقال نحو ضمان ظروف عيش أحسن، إما بالاستقرار في هذه الدول، أو بالتوجه عبرها إلى دول أوروبا .

إذ أن استقرار هؤلاء المهاجرين في دول المغرب العربي عادة ما يأتي في المرحلة التي يفشلون فيها في العبور، والاجتياز إلى الضفة الأخرى، ما يجعلهم ينظمون إلى جماعات المهاجرين المتزايدة في المنطقة، حيث تشير تقديرات عديدة إلى أن أكثر من 100 ألف من المهاجرين من بلدان افريقية يقيمون في كل من الجزائر وموريتانيا، في حين تؤوي ليبيا حوالي مليون ونصف مليون مهاجر، ويقل العدد إلى ما دون 100 ألف في كل من تونس والمغرب، وبالنظر إلى الوضع الحالي للدول المغاربية، والذي يتسم بعدم الثبات نتيجة التحولات البنيوية وإفرازات ذلك على الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية لسكان هذه الدول، خاصة في ليبيا، فان ذلك يقود للقول أن حركة الهجرة غير الشرعية تتجه في تزايد مستمر، ويمكن أن تشكل معضلة أمنية حقيقة للشركاء المغاربة من جهة وفي علاقاتهم الأمنية مع دول جنوب المتوسط، والتي عادة ما تعتقد أن هذه الدول لا تقوم بجهود كبيرة للحد من هذه الظاهرة.

إن الهجرة على غرار العمليات الأخرى على المستوى الدولي، لا تنحصر في علاقة ضيقة بين وحدتين سياسيتين صغيرتين معزولتين (الدول)، بقدر ما هي عملية تتم داخل نظام دولي وهو في حد ذاته ناتج عن التحولات العالمية، والدول بدورها كفاعل في هذه المنظومة فهي تقوم بدور مهم يحد

[1]– أحمد طالب أبصير، **مرجع سابق**، ص83.

أكثر فأكثر من فاعلية سياسة الدول في تنظيم مسارات الهجرة وتأثيرها على المجتمعات المحلية في الدول المتقدمة[1] .

كذلك فإن كثير من الدول النامية تعتبر العولمة مصدرا للهجرة، فهي ترى بأنها شملت تحولا كبيرا في التكنولوجيا، وكذلك زيادة غير مسبوقة في حجم التجارة الدولية ولقد أحدث هذان التطوران حركة ضخمة لدوران رأس المال وحركة انتقاله عبر الحدود، ولكن وكما يرى الدكتور "سمير رضوان" أن هذه التطورات لم يجاريها تطور مشابه في حرية انتقال اليد العاملة (العنصر البشري)، في حين يرى البعض أن ما تشهده الآن من تشريعات في الدول المتقدمة يهدف إلى الحد من حرية انتقال اليد العاملة[2]، ومن هنا فإن تضاعفت حركات الهجرة وتنقل الأشخاص اعتبرها البعض من مخلفات العولمة.

و بالتالي فإن استمرار تدفقات الهجرة غير الشرعية، أخذت في ترسيخ التهديدات الأمنية ذات الطابع اللين (الأمراض، الانتماء)، وتعقيد مكونات التهديدات الأخرى ذات الطبيعة الصلبة (الإرهاب والجريمة المنظمة) نتيجة تزاوجها أو الاستثمار فيها، لاسيما في ظل الظروف التي تحيط بموجات المهاجرين غير الشرعيين، وحتى التي يجدونها في بلدان العبور هذا من جهة، ومن جهة ثانية التهديدات التي يخلقونها بتواجدهم عبر حدود تلك الدول الإقليمية.

و يمكن تلخيص الاعتبارات الأمنية لهذه الظاهرة كالأتي:

- إمكانية تهديد التماسك والبناء الاجتماعي نتيجة انتشار الأفكار والمظاهر الغريبة، وغياب الشعور بالانتماء ما يشكل خطرا على عناصر الهوية الوطنية.

---

[1]- عبد السلام يخلف، الهجرة الدولية بين سيادة الدول ومتطلبات الحاجات الإنسانية، **مجلة العالم الاستراتيجي**، العدد 10، مارس 2008، ص14.

[2]- رقية العاقل، إشكالية الأمن والهجرة في غرب المتوسط، **مذكرة ماجستير في العلاقات الدولية**، كلية العلوم السياسية، جامعة الجزائر، 2008، ص42.

– انتقال الأوبئة والأمراض الفتاكة كالسيدا والملاريا نتيجة ميل البعض منهم إلى ممارسات غير أخلاقية كالدعارة وغيرها.

– إمكانية استغلالهم أو الاختلاط بهم من طرف الجماعات الإرهابية وحتى من قبل التنظيمات الإجرامية عبر الوطنية، وكذا ممارسة أي نشاطات من شأنها أن تساعدهم على العيش أو توفير أموال الانتقال، ومن بين النشاطات الأكثر انتشارا تزوير العملة، والتكسب عن طريق الشعوذة والسحر[1] .

– الحساسيات الدبلوماسية الناجمة عن الظاهرة، سواء مع الجانب الأوروبي من جهة أو مع الدول الإفريقية من ناحية أخرى، مثلما حدث مؤخرا بين الجزائر والنيجر، نتيجة رفض دولة النيجر لظروف إقامة رعاياها داخل التراب الجزائري، ومطالبة السلطات الجزائرية بترحيلهم.

و قد يمتد ذلك أحيانا إلى إثارة حساسيات بين الدول المغاربية نفسها، بسبب الاتهامات المتبادلة حول رقابة الحدود وإعادة المهاجرين إلى بلدانهم مثلما وقع بين الجزائر والمغرب، وكان آخرها اتهام المغرب للجزائر بترحيل لاجئين سوريين إلى المغرب واستنكار ذلك، في حين اعتبرت الجزائر ذلك هجوما عليها و محاولة تشويه صورة حقوق الإنسان و الالتزامات الاتفاقية في هذا الشأن[2] .

هذا بالإضافة إلى ما يمكن أن يمثله نزوح اللاجئين من تأجيج مشاعر الانفصال، نتيجة امتداد الإثنيات ما وراء حدود الدولة، أو القيام بإنشاء جماعات مسلحة، من شأنها تهديد أمن وحدة الدول، وكمثال على ذلك حالة الطوارق في دول الساحل وإمكانية انتشار عدوى التذمر والتمرد إلى دول المغرب العربي، خاصة ليبيا والجزائر[3].

ترتبط ظاهرة الهجرة غير الشرعية وتأثيراتها المختلفة بقضايا الأمن والأزمات المترتبة من الخلل الناجم عن عدم معالجتها والحد منها، فالهجرة غير الشرعية قد أثرت على استقرار أوروبا مما ترتب عليها اختلال الأمن الأوروبي ، حيث تتلخص أهم مؤشرات هذا الاختلال في المظاهر التالية:

---

(1)– منصور لخضاري، **مرجع سابق**، ص128.

(2)– أحمد طالب أبصير، **مرجع سابق**، ص82.

(3)– توفيق رواية، مشكلة اللاجئين في إفريقيا: الأبعاد والملامح، وسبل المواجهة، **قراءات إفريقية**، العدد: 01، ص144.

1- إختلال الأمن الأوروبي واتساع حجم التهديدات التي تواجهه إذ أن الظروف التي تحيط بمنطقة الإتحاد الأوروبي أصبحت تشكل مصدر التهديد المباشر للمنظومة الأمنية.

2- انتشار الجرائم وعمليات الإتجار بالبشر.

3- استخدام المهاجريين غير الشرعيين وإستغلالهم في تنفيذ الجرائم.

4- تزايد أعمال عصابات المافيا في أوروبا بسبب توفر رغبة المهاجرين في المغامرة و الهجرة.

5- ظهور وانتشار مكاتب الاستقدام الخارجي والوكالات الوهمية وغير القانونية.

6- تفشي الأمراض والأوبئة الخطيرة خصوصاً تلك الأمراض التي تنتشر في منطقة المغرب العربي.

7- إمكانية دخول المهاجر غير الشرعي في أي نشاط أو عمل لطالما كان هذا العمل يحقق له بعض المكاسب تظهر هذه الحقيقة بصورة واضحة من خلال تسمية المهاجر غير الشرعي باسم (الحرقة).

حيث تفاقمت في منطقة المتوسط مشكلة الهجرة من الجنوب نحو الشمال خاصة من منطقة شمال إفريقيا ودول الساحل الإفريقي الفقيرة، وأوروبا ترفض استقبال المزيد من المهاجرين غير المؤهلين، وذلك لما يرافق هذه الظاهرة من تهديد لأمن منطقة المتوسط والأمن داخل القارة الأوروبية.

لذا صنفت الهجرة غير الشرعية كإحدى المشاكل العليا التي تواجه أعضاء الحلف الأطلسي في القرن الواحد والعشرين، فالهجرة قضية سياسية حاسمة في أوروبا، و أولت الدول الأوروبية أهمية كبيرة لظاهرة الهجرة غير الشرعية، وذلك من خلال إدراجها في جميع سياساتها في المنطقة المغاربية وربطها بمسائل الأمن والاستقرار في المنطقة.

المطلب الثالث: انعكاسات الهجرة غير الشرعية على أمن الاتحاد الأوروبي.

باتت قضية الهجرة غير الشرعية مشكلة تؤرق الدول الأوروبية المستقبلة لهؤلاء المهاجرين حيث أن دول أوروبا تعتبر المقصد الأول للمهاجرين غير الشرعيين، وقد أصبحت هذه الهجرة إحدى القضايا المزعجة[1]، التي حظيت باهتمام كبير في السنوات الأخيرة، حيث تستقبل أوروبا سنويا ما يقارب نصف مليون مهاجر غير شرعي، كما تشير تقديرات الأمم المتحدة إلى أن على أوروبا أن ستستقبل 159 مليون مهاجر بحلول عام 2025 لتعويض العجز الديمغرافي الناجم عن انخفاض نسب الخصوبة فيها[2]، وسيأتي أكثر من نصفهم بطريقة غير شرعية من الأقطار الإفريقية والعربية.

و فيما يتعلق بأهم الانعكاسات لظاهرة الهجرة غير الشرعية على أمن الاتحاد الأوروبي، فتتفق معظم دول القارة الأوروبية تقريبا داخل الإتحاد الأوروبي وخارجه على معارضة الهجرة غير الشرعية بشدة من إفريقيا وغيرها، وفي المقابل لا تمانع بعض هذه الدول في السماح بقدر انتقائي من الهجرة للكفاءات والأدمغة المتميزة، ولو كان في ذلك استنزاف لهذه الكفاءات والأدمغة من مواطنها الأصلية، إلا أن هذا الأخير يتم في إطار الهجرة غير الشرعية.

يوجد اليوم بأوروبا أزيد من 07 ملايين مغاربي، في فرنسا 80% و 06% في بلجيكا وهولندا و 04% في ألمانيا. وفرنسا اليوم تستقبل 80% من قوى العمال المغاربية الموجودة في أوروبا، ويستقر بفرنسا أزيد من 05 ملايين مغاربي نصفهم من الجزائريين الذين يشكلون ظاهرة قديمة جدا.

---

(1) –King.R (2001), The Mediterranean passage: Immigration and new cultural encounters in southern Europe, Liverpool: Liverpool University Press.
- December.T (2011) The European Union and illegal immigration in the Southern Mediterranean: the trap of competing policy concepts, The International journal of human rights, volume 15, Issue6, 2011.

(2)– عبد العزيز، محمد مصطفى، "أوروبا توحد خططها لصد موجات الهجرة غير الشرعية، على الموقع:
http://www.mw.nl/hunaamsterdam/currentaffaires/hggyuu، الساعة 23:11 يوم 2018/03/15.

و نظرا لتفاقم ظاهرة الهجرة غير الشرعية إلى دول الاتحاد الأوروبي أصبحت مسألة تقلق أوروبا وهي العلاقة المحتملة بين الإرهاب والمهاجرين، حيث أصبح من الاحتمالات الواردة بالخصوص وجود أعضاء جماعات إرهابية بين المهاجرين، ازدياد الشبهات حول المسلمين من إفريقيا[1].

لقد شهد عام 2005 اتجاه الكثير من الدول الأوروبية نحو التشدد واتجاه قضايا الهجرة غير الشرعية والمهاجرين، وفرض المزيد من الإجراءات والقيود بحقهم، وإقرار وتنفيذ قوانين لمكافحة الإرهاب والتطرف ولقد أدت هذه القوانين الجديدة وتزايد الضغوط على المهاجرين، خاصة من ذوي أصول عربية وإسلامية إلى إثارة جدل واسع بين مؤيد ومعارض على أرضية الأمن وحقوق الإنسان والحريات المدنية[2].

فمنذ سنة 2001 ازداد خوف أوروبا من قضية الهجرة، خصوصا ذلك المتعلق بقضية أمن الأشخاص والنظام العام، وارتفع كذلك الإدراك بأن المهاجرين يشكلون تهديد للهوية الثقافية والدينية، ويشكلون خطر على الشغل كذلك، وهذا مع وجود اعتدال نوعا ما في الآراء السياسية، فمواطن واحد من أصل ثلاثة يعتبرها عامل من عوامل الأمن الاجتماعي والبطالة، والجدول التالي يوضح استطلاع للرأي تمّ في جانفي-فيفري 2002 في خمسة دول أعضاء في الإتحاد الأوروبي وهي: فرنسا- إيطاليا- إسبانيا- بريطانيا العظمى- ألمانيا حول ما إذا كانت حقا الهجرة إلى أوروبا تعتبر تهديدا لأمن الأشخاص ولهويتهم، وما إذا استطاعت تفجيرات 11 سبتمبر تغيير صورة المهاجر لدى الرأي العام.

---

[1]– ناجي عبد النور، "الأبعاد غير العسكرية للأمن في المتوسط: ظاهرة الهجرة غير القانونية في المغرب العربي"، **ورقة بحث قدمت في الملتقى الدولي** حول: "الجزائر والأمن في المتوسط –واقع وآفاق"، الجزائر: جامعة منتوري قسنطينة، 29- 30 أفريل 2008 ، ص 120.

[2]– ناصر حامد، "المهاجرون في أوروبا بين مكافحة الإرهاب و مشكلات الاندماج"، **المجلة السياسة الدولية**، ع 163، يناير 2006، ص 198.

جدول رقم (02): يمثل استطلاع حول المهاجرين: إلى أي مدى أنت موافق على البيانات التالية؟ **(نسبة الذين وافقوا على هذه البيانات%)**[1].

	إيطاليا	فرنسا	إسبانيا	بريطانيا	ألمانيا	المعدل
المهاجرون يشكلون خطرا على هويتنا و ثقافتنا	23.9	30.5	25.8	37.4	22.7	27.8
المهاجرون يشكلون خطرا على العمل	29.2	27.2	31.0	46.0	41.3	35.8
المهاجرون يشكلون خطرا على النظام العام و أمن الأشخاص	39.7	40.2	34.2	35.9	31.9	36.2

المصدر: Enquète fondation nord-est, Janvier-Février 2002, 7000 personnes Interrogées

لقد شكلت قضية الهجرة نقطة محورية في الخلاف الدائر بين التنظيمات السياسية والحزبية في أوروبا عموما، وقد أثرت بشكل واضح على تحديد السياسة المنهجية بخصوص الهجرة من سياسة متساهلة مع المهاجرين وأخرى أكثر تشددا حسب انتماء التيار المتواجد في السلطة وحسب توجهات الرأي العام في الدول الأوروبية[2].

أ)- الاتجاه المعارض: يرى هذا التيار أن المهاجرين يشكلون تهديدا ثقافيا وأمنيا لأوروبا:

- البعد الثقافي: يؤكد التيار اليمني في أوروبا أن المهاجرين الأفارقة، المغاربة خاصة والمسلمون عموما، يهددون وحدة الثقافة والهوية الأوروبية خاصة بعد تأكد استحالة اندماجهم في الثقافة الأوروبية، فالحل هو إعادة المهاجرين إلى أوطانهم، هذا التيار يركز على العامل الثقافي لتغطية توجهه العنصري المعادي للمهاجرين والأجانب فضمن هذا التصور الجديد للأخطار

---

[1]- Ilvo Diamanti, « **un nouveau mue** », **critique internationale**, n° 18, Janvier 2003, pp. 161-162.

[2]- سمير محمد عياد، "الهجرة في المجال الأورو متوسطي: العوامل والسياسات"، في **الملتقى الدولي**: الجزائر والأمن في المتوسط، جامعة قسنطينة، 2008، ص220.

التي تهدد المنظومة الغربية والتي تحولت من الشرق نحو جنوب المتوسط، يأتي المهاجرون في الواجهة لأنهم نقطة التماس بين منظومتين ثقافيتين مختلفتين.

- البعد الأمني: وهذا البعد لا يمكن فصله عن التصور العام لمصادر تهديد الأمن في الغرب والرامي إلى جعل مصدر الأخطار الأمنية آتية من الجنوب وخاصة من العالم الإسلامي، حيث بلغ الأمر إلى حد تجريم الهجرة، فمنذ بداية التسعينات أصبحت الهجرة إلى أوروبا جريمة مثل جرائم تهريب المخدرات والإرهاب الدولي، والمهاجرون خاصة السريين منهم في الدول الأوروبية كإيطاليا و إسبانيا واليونان التي تعد مناطق حدودية بالنسبة للفضاء الأوروبي.

ب)– الاتجاه المؤيد: يؤيد هذا التيار تواجد المهاجرين في أوروبا بالنظر إلى الحاجة الديمغرافية والأهمية الاقتصادية التي يمثلونها ويرى هذا التيار أن العنصرية ضد المهاجرين من شأنها أن تؤدي إلى ردود أفعال متطرفة من قبل المهاجرين الذين يعانون من التمييز والعنصرية لا لسبب إلا لأسباب ثقافية غير واقعية[1].

عموما يوجد هناك قلق متزايد وحساسية كبيرة في دول الاتحاد الأوروبي، خصوصا اسبانيا، فرنسا وإيطاليا من آلاف المهاجرين الذي يعبرون البحر المتوسط ليتسللوا إليها بطريقة غير مشروعة، وهذا لسببين رئيسيين:

أولهما: كثرة الأخبار السلبية حول الهجرة السرية والتوظيف السياسي لها من طرف بعض الأحزاب اليمينية المتطرفة.

[1]– سمير محمد عياد، **مرجع سابق**، ص ص 227– 228.

ثانيهما: الأحكام المسبقة لبعض الأوروبيين عن جيرانهم الجنوبيين المرتبطة بمآسي التاريخ المشترك والتي تتغذى يوميا من المشاكل الثنائية أو من التورط في الإجرام المنظم والإرهاب، وبالتالي هي تشكل خطرا على أمنهم وهويتهم ووظائفهم كما هو موضح في الجدول أعلاه[1].

و قد تعزز في بعض الأحيان، مصادر القلق الاقتصادية والأمنية من بعضها البعض، فقد يلجأ المهاجرون المهمشون –خاصة في سوق العمل بسبب الوضع المؤقت أو غير النظامي أو المستويات المرتفعة للبطالة مثلا– إلى سلوك إجرامي أو معاد للمجتمع، مؤكدين على أنهم تهديد لأمن السكان المحليين لتلك البلدان[2].

و هذا ما تؤكده النظرة العامة أو نظرة الرأي العام التي تشير إلى أنه لم يعد ينظر إلى هذه الظاهرة بكونها تهديد للرفاه الوطني وتهديد للهويات الثقافية والدينية فقط، بل كذلك كتهديد لاستقرار وسلامة الأشخاص، فعمليات سبر الآراء في أوروبا بينت انتشار العداء اتجاه الأجانب، ففي فرنسا بين 65% و75% من الفرنسيين يعتقدون أن هناك فائضا من العرب، وأن علاقاتهم بهم ستكون عدائية، وسيشكلون خطرا على أمنهم وأمن أبنائهم، وبالمقابل فإن 45% إلى 55% من المهاجرين المغاربة يرون أن الأوروبيين خاصة الفرنسيين هم عنصريون[3].

إسبانيا و في دراسة نشرتها شركة "غالوب" المتخصصة في عمليات سبر الآراء تم التوصل إلى أن حوالي 60% من المواطنين الإسبانيين يعتقدون أن هناك عدد كبير من الأجانب أكثر من اللازم، يشكلون مصدر تهديد فعلي لثقافتهم وأمنهم وعلى شغلهم، مما يدل على أن ظاهرة العنصرية وكره الأجانب بدأت تنتشر في إسبانيا رغم أن نسبة الأجانب لا تتجاوز 6% [4].

---

[1]– عبد الله التركماني، إشكاليات الهجرة في إطار الشركة الأورومتوسطية، من موقع: www.mokarabat.com، يوم 2018/03/16.

[2]– **البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة لتقرير التنمية البشرية 2009**: "التغلب على الحواجز: قابلية التنقل البشري والتنمية"، ترجمة: أمل الترزي، القاهرة: مركز معلومات قراءة الشرق الأوسط، 2009، ص90.

[3]– غالية بن زيوش، الهجرة والتعاون المتوسطي منذ التسعينيات، **رسالة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية**، كلية العلوم السياسية والإعلام، ، جامعة الجزائر، 2005، ص87.

[4]– **المرجع نفسه**، ص 88.

المبحث الثالث : ظاهرة الجريمة المنظمة.

أصبحت الجريمة المنظمة بعناصرها الجديدة تمثل خطرا كبيرا يواجه الدول كافة ، سواء كانت دولاً متقدمة أو نامية ، فبالرغم من أن الجريمـة المنظمة تعتبر ظاهرة قديمة كان يطلق عليها في السابق جماعات المافيا سواء كانت مافيا إيطالية أو أمريكية أو روسية إلا أن أخطارها كانت قليلة نسبيا وتستهدف دول محددة. ولكن في السنوات الأخيرة ومع نهاية الحرب الباردة وما شهده العالم من تغيرات كثيرة اقتصادية وسياسية واجتماعية وانفتاح اقتصادي وحرية للتجارة وتلاشي معظم حدود الدول (كالاتحاد الأوروبي) وسهولة تنقل الأشخاص والبضائع بين الدول ليصبح العالم قرية واحدة كل ذلك أدى إلى تطور الجريمة المنظمة وانتشارها لتصبح عابرة للحدود الوطنية وخطراً يهدد معظم دول العالم.

و لاسيما الدول النامية كالدول العربية وذلك لقيامها بتقديم التسهيلات الاقتصادية كافة لجذب رؤوس الأموال والمستثمرين وهو ما يكون على حساب رقابة مصدر هذه الأموال .

إضافة إلى استغلالها لتطور وسائل الاتصال الحديثة كالانترنت والأقمار الصناعية لصالح أنشطتها وجرائمها التي تسعى من ورائها إلى تحقيق الربح، كتجارة المخدرات والسلاح والآثار والتحف والاتجار بالأشخاص والأعضاء البشرية وغسيل الأموال وغيرها من الجرائم.

و سنقسم هذا المبحث إلى (03) مطالب نتناول في المطلب الأول ماهية ومفهوم الجريمة المنظمة والعوامل المؤثرة في انتشار الجريمة ، والمطلب الثاني نتناول فيه الجريمة المنظمة كتهديد جديد في المنطقة المغاربية، وفي المطلب الثالث والأخير تحالف الجريمة المنظمة والإرهاب والهاجس الأوروبي.

المطلب الأول : ماهية الجريمة المنظمة.

تعتبر الجريمة المنظمة شكلا من أشكال الإجرام الجسيم الذي يشكل تحديا خطيرا للأجهزة الأمنية في العديد من بلدان العالم ، حيث أصبحت الجريمة المنظمة بعناصرها الإجرامية الجديدة تجني أموالا طائلة غالبا ما تكون من مصادر غير مشروعة كالاتجار بالمخدرات أو الأسلحة بما فيها أسلحة الدمار الشامل أو استغلال النساء والأطفال أو غسيل الأموال وإدخالها في إطار الاقتصاد المشروع لتصبح أموالا مشروعة وغيرها من الأنشطة الإجرامية ، وهو ما جعل قوة الجريمة المنظمة تزداد يوما بعد يوم ولم تعد مقتصرة على الدول الفقيرة بل أصبحت آثارها تطال الدول الغنية ، مما جعل هذه الجريمة أحد المشاكل الرئيسة والهامة التي تواجه المجتمع الدولي.

و لذلك في هذا المطلب سنتناول :

أولا : تعريف الجريمة المنظمة.

ثانيا : العوامل المؤثرة في انتشار الجريمة المنظمة.

أولا : تعريف الجريمة المنظمة.

- **تعريف الجريمة بشكل عام.**

تعنى كلمة الجريمة لغة: جرم – جريمة وأجرم واجترم عليه: الذنب.

و يقال جرم – جريمة : عظم جرمه، جرمه ويجرم عليه : اتهمه بجرم وبذلك الجريمة : الجرم والذنب.

أما اصطلاحا: فهي المخالفة القانونية التي يقرر لها القانون عقابا بدنيا (ماديا) أو عقابا اعتباريا (معنوي) والجرم هو التعدي على العلاقات والروابط الإنسانية بمعانيها المختلفة سواء منها القانونية أو الاجتماعية والإنسانية[1].

[1] – نبيل صقر، قمراوي عز الدين، الجريمة المنظمة التهريب والمخدرات وتبيض الأموال في التشريع الجزائري، **موسوعة الفكر القانوني**، الجزائر، دار الهدى، بدون طبعة، 2008، ص03.

و كلمة جريمة أصلها من جرم بمعنى كسب وقطع، وكانت هذه الكلمة مستعملة منذ القديم للدلالة على كسب المكروه غير المستحسن.

و يعرف علم الاجتماع الجنائي الجريمة بأنها: "ظاهرة اجتماعية طبيعية لا تعد شاذة ويتغير مفهومها من مجتمع لآخر ومن وقت لآخر"[1] .

يمكن تعريفها وفقا لمعناها القانوني بأنها: "الفعل الذي يجرمه القانون ويقرر له جزاءا جنائيا"[2] .

-و من بين التعريفات الفقهية للجريمة ما يلي:

"الجريمة هي كل فعل أو امتناع عن فعل يرتكبه الإنسان بوعي و إرادة فيخالف بوضع نصا قانونيا يحدد له عقوبته"[3] .

كما تعرف الجريمة أيضا" :بأنها كل عمل أو امتناع عن القيام بعمل غير مشروع يمنعه القانون ويقرر لو جزاء في صورة عقوبة أو تدبير عقابي مما ينص عليه قانون العقوبات"[4].

و من بين التعريفات الفقهية للجريمة أيضا:" أنها كل فعل يشكل إخلالا بالنظام والاستقرار الاجتماعي على إقليم دولة، وتعتبر الجرائم على الصعيد الدولي موجهة ضد المصلحة العامة للمجتمع الدولي، حيث يتعين مد الاختصاص فيها قضائيا إلى جميع الدول المعنية، وليس فقط دول الإقليم التي نفذت فيه الجريمة".

التعريفات الفقهية للجريمة المنظمة.

إن غالبية الفقهاء يؤكدون ويتفقون على صعوبة إيجاد تعريف موحد جامع ومانع للجريمة المنظمة سواءا في الفقه الغربي أو العربي.

---

[1]- علاء الدين شحاته، **التعاون الدولي لمكافحة الجريمة المنظمة**، القاهرة: ايتراك للنشر والتوزيع، ط1، 2000، ص20.

[2]- طارق ابراهيم الدسوقي عطية، **عولمة الجريمة**، الاسكندرية: دار الجامعة الجديدة، بدون طبعة، 2010، ص62.

[3]- عبد الوهاب حومد، التعاون الدولي في مكافحة الجريمة، **مجلة الحقوق والشريعة**، السنة الخامسة، العدد1، فيفري 1981، ص ص 111-112.

[4]- عمر سعد الله، **معجم في القانون الدولي المعاصر**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، ط1، 2005، ص145.

- **التعريفات بالنسبة للفقه العربي:**

يعرفها الدكتور ماروك نصر الدين : "بأنها الجريمة التي تأخذ طابع التعقيد والاحتراف القائم على التخطيط المحكم والتنفيذ الدقيق، والمدعم بإمكانيات تمكنها من تحقيق أهدافها مستخدمة في ذلك كل الوسائل والسبل ومستندة إلى قاعدة من المجرمين والمحترفين[1].

كما ذهب جانب من الفقه إلى تعريف الجريمة المنظمة: "بأنها مشروع إجرامي قائم على أشخاص يوحدون صفوفهم من أجل القيام بأنشطة إجرامية، على أساس دائم ومستمر، من خلال كيان أو تنظيم عصابي، ذي بناء هرمي –مستويات قيادية ووسطى ومتخصصة وتنفيذية –ويحكم هذا الكيان نظم ولوائح داخلية صارمة، تضبط إيقاع العمل داخله، ويستخدم في سبيل تحقيق أغراضه العنف والتهديد والابتزاز والرشوة، لإفساد مسئولي القانون وأجهزة العادلة الجنائية بوجه عام، وفرض سطوتهم عليهم لتحقيق أقصى استفادة من القيام بالنشاط الإجرامي، سواء بوسائل مشروعة أو غير مشروعة"[2].

و عرفها الأستاذ جهاد محمد بريزات على: "أنها تلك الجريمة التي ترتكب من تنظيم إجرامي هيكلي يتكون من شخصين فأكثر، تحكمه قواعد معينة من أهمها قاعدة الصمت ويعمل هذا التنظيم بشكل مستمر لفترة غير محددة، ويعبر نشاطه حدود الدول، ويستخدم العنف والإفساد والابتزاز والرشوة في تحقيق أهدافهن ويسعى للحصول على الربح المادي ويلجأ لعملية غسيل الأموال لإضفاء الشرعية على عوائد الجريمة"[3].

---

[1]– ماروك نصر الدين، الجريمة المنظمة بين النظرية والتطبيق، **مجلة كلية أصول الدين الصراط**، السنة الثانية، العدد3، سبتمبر 2000، ص13.

[2]– أحمد ابراهيم مصطفى سليمان، **الإرهاب والجريمة المنظمة**، القاهرة: دار الطلائع للنشر والتوزيع والتصدير، بدون طبعة، 2006، ص ص 110-111.

[3]– محمد جهاد بريزات، **الجريمة المنظمة**، عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط1، 2005، ص45.

و عرفها بعض فقهاء علم الاجتماع على أنها: "مجموعات إنسانية مشكلة ومتسلسلة نظاما، تهدف إلى ضمان التعاون والتنسيق بين أعضائها لتحقيق أهداف معينة"[1].

أما الدكتور العيشاوي عبد العزيز عرفها: "بأنها مجموعة الجرائم الاجتماعية التي تستهدف المجتمع، ابتداءا من أفراده إلى الأسرة، ثم المجتمع الوطني، وبالتالي المجتمع الدولي"[2].

الأنشطة الإجرامية والعمليات السريعة واسعة النطاق، المتعمقة بالعديد من السمع والخدمات غير المشروعة، تهيمن عليها عصابات بالغة القوة، تضم آلاف المجرمين من مختلف الجنسيات وتتم بقدر كبير من الاحتراف والاستمرارية وقوة البطش، وتستهدف تحقيق الربح المالي واكتساب القوة والنفوذ باستخدام أساليب عديدة ومختلفة"[3].

و يعرفها الدكتور محمد فاروق النبهان: "الجريمة المنظمة هي تلك الجريمة التي أفرزتها الحضارة المادية، لكي تمكن الإنسان المجرم من تحقيق أهدافه الإجرامية بطريقة متقدمة لا يتمكن القانون من ملاحقته بفضل ما أحاط نفسه من وسائل يخفي بها أغراضه الإجرامية ولابد لتحقيق هذه الغاية من تعاون مجموعة من المجرمين"[4].

و انتقد هذا التعريف لأنه لا يظهر العناصر القانونية للجريمة المنظمة، فهو تعريف عام كذلك فهو يبين قوة المنظمات الإجرامية في ممارسة الإجرام بعيدا عن ملاحقة القانون، ولا يظهر في هذا التعريف أهم عنصر في الجريمة المنظمة المتمثل في تحقيق الربح المادي الكبير.

---

[1]– عيسى لافي الصمادي وآخرون، **دراسات قانونية**، دورية فصلية تصدر عن مركز البصيرة للبحوث والاستثمارات والخدمات التعليمية، العدد7، ماي 2010، ص10.

[2]– عبد العزيز العيشاوي، الجريمة المنظمة بين الجريمة الوطنية والجريمة الدولية، **مجلة كلية أصول الدين الصراط**، العدد 3، 2000، ص212.

[3]– ماروك نصر الدين، **مرجع سابق**، ص130.

[4]– محمد فاروق النبهان، **مكافحة الإجرام في الوطن العربي**، المملكة العربية السعودية: المركز العربي للدراسات الأمنية، بدون طبعة، 2000، ص100.

كذلك هذا التعريف منتقد من الناحية التاريخية فهو يعرف الجريمة المنظمة بأنها إفرازات الحضارة المادية، بينما البشرية شيدت منذ القدم جريمة القرصنة البحرية والتي تعتبر أقدم شكل من أشكال الجريمة المنظمة[1].

من خلال ما سبق يتضح أن التعاريف كلها قد وافقت التعريف الغالب أو المحقق للإجماع من طرف الباحثين، الذي يرى بأن مصطلح الجريمة المنظمة يعبر على نوع من الجرائم القائمة على خاصية المؤسسة التي تستلزم الاستمرارية، وتتسم بصفات مشتركة على اختلاف مجال نشاطها الإجرامي، حيث يتمثل أساسا في دقة التنظيم، تقسيم الأدوار، استخدام العنف والقوة مع الخارجين عن قواعد التنظيمات الإجرامية، اتساع النشاط الإجرامي محميا ودوليا في عدة مجالات، اعتماد الرشوة لإفساد الموظفين قصد جني أموال غير مشروعة[2].

- **التعريفات بالنسبة للفقه الغربي.**

يرى "بلاكسلى" الجريمة المنظمة بأنها: "أي تجمع له هيكل أساسي مستمر يهدف إلى جني الأرباح بوسائل غير مشروعة وذلك باستخدام الخوف والرشوة"[3].

عرف بعض الفقهاء الألمان الجريمة المنظمة من خلال بيان الخصائص الأساسية لها وهي: اللجوء للعنف والمهارة والاحتراف بارتكاب الجرائم واستخدام التكنولوجيا الحديثة واستخدام الرشوة وتجاوز الجريمة لمحدود الوطنية وأن الهدف الرئيسي للجماعة الإجرامية هو تحقيق الربح المادي[4] .

و يرى "والتر ركلس": "الجريمة المنظمة هي مزاولة عمل تجاري غير مشروع مع العلم بعدم مشروعية ذلك العمل"، ويعرفها "سلن سورستن" بقوله: "إنها مرادف لأعمال اقتصادية نظمت

---

(1)– كوركيس يوسف داوود، **الجريمة المنظمة**، الأردن: دار العلمية الدولية للنشر والتوزيع ودار الثقافة، بدون طبعة، ب.ت.ن، ص18.

(2)– محمد فتحي عيد، **مرجع سابق**، ص ص 90-91.

(3)– أحمد ابراهيم مصطفى سليمان، **مرجع سابق**، ص 119.

(4)– جهاد محمد البريزات، **مرجع سابق**، ص 42.

لأغراض القيام بنشاطات غير قانونية، وفي حالة القيام بتلك النشاطات بالطرق القانونية ينبغي تكملتها بوسائل غير مشروعة"[1].

و يعرفها الفقيه "دونالد كرسيي": "بأنها جريمة ترتكب من قبل شخص يشغل موقعا في عمل قائم على أساس تقسيم العمل ومخصص لارتكاب الجريمة"[2].

و أما الأستاذ "بوستوس" فيعرف الجريمة المنظمة بقوله: "هي نشاط غير شرعي يحركه دافع الربح الذي تسعى إليه كل جماعة أو منظمة تظم شخصين فأكثر، مهيكلة بطريقة شكلية قاطعة أو غير واضحة أين تتضح عواقبها السلبية الجد معتبرة والتي تنعكس على الميدان الاقتصادي، الاجتماعي بالعنف الناتج عنها، وكذا على الصحة والأمن والبيئة"[3].

- **التعريفات القانونية في إطار التشريعات الوطنية:**

أما التشريع الروسي فقد عرفها في المادة 212 من قانون العقوبات: "بأنها جريمة ترتكب من قبل مجموعة منظمة ومتحدة نشأت بهدف ارتكاب جرائم خطيرة، أو ترتكب من قبل جمعية العصابة الإجرامية المنظمة والتي أنشأت لنفس الغرض"[4].

أما في التشريع الأمريكي: نص في قانون "ريكو" "Rico" على عناصر الجريمة المنظمة بأبعادها الجديدة حيث استلزم وجود مؤسسة أو منظمة تتخذ من الابتزاز نشاطا، ولكنه لم يستخدم مصطلح جريمة منظمة أو منظمة إجرامية.

---

[1]– أحمد ابراهيم زيد وآخرون، **الجريمة المنظمة وأساليب مكافحتها**، الرياض: جامعة نايف للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، 1999، ص150.

[2]– محمد بن سليمان الوهيد وآخرون، **الجريمة المنظمة وأساليب مواجهتها في الوطن العربي**، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، ط1، 2003، ص13.

[3]– عكروم عادل، **المنظمة الدولية للشرطة الجنائية والجريمة المنظمة**، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، بدون طبعة، 2013، ص15.

[4]– **المرجع نفسه**، ص ص 22- 24.

– و فيما يخص المشرع الجزائري فإنه يعرف قصورا بحيث لم يجرم الجريمة المنظمة خاصة في جانبيا الموضوعي بموجب قانون خاص بها، رغم مصادقة الجزائر على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة (*) ، وإنما جرم بعض الأفعال التي تدخل في أنشطتها ووصفها مثل: تبييض الأموال (**) المخدرات(***)، الفساد(****) ، وعاقب مجموعة من الجرائم التي تشبهها على حد ما حيث تضمن قانون 15/04 المؤرخ في 10 نوفمبر 2004 المعدل والمتمم لقانون العقوبات الجزائري تعريفا لجمعية الأشرار حيث نصت المادة (176) على أن: "كل جمعية أو اتفاق مهما كانت مدته وعدد أعضائه تشكل أو تؤلف بغرض الإعداد لجناية أو أكثر أو لجنحة أو أكثر معاقب عليها بخمس سنوات حبسا على الأقل ضد الأشخاص أو الأملاك تكون جمعية الأشرار، وتقوم هذه الجريمة بمجرد التعميم المشترك على القيام بالفعل".

- **في إطار المواثيق والمنظمات الدولية والإقليمية.**

في إطار التوفيق بين الدول لإيجاد تعريف موحد للجريمة المنظمة يسهل مكافحتها والقضاء عليها عقدت عدة مؤتمرات عالمية وإقليمية لتقريب وجهات النظر في سبيل ذلك، ويعد مؤتمر الأمم المتحدة الخامس لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين المنعقد في جنيف سنة 1975 أول مؤتمر دولي يتطرق لموضوع الجريمة المنظمة والذي عرفها كما يلي:

"يقصد بالجريمة المنظمة الجريمة التي تتضمن نشاطا إجراميا معقدا يرتكب على نطاق واسع وتنفذه مجموعات من الأشخاص على درجة كبيرة من التنظيم بهدف تحقيق ثراء للمشتركين في هذا النشاط على حساب المجتمع وأفراده وهي غالبا ما ترتكب أفعالا مخالفة للقانون منها جرائم ضد الأشخاص والأموال وترتبط في معظم الأحيان بالفساد السياسي[1].

(*)– المادة 02 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة.

(**)– قانون رقم 05-01 المؤرخ في 2005/02/06 يتعلق بالوقاية من تبيض الأموال وتمويل الارهاب ومكافحتها.

(***)– قانون رقم 04-18 المؤرخ في 2004/12/25 يتعلق بالوقاية من المخدرات والمؤثرات العقلية وقمع الاستعمال والاتجار غير المشروعين.

(****)– قانون رقم 06-01 المؤرخ في 2006/02/20 يتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته.

(1)– ماروك نصر الدين، **مرجع سابق**، ص132.

-تعريف الاتحاد الأوروبي للجريمة المنظمة: أورد الاتحاد الأوروبي تعريف للجريمة المنظمة على أساس إحدى عشرة صفة وهي ما يلي:

- أولا :تعاون أكثر من شخصين.
- ثانيا :كل عضو لو مهمة محددة.
- ثالثا :لفترة طويلة أو غير محددة.
- رابعا: استخدام شكل متشرد من أشكال الضبط والربط.
- خامسا: يشتبه في ارتكابها جرائم خطيرة.
- سادسا: تعمل على مستوى دولي.
- سابعا :تستخدم العنف أو غيره من وسائل الإرهاب.
- ثامنا :تستخدم هياكل تجارية.
- تاسعا :تلجأ إلى غسل الأموال.
- عاشرا: تمارس نفوذا على السياسة، وسائل الإعلام، الإدارة العامة، السلطات القضائية أو القضاء.
- حادي عشر: تسعى إلى الربح أو القوة[1].

- أما فيما يخص اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة في مادتها الثانية فقرة (أ) ما يلي: "يقصد بتعبير جماعية إجرامية منظمة جماعة ذات هيكل تنظيمي، مؤلفة من ثلاثة أشخاص أو أكثر، موجودة لفترة من الزمن وتعمل بصورة متضافرة بهدف ارتكاب واحدة أو أكثر من الجرائم لخطيرة أو الأفعال المجرمة وفقا لهذه الاتفاقية، من أجل الحصول بشكل مباشر أو غير مباشر على منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى[*].

بالرغم من التعريفات المختلفة هذا لن يمنعنا من أن نقترح هذا التعريف:

---

[1]– أحمد ابراهيم مصطفى سليمان، **مرجع سابق**، ص115.

[*]– اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 25 الدورة الخامسة والعشرون المؤرخ في 15 نوفمبر 2000.

"الجريمة المنظمة هي جماعة مستمرة من الأشخاص الذين يستخدمون القوة، والعنف والرشوة تعمل في إطار منظم وفق خطط مرسومة مسبقا تسجلها عن طريق الإجرام العابر للحدود الجغرافية للبلد الواحد للحصول على منافع مادية ومعنوية".

ثانيا: العوامل المؤثرة في انتشار الجريمة:

لكل ظاهرة عواملها لهذا سوف نتطرق في هذا الفرع إلى أهم عوامل الجريمة المنظمة حيث نحصرها في أربع عوامل هي: عامل اقتصادي، اجتماعي، سياسي وبالإضافة إلى عامل ديني.

1)- العوامل الاقتصادية.

- انتشار الشركات متعددة الجنسيات، وما تخبئه خلفها من أنشطة قد تكون غير مشروعة، أي وجود الشركات متعددة الجنسيات عابرة القارات زاد من معدل الجريمة المنظمة حيث يمكن للعصابات أن تتخفى تحت ستارها.

- حاجة البلدان النامية والفقيرة إلى رؤوس الأموال، بحيث تدفعها الحاجة إلى تشجيع الاستثمارات الأجنبية، إذ تضع لها شروط يسيرة، وهذا دون البحث في مصدر هذه الأموال وذلك لاعتقادها بأن ذلك يساهم في تنفيذ خططها في التنمية والازدهار الاقتصادي[1].

- عولمة التجارة وسيولة وتدفق رؤوس الأموال عبر العالم، واقتران نمو التجارة الدولية بتطور الشبكات المالية في العام واعتماد العملة الصعبة كوسيلة للمبادلات التجارية، وازدياد حجم هذه المبادلات جعل من الصعوبة بإمكان مراقبة التحركات النقدية عبر الحدود الوطنية.

2)- العوامل الاجتماعية:

- حاجة بعض البلدان التي تعاني من الشيخوخة إلى الأيدي العاملة يدفعها إلى تسهيل إجراءات الهجرة إليها وهذا ما زاد من نشاط المنظمات التي تعمل في مجال الاتجار بالأشخاص[2].

---

[1] - عبد الرحيم صدقي، **مرجع سابق**، ص 27.

[2] - عكروم عادل، **مرجع سابق**، ص ص 26- 27.

– تطور المجتمع وزيادة التقدم التكنولوجي والعلمي ووسائل الاتصال والمواصلات وأساليب الجرائم.

– الثالوث المدمر (الجهل، الفقر والمرض) وأوله الجهل الذي يدفع هؤلاء الجهلاء وغير المتعلمين إلى الانتماء إلى تلك الجماعات دون النظر إلى أعمالها الإجرامية ودون معرفة حقيقة هذه الأعمال ومدى خطورتها.

3)– العوامل السياسية:

– التدخل الأجنبي في مصالح دول أخرى واستخدام العصابات في تنفيذ أغراضها السياسية.

– انعدام الذمة والأخلاق لدى العديد من الأفراد في النظام السياسي بالدول.

– تعدد الأنظمة السياسية والحزبية بالدولة، فتعدد هذه الأنظمة يؤدي إلى صراع بينهما.

– عدم وجود الاستقرار السياسي في الدولة فإنه يعتبر من عوامل انتشار الجريمة المنظمة، بحيث من نتائج هذه الحالة هو انتشار الحروب والنزاعات الأهلية الداخلية[1].

4)– العوامل الدينية:

– انتفاء الوعي الديني من المجتمع ومن الأفراد ومن العديد من الدول، حيث غالبية الدول التي تنتشر فيها الجريمة المنظمة يكون الوعي الديني فيها قليل وخاصة في مسائل تحريم ارتكاب بعض الجرائم.

[1] – عكروم عادل، **مرجع سابق**، ص 28.

– عدم الرجوع لأحكام الشريعة لعقاب مرتكبي الجرائم المنظمة سواء وطنية أو عبر وطنية، لأن الإسلام الحنيف وضع عقوبات لمرتكبي تلك الجرائم لكن أغلب الدول الإسلامية لا تطبقها مثل حد الحرابة (*) وحد البغى(**).

– وجود أكثر من ديانة في الدولة الواحدة، ففي بعض الدول نجد تعدد الديانات هذا ما يؤدي إلى تشكيل العصابات.

المطلب الثاني: الجريمة المنظمة كتهديد جديد في المنطقة المغاربية.

إن مصدر التهديدات الأمنية الأورومغاربي لا تتوقف فقط على الهجرة أو الإرهاب الدولي فظاهرة أخرى ونتيجة لتطورها بفعل العولمة أصبحت تشكل تهديدا جديدا للأمن في هذه المنطقة، وهي الجريمة المنظمة فالعالم المعاصر أصبح يواجه تحديات جديدة في المجال الأمني بسبب ظهور مهددات أمن جديدة ذات علاقة بإجرام منظم دائم التوسع.

في هذا الإطار تشهد دول المغرب الكبير تنامي ظاهرة الجريمة المنظمة، التي قفزت إلى مقدمة المخاطر الأمنية كنتاج للمتغيرات الكبيرة التي أفرزتها الظروف والمعطيات السياسية والاقتصادية والاجتماعية العالمية والمحلية بقوة بعد نهاية الحرب الباردة، هذه المرحلة التي شكلت منعطفا في دراسة العلاقات السياسية الدولية، بحيث عرفت هذه المرحلة الجديدة سلسلة من التحولات مست العديد من النظريات والمفاهيم، التي استخدمت سابقا في فهم سلوكات الفواعل ضمن النظام الدولي، وكيف انعكست لاحقا على الواقع الأمني في منطقة المغرب العربي؟

هذه المنطقة أو الإقليم التي لم تبقى بمعزل عن سلسلة التحولات التي عرفها النظام الدولي الجديد، بل تفاعلت معها بشكل كبير، نظرا للموقع الإستراتيجي والحساس الذي تتمتع به، الأمر الذي جعلها تدخل في مسار هذه التحولات، خاصة على المستوى الأمني حيث أصبح الإجرام

(*)– حد الحرابة: هو الحد الذي وضع كعقوبة لجريمة قطع الطريق وإشاعة الفوضى في ربوع الدولة الواحدة.

(**)– البغى: هو حد لجريمة الإرهاب السياسي كما نعرفها الآن.

المنظم بجميع أشكاله من تجارة بالمخدرات وبالسلاح والأوبئة ...إلخ أحد أهم مصادر اللأمن بالمنطقة المغاربية، وبالتالي أدى هذا إلى الانتقال من فكرة ضمان الأمن كتصور سائد في المنظور الواقعي إلى الاستثمار لأجل الإبقاء على الاستقرار لإقامة نظام مستقر وسوق شاملة.

إن عولمة الاقتصاد وتطور وسائل الإتصال وظهور أسواق جديدة أدى إلى كسر الحواجز وتوسيع الجريمة. ما سمح بتحويل ظاهرة الجريمة المنظمة من ظاهرة محلية إلى ظاهرة عابرة للحدود، حيث ظهرت جماعات إجرامية خطيرة لا تعترف بسياسية الدول، وهذا أدى إلى إضعاف اقتصاديات الدول، تهديد استقرارها وأمن أفرادها وممتلكاتهم حيث إن الهدف الوحيد لهذه الجماعات هو تحقيق الربح[1] .

و لا يقتصر أثر الجريمة المنظمة على الصعيد الدولي بل يتعداه ليهدد الأمن والاستقرار داخل الدول وذلك لعدم ترددها في استخدام وسائلها لتحقيق أغراضها من عنف وتهديد ورشوة، وهو ما يؤدي إلى فشل النظام السياسي والإداري في الدولة ، فضلا عن نشرها الفساد بين أفراد المجتمع.

كما تقوم عصابات الجريمة المنظمة بتوظيف الأموال الطائلة التي تحققها في السيطرة على الاقتصاد أو على قطاع منه، وتخفي أنشطتها غير المشروعة بالاستعانة بذوي الخبرة في مختلف المجالات كالقانون والاقتصاد والمحاسبة وهو ما يؤدي في النهاية إلى التأثير على التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدول، وزعزعة الأمن والاستقرار فيها وبالأخص في الدول النامية وهذا ما جعل دول العالم وهيئة الأمم المتحدة تعطي لهذه الجريمة أهمية كبيرة.

لقد أدى تطور الجريمة المنظمة بتحولها إلى ظاهرة عابرة للحدود إلى اعتبارها من الأعمال التي تهدد أمن المجتمع الدولي، حيث شهدت استحداث أنماط جديدة من الإجرام الدولي المنظم كالنفوذ إلى النظم المصرفية، تهريب المهاجرين والأسلحة، القرصنة المعلوماتية بالإضافة إلى الأنماط التقليدية التي تتمثل أساسا في تهريب المخدرات.

---

[1] – شريف سيد كامل، **الجريمة المنظمة في القانون المقارن**، القاهرة: دار النهضة، 2001، ص43.

أن هذه الأنماط التقليدية والحديثة من الجريمة المنظمة نجدها في المجال الأورومغاربي[1] خاصة بوجود ظواهر الهجرة غير الشرعية والإرهاب الدولي حيث زادت هاتان الظاهرتان من نشاط وحجم الجريمة المنظمة في هذه المنطقة.

المطلب الثالث: تحالف الجريمة المنظمة والإرهاب والهاجس الاوروبي.

يشكل الإرهاب تهديداً مستمراً للأمن والسلم والاستقرار في دول العالم، فضلاً عما يسببه من انتهاكات لحقوق الإنسان، وتكمن الخطورة في تنامي العلاقات بين الجريمة المنظمة والإرهاب، فالتشابه الكبير في التنظيم الهيكلي لكل منهما وفي استخدام أساليب العنف وإدارة العمليات في سرية تامة وتنفيذها في دقه شديدة، هذا التشابه الكبير بينهما أدى إلى ذهاب البعض إلى اعتبار الإرهاب صورة من صور الجريمة المنظمة.

و لاشك في وجود روابط بين صور الإجرام المختلفة، سواء كان منظما، اقتصاديا، أو سياسيا، أو غير منظم. ولقد دفع الخطر المتزايد الذي تعكسه الروابط بين الإرهاب والإجرام المنظم، الذي ينتشر في جميع أرجاء العالم، حيث أن في مؤتمر للأمم المتحدة لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، إلى تبني مشروع قرار بشأن الروابط بين جرائم الإرهاب والجريمة المنظمة عبر الوطنية، وذلك باعتبار الإرهاب شكلا من أشكال الجريمة المنظمة، كما أن الأخيرة، تستخدم تكتيكات إرهابية.

و قد رفضت العديد من الدول ذلك، لاختلاف الهدف في كل منهما، مما لا يمكن معه اعتبارها وجهين لعملة واحدة، وانتهى المؤتمر، إلى إدانة كل منهما وأوصي بتبادل المعلومات والخبرات المشتركة بين الدول لمكافحتها[2].

و سنعرض فيما يلي: أوجه الشبه وأوجه الاختلاف بين الإرهاب والجريمة المنظمة.

---

[1] – Francois Falletti, Frédiric Debov, **planète criminelle**: **le crime phénomène social du siècle**, paris: pve, 1998, p56.

[2]– طارق سرور، **الجماعة الإجرامية المنظمة**، القاهرة: دار النهضة العربية، 2000، ص122.

أولا: أوجه الشبه بين الإرهاب والجريمة المنظمة.

في بادئ الأمر، يجب أن نؤكد على أنه لا يعد من أوجه التشابه بين الإرهاب والجريمة المنظمة، أو من دواعي الربط بينها، مجرد إدراجهم في بند واحد في أحد المؤتمرات الدولية، أو كلمات بعض المسؤولين حول هذه الروابط، و لكن لابد أن يستند التشابه بينهما، على أشياء مادية ملموسة، يمكن النظر فيها ومناقشتها، فلاشك أن أوجه الشبه تظهر –في ضوء رصد خصائص الجريمة المنظمة فيما سبق– في طبيعتها العابرة للحدود، واستخدام القوة المادية والعنف والترويع، وتماثل بعض الوسائل في تنفيذ العمليات، وبيان ذلك .إن كلا من الجريمة المنظمة والجرائم الإرهابية، تسعى إلى إفشاء الرعب، سواء في مواجهة السلطة أو الأفراد، وقد أظهرت عصابات الجريمة المنظمة، قدرة على التغلغل في جهاز الدولة، ولم تتردد في استخدام العنف المتوحش ضد رجال الدولة، أي أنها استخدمت وسائل إرهابية نمطية، لتأكيد قوتها وإستراتجيتها[1].

و التشابه أيضا يكون في التنظيم، وسرية العمليات، والقوانين الداخلية التي تحكم الجماعات المنظمة، والإرهابية على سواء، والجزاءات على مخالفة القواعد الموضوعية وأساليب العمل وتبادل الخبرات، فكل من الإرهاب والجريمة المنظمة، تعبير عن عنف منظم، تقوده مجموعات أو منظمات، ذات قدرات وإمكانيات تنظيمية كبيرة، وتتسم عملياتها بالتخطيط والتنفيذ الدقيق، معتمدة على إحداث حالة من الرعب في أوساط المستهدفين، لتسهيل تحقيق أهدافها، وبذلك يصبح الارهاب جزءا من الجريمة المنظمة، ولم يقتصر الأمر، على وجود أوجه للشبه بينهما، بل إن الأمر تطور لإقامة علاقات تعاون وتبادل بينهما، فقد عملت الجماعات الإرهابية حديثا، مع مؤسسات الجريمة المنظمة عبر الوطنية، خاصة تجمعات المخدرات في العديد من البلدان .

[1] – أحمد جلال عز الدين، **الإرهاب و العنف السياسي**، القاهرة: كتاب الحرية، العدد 10، ص 89.

ثانيا: أوجه الاختلاف بين الإرهاب والجريمة المنظمة.

إن أهم أوجه الخلاف بين الإرهاب والجريمة المنظمة، هو الباعث أو الدافع لارتكاب الجريمة، والهدف من ورائها. فدافع الإرهاب، نبيل أو شريف –من وجهة نظر مرتكبيه– على الأقل– أو من الظاهر أو المعلن من جانبهم، حيث أنهم يدعون دائما سعيهم إلى تحقيق الخير والعدل، ويضحون بأنفسهم في سبيل ذلك، هذا عكس الدافع لدى المنظمات الإجرامية، التي تسعى الى تحقيق الربح، بكافة الوسائل حتى الدنيئة منها، وتتذرع بأهداف أو دوافع سياسية، فإرهاب يضع لنفسه موقفا وهدفا سياسيا، وفوريا، ينحصر في رفض النظام السياسي المبني على الرأسمالية، ويستبدل ذلك بالمساواة .

و مما سبق، يمكن القول أن الفارق الأساسي بين الجريمة المنظمة والإرهاب، يكمن في الأهداف والبواعث، فهدف الإرهاب هو إحداث تغيرات سياسية أو إجتماعية من خلال القضاء، أو تعديل النظام القائم، فهو يحاول إقامة شرعية–متوهمة–من جانبه، اعتقادا في عدم شرعية النظام القائم فهو يؤكد —من وجهة نظره– الشرعية. في حين، أن الهدف من الإجرام المنظم، هو تحقيق الكسب المادي والربح السريع، وذلك من خلال خروج على الشرعية ومهاجمة القوانين السارية، وعدم الإمتثال لأحكامها، فالإرهابي يقف وراء عمله بواعث إيديولوجية، فهو يؤمن بفكرة ويعمل من أجلها، ومستعد بالتضحية بنفسه في سبيلها، أما جماعات الإجرام المنظم، فلا يجمعها سوى الكسب المادي، فلا يوجد باعث إيديولوجي معين، ولكن الأنانية وجمع المال، ومع هذا فالعديد من جماعات الإجرام المنظم، تدعي هدفا سياسيا مزعوما، من أجل الاستفادة من مزايا، التي يمكن أن يتمتع بها المجرم السياسي داخل النظام القانوني للدولة.

تتداخل أحيانا طبيعة عمل الجريمة المنظمة والجماعات الإرهابية إلى الحد الذي قد يصل إلى التحالف الوثيق، إلا أن ذلك لا يعني الخلط بين الجريمة المنظمة والجماعات الإرهابية.

خلاصة الفصل الثاني:

- ✓ إن الاشكالية التي يطرحها الإرهاب في تعريفه تعكس التباين في المداخل المعتمدة في دراسته من جهة، وشائكية أسبابه وصوره من جهة ثانية، واختلاف مواقف الدول سواء تعلق الأمر باستراتيجية مواجهته، أو تمييزه عن ما قد يختلط به من توظيفات خاصة بالكفاح المسلح المشروع.

- ✓ نستخلص أن مفهوم الهجرة غير الشرعية مفهوم معقد نوعا ما، ومتداخل مع عدة مفاهيم، والهجرة غير الشرعية تعتبر تهديد لا تماثلي تزايدت وتوسعت من حيث الحجم والانتشار في العقود الأخيرة والتفاعل مع مجموعة من الأسباب.

- ✓ و في الأخير يمكن القول أن الإرهاب الذي استقر بدول الجوار الفاشلة بعد أن تم التغلب عليه في الجزائر وأصبح يتعاون عضويا ووظيفيا مع الجريمة المنظمة خاصة فيما يتعلق بالاختطاف مقابل الفدية، وهناك أدلة تثبت تورط الدول الأوروبية في ذلك، لأنه لا يعقل أن تسمح دولة أوروبية لرعاياها بالتواجد في مناطق توصف بالخطيرة ولماذا يتوجه الأوروبيون إلى هذه المناطق التي لا يتوفر فيها الأمن ومعروفة مسبقا أنها تخضع لمنطق الجماعات المسلحة، ومن هنا يظهر التواطؤ الأوروبي لإيجاد حجة يبررون بها تدخلهم في المنطقة مثل التدخل الفرنسي، ولكن محاربة الإرهاب لا تنتهي بمجرد قتل الإرهابيين بل الوصول إلى الخلايا النائمة (جماعات الدعم والإسناد) والتي تتمثل في شبكات التجارة بالمخدرات والأسلحة والهجرة غير الشرعية فكلها أنشطة يتم عن طريقها تمويل جرائم الإرهاب مصدر تهديد خطير للأمن.

الفصل الثالث

التعامل الأوروبي مع التهديدات الأمنية في المنطقة المغاربية

تقديـــــم:

يسعى الإتحاد الأوروبي في إطار سياسته الخارجية المتعلقة بالتعاون والشراكة إلى تحقيق جملة من الأهداف على رأسها إقرار الأمن والاستقرار في العالم خاصة في مناطق نفوذه (منطقة البحر الأبيض المتوسط) ففي ظل التهديدات الأمنية الراهنة التي فرضت نفسها على الساحة الدولية في الفترة التي أعقبت الحرب الباردة ولأهمية هذا المجال الجيوستراتيجي كفضاء مشترك يجب أن تتوفر فيه شروط الأمن والاستقرار والتعاون التي تحقق بشكل وبآخر استقرار دول الإتحاد الأوروبي، عملت هذه الدول على انتهاج سياسات جماعية كان أبرزها مسار برشلونة وأحدثها الاتحاد من أجل المتوسط.

و في هذا الفصل سوف نتطرأ إلى كيفية التعامل الأوروبي مع التهديدات الأمنية التي تطرقنا لها في الفصل الثاني، وسيكون تقسيم هذا الفصل إلى مايلي:

المبحث الأول: الإستراتيجية الأوروبية لمكافحة الإرهاب.

المبحث الثاني: المقاربة الأوروبية للتصدي لظاهرة الهجرة غير الشرعية.

المبحث الثالث: جهود التعاون الدولي لمكافحة الجريمة المنظمة

المبحث الأول: الإستراتيجية الأوروبية لمكافحة الإرهاب.

شكلت أحداث 11 سبتمبر 2001 نقطة تحول في الإستراتيجية الأوروبية وغيرت من أولوياتها فبعد أن كان التصدي للنفوذ الشوعي هدفها ظهرت مكافحة الإرهاب وأصبح هذا هو الشغل الشاغل لهذه الدولة، فلقد حدد الإتحاد الأوروبي أن عدوه هو الإرهاب وأن حربه ضده طويل وليس معني بدولة معينة أو نظام معين ولهذا عمل على محاربته عبر أسس وآليات. فما هي هذه الأسس والآليات التي اعتمدتها الاستراتيجية الأوروبية في مكافحة الإرهاب ؟ وكيف كان دور الاتحاد الأوروبي في ظل الحملة العالمية التي تقودها أمريكا على الإرهاب ؟

المطلب الأول: الحلف الأطلسي ومهامته الجديدة.

عقد الحلف الأطلسي عدة لقاءات ومؤتمرات في استراتيجية له تتكيف مع مستجدات القرن الحادي والعشرين خاصة بعد 11سبتمبر 2001 نذكر منها قمة براغ 2002، قمة اسطنبول 2004، قمة ريغا 2006، قمة بوخاريست 2006، قمة ستراسبورغ 2008، وصولا إلى قمة لشبونة 2010 التي حدد فيها المفهوم الإستراتيجي الجديد للمرحلة القادمة.

أولا: قمة براغ 2002

تعتبر من أهم القمم في تاريخ الحلف، وصفها البعض بأنها التوجه الحاسم في تاريخ الحلف، في حين اعتبرها الباحثين عن أسباب بقاء الأطلسي فرصة أمام الحلف لتصليح مواقفه وتدعيم شرعية وجوده[1]، كان من أبرز النقاط الواردة في بيان براغ 2002 ضم دول أوروبا الشرقية إلى أسرة الحلف وبناء قوة للإنتشار السريع والتصديق على خطوات عملية تنسيقية ضد الإرهاب.

---

[1]- **Defense nationale et sécurité nationale** lionel grachard les sommes de l'otan prague 2002 N°4, Avril 2003, P113.

التهديدات الجديدة لمكافحة الإرهاب : إن هذه التهديدات يستجاب لها بشكل جماعي وقد تم تبني استراتيجية توفير الحماية لمنطقة الأورو-أطلسية من أي هجوم إرهابي موجه من الخارج وهذا من خلال: إنشاء قوات رد الفعل Reaction Force[*](**RF**) والتدخل السريع.

الإتفاق على المفهوم العسكري ضد الإرهاب الذي يتضمن العمل المشترك لأجهزة الاستخبارات والترتيبات اللازمة وقت الحاجة والتصميم على محاربة الإرهاب بكافة الطرق[1].

فما يميز هذه القمة لبراغ هو ربط الحوار المتوسطي بباقي العمليات حول الكيان المتوسطي مثل الحوار الأمني الأورومتوسطي وحوار منظمة الحوار والتعاون في أوروبا حين وجد الحوار قبولاً واسعا من طرف دول الجنوب هذا ما ساعد على تبني عقيدة أمنية لتحقيق الأهداف المرجوة وقد حددت الوثيقة مجالات التعاون لتدعيم الحوار تمثلت في:

- مشاركة مسؤلين ساميين من البلدان الشريكة في الاجتماعات محددة للحلف.
- التعاون في إطار الشراكة الأورومتوسطية.
- التدريب العسكري وإدماج قوات الدول المتوسطية.
- جعل المتوسط فضاء للتعاون والتشاور في مجال الأمن والدفاع[2].

الملاحظ حول القمة أنها أوجدت تبرير عسكري لاستمرار وجود الحلف. أي شرعية التدخل الوقائي من خلال إتفاقيات الشراكة العسكرية، فضلا عن أنها

---

[*]- قوات يبلغ عددها 25 ألف جندي يراد منها التعامل مع جميع المهمات، سواء كانت حرب شاملة أو عمليات ذات طابع ثنائي.

[1]- **NATO hard book nato office of information** and press,November 2010 in http://www.msz.gov/nato,hard le: 15/03/2018.

[2]- ريبورترز "**ألم يحن الوقت لتبني مقاربة استراتيجية لمكافحة الإرهاب**" على الموقع: http://www.nato.int/docu/review/2008/04/AP_CTRT/AR/index.htm يوم: 2018/03/15.

قمة التحالف في إطار الحرب على العراق. كما وسعت من الدول المشاركة بالعملية لاسيما أوروبا الشرقية.

ثانيا: قمة اسطنبول 2004

جاءت قمة اسطنبول للحديث عن شراكة عسكرية بدل الحوار لمكافحة التهديدات ووضع أجندة موازاة للمبادرة الأوروبية ومجموعة الثمانية، فقد سعت الو.م.أ من خلال هذه القمة (اسطنبول) إلى إعطاء شرعية لمرحلة ما بعد الحرب على العراق من خلال ضم هذه المبادرة عدة أنشطة تمثلت في:

- تقديم التعاون العسكري من خلال المشاركة في تدريبات مشتركة.
- محاربة الإرهاب من خلال تبادل المعلومات.
- مواجهة تهديدات انتشار أسلحة دمار شامل.
- تعزيز التعاون في مجال مكافحة أمن الحدود.

إن الجديد في قمة اسطنبول إطلاق الحلف مبادرة بإتجاه بلدان الشرق الأوسط بما فيها دول الخليج العربي، حيث تهتم هذه المبادرة بنشاطات تعاون أمنية في مجالات كثيرة وعلى رأسها مكافحة الإرهاب وأسلحة دمار شامل تمثلت أهم هذه الإجراءات في الإنضمام إلى ما يسمى بعملية "المسعى النشط" (OAE)[*].

[*]- عملية المسعى النشط مبادرة أطلقها حلف الشمال الأطلسي بعد أحداث 11 أيلول تهدف إلى عملية مكافحة الإرهاب في منطقة حوض المتوسط (الشق البحري). " ACTIVE ENDAVOUR"

أما فيما يخص مساعدة الدول التي تعاني من مشاكل اجتماعية واقتصادية التي يمكن استعمالها لتجنيد الإرهاب[1]، ركزت كل من الو.م.أ والإتحاد الأوروبي على الجانب الاقتصادي من خلال إقامة منطقة التجارة الحرة في حوض المتوسط والشرق الأوسط.

ثالثا: قمة ريغا 2006

تعد هذه القمة تأكيد للتعاون في مجال التدريب كإطار لإشتراك خبرات الحلف التدريبية مع شركاء الحلف الأطلسي في الشرق الأوسط حيث اغتنم الحلفاء من خلال هذه القمة إطلاق صياغة الدليل السياسي الشامل **The conprehensive political guidance** الذي يرتكز على:

- مكافحة الإرهاب وانتشار أسلحة الدمار الشامل.
- تنفيذ العمليات الطارئة في مختلف مناطق العالم، تحقيق الاستقرار والدعم العسكري.

رابعا: قمة بروكسل 2003

خرجت هذه القمة بتبني استراتيجية جديدة للدفاع عن الأمن الأوروبي من خلال وضع الخطوط العريضة للبنية الخارجية والأمنية المشتركة والتي تمت الإشارة إليها لأنه مرت اتفاقية ماستريخت منتقلة عن الناتو حيث تم اقرارها في هذه القمة تحت عنوان استراتيجية الأمن الأوروبي،" **أوروبا آمنة في عالم أفضل**"، Asecure europe in better world.

إن الإستراتيجية الأمنية لدول الإتحاد الأوروبي أصبحت قائمة في جزء أساسي منها على بناء مناطق الأمن "Zone desecunté " فبتوسيع الإتحاد زاد قربه من مناطق التهديد لهذا فقد تضمن

[1]- سهام، العلاقات العابرة للأطلسي في ظل الرهانات الأمنية، **مجلة الجيش الجزائري**، مؤسسة المنشورات العسكرية، العدد 506، سبتمبر 2005، ص22.

الخطاب الأمني الأوروبي إحداث نوع من التقارب مع حزام أمن الدول ذات الحكم الراشد، وقد صنفت هذه الإستراتيجية أهم التهديدات التي تواجه الأمن الأوروبي متمثلة في :

- الإرهاب Terrorism .
- انتشار أسلحة الدمار الشامل Proliferation of weapons of mass destruction.
- النزاعات الإقليمية Regional conflicts.
- الدول الفاشلة[*] Failed states.
- الجريمة المنظمة[1] Organized crime.

و تزيد خطورة هذه التهديدات إذا كانت واقعة بالقرب من الحدود الأوروبية، لهذا تجد وثيقة الأمن الأوروبية أنه من مصلحة أوروبا، أن تكون الدول الواقعة على حدودها ذات حكم راشد Bien gouverné. لذلك فإن المهمة الأساسية للاتحاد الأوروبي، هو بناء فضاء/جوار قائم على التعاون والحكم الراشد، سواء تعلق الأمر بالمناطق الواقعة على الحدود الشرقية، أم في منطقة حوض المتوسط[2].

استناداً إلى هذا التصور فإن منطقة المغرب العربي، تشكل إحدى مصادر الخطر/التهديد على الأمن في أوروبا، لا باعتبارها منطقة تتشكل من دول ذات توجه "عدائي"، بل لأنها تشكل بيئة لتجمع وانتشار، لمختلف الأخطار التي حددها الإتحاد الأوروبي كتهديدات لأمنه.

---

[*]- الدول الفاشلة تعرف "Failed states" عموما على أنها عاجزة عن تأمين الاحتياجات الأساسية أو الخدمات الضرورية لمواطنيها، وتفتقر للبنيات التحتية عاملة، أو منظومة قانونية ذات مصداقية. كما تشهد في الكثير من الأحيان ممارسة شمولية للسلطة، والعجز عن التحكم في كامل إقليمها، إضافة إلى التهديد المستمر بالحروب/الاضطرابات الداخلية.

[1]- A Secure Europe in a Better World: European Security Strategy, Brussels, 12 December 2003, pp 3-4.
http://www.consilium.europa.eu/uedocs/cmsUpload/78367.pdf le: 12/01/2018.

[2]-Ibid, p 8.

فهذه المنطقة هي معقل لأحد التنظيمات الإرهابية، المتمثل في الجماعة السلفية للدعوة والقتال GSPC، والتي ارتبطت بشبكة فروع تنظيم القاعدة، تحت تسمية القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي AQMI، لينتشر نشاطها في كامل منطقة المغرب العربي، ويصل إلى غاية منطقة الساحل الإفريقي. حيث استفادت من انتشار كثيف للأسلحة الخفيفة والمتوسطة، أثناء وبعد الاضطرابات الأمنية/الحرب الأهلية في ليبيا[1].

من جهة أخرى، فقد وضعت تقارير مؤشر الدول الفاشلة Failed States Index، دول المغرب العربي في حالة تحذير منذ 2004 على الأقل. فرغم أنها احتلت مراتب متوسطة في جدول الترتيب (انظر الجدول 02).

و إن كانت معايير التصنيف ضمن الدول الفاشلة لا تتوفر كلياً في دول المغرب العربي، إلا أن عدداً كبيراً منها، يبقى مصدر قلق أمني لدى الجانب الأوروبي. فرغم أن هذه الدول (المغرب العربي)، لم تصل إلى مرحلة الدولة المنهارة، إلا أنها تتميز بالعديد من مؤشرات الدولة الفاشلة مثل: المشاكل الأمنية، وغياب دولة/سيادة القانون، التفاوت في التنمية بين الجماعات/الأقاليم، ارتفاع معدلات الفقر مقابل انخفاض مؤشرات التنمية الاقتصادية، إضافة إلى تزايد معدلات الهجرة خاصة في وساط الإطارات والنخب ذات المؤهلات العلمية العليا...إلخ.

[1]- Antonin Tisseron (ed): "L'Union Européenne et le Maghreb: quel engagement un an après le printemps arabe ?", (Institut Thomas More, Paris 2012), p 19. http://www.institut-thomas-more.org/upload/media/rapportitmsecuritedurablemaghreb2012.pdf le : 12/01/2018.

جدول رقم (02): ترتيب دول المغرب العربي في تصنيف الدول الفاشلة ضمن 177 حسب تقرير مؤشرات الدول الفاشلة.

	2010[1]		2011[2]		2012[3]	
الدولة	المرتبة	الحالة	المرتبة	الحالة	المرتبة	الحالة
موريطانيا	39	تحذير	42	تحذير	38	تحذير
الجزائر	71	تحذير	81	تحذير	71	تحذير
المغرب	90	تحذير	87	تحذير	87	تحذير
تونس	118	تحذير	108	تحذير	97	تحذير

و منه فرغم أن تقارير مؤشر الدول الفاشلة منذ 2005 لم يتضمن أية إشارة إلى اعتبار دول المغرب العربي، بمثابة دول فاشلة/منهارة. لكنها في المقابل –كما سبقت إليه الإشارة– تتوفر على مجموعة من خصائص الدول الفاشلة، خاصة فيما يتعلق بالحكم الراشد والتنمية الاقتصادية. والأهم من هذا أن دول المغرب العربي تشكل حلقة تربط بين أوروبا ودول الساحل الإفريقي، والتي تشكل مصدراً للتهديدات.

و بناءا على ما سبق فيجب على الإتحاد الأوروبي أن يكون مستعد لإقتسام المسؤوليات في موضوع الأمة الشامل، حيث صنفت الوثيقة هذه التهديدات بأنها ديناميكية و إذا لم يتم مواجهتها

---

(1)– Failed States Index, The Fund for Peace Publication, Washington, D.C, 2010, P 6.
http://www.fundforpeace.org/global/library/cr 10- 99- -fs- failedstatesindex2010-1103g.pdf

(2)– Failed States Index, The Fund for Peace Publication, Washington, D.C, 2011, P 6.
http://www.fundforpeace.org/global/library/cr 11- 14- -fs- failedstatesindex2011-1106q.pdf

(3)– J. J. Messner (ed), Failed States Index, The Fund for Peace Publication, Washington, D.C, 2012, P 4.
http://www.fundforpeace.org/global/library/cfsir1210-failedstatesindex2012-06p.pdf
le: 12/01/2018.

فستتفاقم خطورتها، أما فيما يخص الشبكات الإرهابية فركز الإتحاد الآخر على (04) أربعة أبعاد وذلك من خلال بعد الوقاية Prevente تم التركيز فيه على محاربة جذور الإرهاب وعوامل الخطورة الاجتماعية التي تدفع الناس للإرهاب، وتم التركيز كذلك على التطرف والفكر التطرفي.

بعد الحماية Protect فقد تم التركيز على حماية البنية التحتية والحدود وسد انكشافات الإرهاب، في حين ركزت في بعد الملاحقة Pursueعلى ملاحقة الإرهابيين ومحاكمتهم داخل أوروبا وخارجها. وأخيرا شمل بعج الإستجابة Respond على الاستعداد الرسمي وغير الرسمي للحوادث الإرهابية وتعزيز الإمكانيات.

أما فيما يخص السياسة الدفاعية المشتركة تضمن هذا المشروع تشكيل قوة تدخل سريع في اللواء الألماني- الفرنسي وتدعيمه بقوات خاصة بلجيكية وقد نصت اتفاقية بروكسل على (07) سبعة نقاط[1] :

- إنشاء قوة تدخل أوروبي سريع قوامه 60 ألف جندي.
- إنشاء قيادة أوروبية للنقل العسكري الإستراتيجي الجوي، إضافة إلى قيادة النقل البحري والبري إلى حين دخول طائرات النقل العسكرية الأوروبية AirBus الخدمة الفعلية نهاية هذا العقد AirBus1400M.
- تشكيل قوة حماية أوروبية مشتركة مهمتها حماية القوات العسكرية والمدنيين في أوروبا من مخاطر أي تهديدات السلاح[2].

---

[1]- Barry Lowent Crow, **Les paradoxes du partemariat tous atlantique**: les relations tous atlantique de latourment à l'apaisemement, Paris : institut des relations internationals de stiotégique, 2003, p93.

[2] -Ibid , p94.

- تأسيس قوة أوروبية للإغاثة والدعم، مهمتها الطوارئ وإغاثة إنسانية سريعة قادرة على البدء بتنفيذ في غصون 24 ساعة.

يمكن القول أن السياسة الأمنية المشتركة للإتحاد الأوروبي لم تخرج عن هذه الأهداف:

- تعزيز القدرة الدفاعية للإتحاد الأوروبي للإسهام في عمليات حفظ السلم الدولي وفقا لمبادئ الأمم المتحدة.
- تحديد سياسة خاصة للإتحاد الأوروبي لا تعمل خارج حلف الناتو لكن في إطار العلاقات الدائمة معه وعبر اتفاقيات للتعاون يتم الاتفاق عليها مسبقا.
- تشكيل لجنة القدرات العسكرية التي تتألف من وزراء دفاع الدول الأعضاء لتطوير وإعادة تشكيل الهياكل والإجراءات لتحسين القدرة والإمكانات على أخذ المبادرة الكاملة في إدارة الأزمات.

خامسا: قمة بوخاريست 2008

أقرن بوجود تعاون الحلف مع فواعل المجتمع الدولي ضمن مقاربة شاملة قائمة على الانفتاح مع تأكيد الحلف على سياسات الشراكة، الحوار والتعاون كجزء أساسي من غايات الحلف إضافة إلى المساهمة في الأمن والاستقرار في المنطقة الأورو أطلسية وخارجها.

سادسا: قمة ستراسبورغ 2009

تضمنت تجديد الحلف والتأكيد على أهمية التعاون عبر الأطلسي لحماية الدولة ومواجهة التحديات المشتركة مهما كان مصدرها، كما أكد على دعم اللقاءات مع شركاء المتوسطين.

سابعا: قمة لشبونة 2010

(المفهوم الإستراتيجي الجديد لضمان الأمن والمشاركة الفعالة). يعتبر المفهوم الإستراتيجي الجديد للحلف أكثر وضوحا وتحديدا من سابقه بشأن الأطلسي في الأزمات، ويشير هذا المفهوم إلى أن الحلف الاطلسي يمتلك قدرات سياسية وعسكرية نادرة تمكنه من إدارة الأزمات، فالصراعات والاضطرابات الواقعة خارج حدود الحلف من شأنها أن تمس باستقرار أعضائه كقضية أمن الطاقة مثلا والتي قد تكون عرضة للمخاطر والهجمات وبالتالي للانقطاعات، وربط الحلف عدم استقرار منطقة المتوسط راجع لفشل الدول بالنزاعات الأقليمية، واحتمال حيازة الإرهابيين على أسلحة دمار شامل، ولمنع هذه الأزمات المحتملة يتعامل الحلف مع المنظمات الدولية والاقليمية، كمنظمة الأمم المتحدة، الإتحاد الأوروبي.

المطلب الثاني: التوجه الأمني الفرنسي في المتوسط.

إن اهتمام فرنسا بالمتوسط له خلفية "شارل ديغول" تاريخية منذ القدم فنجد نظرية "ماكيندر" (قلب العالم) هذه مابين النظريات التي مثلت خلفية استراتيجية للسلوك الفرنسي إزاء منطقة المتوسط، وعليه فرنسا وبحكم موقعها الجغرافي من الجهة الجنوبية في نهاية الإقليم الأوروبي مطلة على المتوسط يجعلها أكثر الدول معنية للحفاظ على الأمن في منطقة المتوسط.

اعتمدت فرنسا في مواجهتها للتحديات القادمة من الجنوب (المغرب العربي) على مقاربة "**الأمن الناعم**" **Soft power**، وذلك نظرا لطبيعة التهديدات التي تأتي منها، ففي إطار مكافحتها للهجرة الغير شرعية والتي تم ربطها بظاهرة الإرهاب بعد أحداث 11 سبتمبر 2001، ونظرا لكونها أساسا ذات طابع اقتصادي وترتبط بفجوة النمو الاقتصادي بين فرنسا وهذه البلدان،

لذلك قدمت فرنسا حلول في شكل مساعدات مالية في محاولة منها لمعالجة الجذور الأساسية لهذه الظاهرة حيث إستفادت دول المغرب العربي من المساعدات الفرنسية كالآتي[1]:

- المساعدات المقدمة للجزائر سنة 2007 قدرت ب 599.5 مليون فرنك فرنسي.
- المغرب كانت حصته 1502.4 مليون فرنك فرنسي.
- في حين كان نصيب تونس ب 596.5 مليون فرنك فرنسي.

إضافة إلى المساعدات عملت فرنسا على تطوير علاقات تعاون على المستوى الإقليمي والدولي، حين يقوم المكتب الفرنسي بمراقبة الحدود بإدارة العلاقات مع المنظمات الدولية المتخضضة .Europol. Interpol

أولا: مقاربة الأمن الناعم.

ظهرت بشكل واضح على المستوى الأكاديمي خلال فترة التسعينات من القرن الماضي، ذلك لتأكيد على أهمية الأدوات الغير عسكرية في تحقيق أهداف السياسة الخارجية، ويعتبر الباحثون أن المفهوم في الأصل يرجع إلى نمط الاحتلال الفرنسي الذي عرف بتركيزه على التأثير الثقافي على شعوب المستعمرات[2]، أما فيما يخص الإستراتيجية الأمنية لمكافحة الإرهاب خاصة في منطقة المغرب العربي: وهذا ما تقدم به الكتاب الأبيض الفرنسي عام 2008 أكد على أن الأراضي الفرنسية عددت بشكل كبيرة وخاصة بعد الهجمات التي حدثت في مدريد عام 2004 ولندن 2005 والتي أكدت مدى فعالية الهجمات الإرهابية، كما أكد أن التحدي الكبير مصدره من طرف ما أطلق عليه "تنظيم القاعدة" في شمال افريقيا، وبالتالي يجب على فرنسا اتخاذ كل التدابير الوقائية والهجومية وذلك باستخدام غير تقليدية مثل الأسلحة نووية وبالنظر إلى حجم التهديدات، الكتاب الأبيض يراهن على

---

[1]- imigration clandestine, une realité inacceptable, une réponse ferme juste et humaine (rapport) dans, http://www.senat.fr/rap/r05-300-1/r05.300.1.html.

[2]- حسين علي البحيري، **القوى الناعمة**، الكويت: المركز الدولي للدراسات الاستراتيجية والمستقبلية، أكتوبر 2008، ص04.

الدور الحيوي للاستخبارات الفرنسية ويركز على جهاز فرنسا لمكافحة الإرهاب على أعمال ونشاط كل من الشرطة[1] الوطنية خاصة من قبل وحدة التنسيق لمكافحة الإرهاب، وأجهزة الاستخبارات الخارجية خاصة المديرية العامة للأمن الداخلي.

كما تعهد أيضا على العديد من الوسائل الوقائية، لحماية المدنيين والحفاظ على سلامة الإقليم الفرنسية والتي تتمثل على[2]:

- رصد ومراقبة وكشف وتحديد تدفق الأشخاص والسلع المشكوك فيها وحماية الأراضي الفرنسية من الإقتحام.
- حماية الأماكن الخطر بشكل خاص ومباشر: شبكات النقل الجوي والبحري.
- سرعة اكتشاف الخطر أو التهديد عن طريق الأجهزة والمعدات بآخر التطور التكنولوجي القادرة على اكتشاف المتفجرات.
- العمل على عقد اتفاقيات ثنائية مع دول المغرب العربي للعمل المشترك والمتبادل لمواجهة هذه الظاهرة.

من بين أهم الإتفاقيات نجد:

ثانيا: الإتفاقية المغربية والفرنسية.

التي وقعت عام 2003 طرف وزير الداخلية السابق "أحمد الميداوي" و "جان بيار" (Jean Pierre) وزير الداخلية الفرنسي، تشمل هذه الإتفاقية أربعة بنود تدخل كلها في إطار مكافحة الإرهاب وتجارة المخدرات وتمدد المادة الأول من إتفاق المجالات الأمنية للتعاون، ثم تفصل في

---

(1)- **La lutte contre le terrorisme ou livre blane**: http://www.defense.gov.fr/livreblanc/lesrepretslemourelenvironementgeostratégique/luttecontreleterrorisme. le: 22/04/2018.

(2)-Ibid, La lutte contre le terrorisme.

الإلتزامات والإجراءات التي يجب اتخاذها لتفعيل سبل التعاون بين البلدين[1]. وخلال الزيارة الأخيرة التي قام بها العاهل المغربي إلى فرنسا في فيفري 2015، أكد فيها الجانب الضروري لتعميق سبل التعاون في مجال الأمني لتطريق الشبكات المتطرفة.

كما تم توقيع على اتفاقية للتعاون في مجال الأمن والمكافحة الجريمة المنظمة بين الجزائر وفرنسا في 25 أكتوبر 2003.

و في 02 ماي 2008 تم توقيع على اتفاق بين تونس وفرنسا لتنظيم الهجرة كما تم توقيع اتفاق آخر سنة 2009 أيضا حول الهجرة الغير الشرعية.

حيث تنص هذه الإتفاقيات على ضرورة التعاون المتبادل بين الدول المغاربية والفرنسية وذلك طبعا حسب كل تهديد.

ففي إطار مكافحة الإرهاب تم الإتفاق على تبادل المعلومات عن الأعمال الإرهابية المفترضة أو تم ارتكابها عن أساليب التنفيذ والوسائل التقنية المستعملة من أجل تنفيذ هذه الأعمال. ومعلومات عن جماعة الإرهابية وأعضاء الجماعة من من ارتكبو الجرائم الإرهابية أو يعترضون ذلك على تراب أحد الأطراف والتي تمس مصالح كل الأطراف.

كما تم تعهد على ضرورة التعاون في إطار الالتزامات الناجمة عن قرار 1373 الأمم المتحدة أو الالتزامات التي يتم التعهد بها في محافل الأورومتوسطية، أما في مجال الهجرة السرية تم تأكيد على التعاون بين حرس الحدود البحرية وتبادل المعلومات حول الجهات المنظمة لمثل هذه العمليات.

تبادل المعلومات مع الحكومات الأخرى عن أية جماعات تمارس أعمالا إرهابية أو تخطط لها، والتعاون مع الحكومات الأخرى في التحقيق في تلك الأعمال الإرهابية واكتشافها واعتقال المشركين فيها وتسليمهم إلى العدالة، تجريم مساعدة الإرهابيين مساعدة فعلية أوسلبية في القوانين المحلية وتقديم

---

[1]- **التقرير الإستراتيجي للمغرب (2004/2005)**، الدار البيضاء: مركز الدراسات والأبحاث في العلوم الاجتماعية، 2007، ص18.

مخالفي تلك القوانين العدالة، والأمر الأكثر أهمية هو أن القرار رقم 1373 قد أقرت تحت الجزء 07 من دستور الأمم المتحدة، مما يجعله ملزما لجميع دول الأعضاء في المنظمة الدولية ويخول مجلس الأمن فرض إجراءات عقابية في حال عدم إلتزام أي دولة عن التعاون حسب مقضيات القرار.

ثالثا: المبادرات الفرنسية في إطار الإتحاد الأوروبي.

- **حوار 5+5**

في إطار الشراكة الأورومتوسطية المحاولة الأوروبية وضع دراسات إقليمية معنية تصنع تأثير الغير المرغوب فيها التي تمارس الأطراف الخارجية الإهتمام الأوروبي بجنوب المتوسط في شكل أكثر من جامع زيادة الهاجس الأمني الغربي اتجاه المستقبل يسبب الربط بين ظاهرة الهجرة غير الشرعية وبين الإرهاب، وتحولت الدول الأوروبية من قاعدة خلفية للجماعات الإرهابية إلى مجموعة من الأهداف نشاطاتها محددة لشركة الأورومتوسطية أهمها:

- مكافحة الإرهاب والهجرة غير الشرعية وخروجه إعلان برشلونة دعوة للدول المشاركة من أجل تدعيم التعاون للوقاية من الإرهاب ومحاربته.

أما في مجال مكافحة الإرهاب فإن مؤتمر برشلونة 1995لم تبادل الظاهرة فقد شهدت مكافحة الإرهاب تطورات هامة خلال المؤتمر الرسمي الثالث لوزراء الخارجية لدول الأورومتوسطية الذي عقد في "مدينة شتوتغارت" ألمانيا يومي 15 و 16 أفريل 1999، حيث تقدمت دول الإتحاد الأوروبي بما سمي بمثابة الأمر في المتوسطي الذي أقر على أن المحافظة على السلم والإستقرار في البحر المتوسط ويقوم على مبادئ وهي[1]:

- التأكد على مؤتمر برشلونة 1995 كأساس لشراكة الأورومتوسطية.

[1]- مصطفى عبد الله أبو القاسم خشيم، **الشراكة الأورمتوسطية ترتيبات ما بعد برشلونة**، بيروت: معهد الإنماء العربي، 2002، ص346.

- احترام مبادئ الأمن وأهداف ميثاق الأمم المتحدة.
- عدم قابلية التجزئة والإستقرار في البحر المتوسط.
- الإعتراف بمفهوم الأمن الشامل.
- الإعتماد على وسائل التعاون الأمني.
- الإلتزام بمدخل عام ومتوازن لقضية الإستقرار في حوض المتوسط.

و قد ازدادت أهمية مكافحة الإرهاب بعد أحداث 11 سبتمبر 2011 في الولايات المتحدة الأمريكية ثم بعدها أحداث مدريد 2004 ولندن 2005، وعلى أثر هذه الذكرى المباشرة ميلاد برشلونة 2005 تم استصدار مدونة السلوك الأوروبية المتوسطية لأجل مكافحة الإرهاب.

على اعتبار أنه تحدي عالمي يتطلب تعاون دوليا، غير أن هذه المدونة لقت الكثير من الانتقادات على اعتبار أنها تفتقد للميكاريزمات التي تؤهلها للتجسيد على أرض الواقع، والسبب في ذلك عدم اتفاق الطرفين على تعريف موحدا للإرهاب، وقد أشارت الوثيقة "**استراتيجية أوروبا آمنة في عالم أفضل**"، أن الإتحاد الأوروبي قد استجاب بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 لتحدي الإرهاب من خلال تبني خطوات وقائية لمواجهته. وفي نفس الوقت تحت عنوان "بناء الأمن في جوارنا" جاء أنه من مصلحة أوروبا أن تكون الدول المجاورة لها تتمتع بحكم راشد لأنه كلما تعاضمت المشاكل على حدود أوروبا فهي مشكلة لها. ونظرا لكون الإرهاب لقي دائما القضية المحورية للإتحاد الأوروبي فقد أصدر هذا الأخير وثيقة استراتيجية تحمل عنوان "التعاون عبر الحدود" (2013/2007)، وفي هذه الوثيقة جاء أن القضايا الجوهرية التي يجب معالجتها في برنامج الجوار الأوروبي والشراكة الأوروبية والتعاون عبر الحدود هي قضايا متعلقة بالتهديدات الأمنية الجديدة والعمل سويا لمعالجتها.

المطلب الثالث: السياسيات الأمنية البريطانية لمكافحة الإرهاب.

إن الدعم البريطاني للولايات المتحدة الأمريكية نابع من سيادة الثقافة الأطلسية والتخوف من بديل آخر لكون أن انجلترا رافضة أصلا لفكرة إنشاء نظام أمني أوروبي بعيدا عن الناتو (الحلف الأطلسي)، فبريطانيا من "تاتشر" إلى "بلير" ظلت داعمة لهذا الطرح. وفي هذا السياق نستدل برأي "بلير": "أن التعاون العسكري الأمني في إطار الإتحاد الأوروبي لا يجب أن يكون منافيا للناتو"[1].

و عليه فبريطانيا كقوى بين الدول الكبرى تسعى إلى عدم سيطرة فرنسا على البيت الأوروبي فهي ترى أن الوصاية الأمريكية على أوروبا يعتبر الضامن الوحيد لبقائها ضمن المراتب الأولى، فدول أعضاء الإتحاد الأوروبي ترجح كفة المصلحة الوطنية لدول العضو على مصلحة الإتحاد الأوروبي. وفي هذا الصدد نجد بريطانيا من تمثل هذا الاتجاه، فحفاظ الولايات المتحدة الامريكية لهذه الدولة على مصلحتها جعلها دائما الخادم المطيع لأمريكا.

ظلت بريطانيا داعمة لهذا الطرح حتى بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 وإعلان الولايات المتحدة الأمريكية الحرب على الإرهاب، فالمراقب لسياسات بريطانيا بعد هذه الأحداث (أحداث 11سبتمبر 2001) أنها كانت من بين الأوائل الذين أدانوا هذه الهجمات، ومن بين الأوائل المشاركين في التدخلات العسكرية التي قامت بها الولايات المتحدة الأمريكية بدءا "بأفغانستان" مرورا "بالعراق". وعليه بإمكاننا القول أنها تؤيد الرؤية الأمريكية في مكافحة الإرهاب.

من زاوية أخرى نجد أن بريطانيا عملت على الإستفادة من الخبرة الجزائرية في مكافحة الإرهاب من خلال إتفاق أمني جمع بينهما بعد "حادثة تيغنتورين" التي استهدف فيها راعاياها (نقصد برعايا بريطانيا)، وعليه شهدت الأشهر الأولى من سنة 2013 تقاربا أمنيا واستخباراتيا أكبر بين بريطانيا والجزائر، إلى جانب دعم العلاقات السياسية والاقتصادية بدليل برمجة ثلاث زيارات،

(1) – David Garnem, « **the politics of european defense coreperation** » Germany, France,Britain and America a (1988) http://ecssr.aeoe.2001.

وتعتبر زيارة "داروتس" لثاني مرة من قبل "دافيد كامرون" خلال أقل من ثلاث أشهر إلى الجزائر مؤشرا واضحا لعزم بريطانيا توثيق علاقتها مع ما تعتبره أهم دولة محورية في المنطقة في مجال مكافحة الإرهاب، خاصة وأن بريطانيا أبدت استعدادها لدعم التعاون العسكري من خلال تزويد الجزائر بمعدات عسكرية في سياق برامج عصرنة الجيش الجزائري، كما تتقاطع مواقف الطرفين فيما يتعلق بالرفض المبدئي لدفع الفدية.

تعتزم بريطانيا إعطاء دافع قوي لمحاربة الإرهاب وتبادل المعلومات على مستوى مصالح الإستعلام خاصة بعد حادثة الاعتداء على مركب الغاز "تيغنتورين" في "عين أمناس" بداية عام 2013 التي سجلت فيها بريطانيا خسائر لدى الطاقة التابع "لبريتش بتروليو" (BritichPetrolum) الذي كانت الشركة البريطانية "ستيرلينغ" (Stirling) مكلفة بحماية مواقع عمالها، هذه الأخيرة التي قامت بإبرام إتفاق شراكة مع شركة "أوليف" المتخصصة في تأمين المواقع الإستراتيجية والأشخاص[1].

[1]– سامي الرياض، **تقارير بريطانية وأمريكية وأوروبية تقيمية تكشف الجزائر أنجح دول المنطقة في مكافحة الإرهاب وتهريب الأسلحة والمخدرات**، **جريدة الشروق**، ديسمبر 2009، متحصل عليه:
http://www.echorokonlain.com/ar/ يوم: 2018/04/12.

المبحث الثاني : المقاربة الأوروبية للتصدي لظاهرة الهجرة غير الشرعية.

المطلب الأول: الحلول الأمنية في مكافحة الهجرة غير الشرعية.

تشهد الفترة الراهنة "تعبئة سياسية وأمنية" على صعيد بلدان الإتحاد الأوروبي، وذلك في صيغ لقاءات مرنة تشارك فيها الدوائر الأمنية للدول الأوروبية الخمسة الكبرى التي تقصدها غالبية تيارات الهجرة السرية، وهي اسبانيا، ايطاليا، فرنسا، بريطانيا وألمانيا، وقد ركزت معظم المشروعات المشتركة بين الإتحاد الأوروبي وحكومات دول شمال إفريقيا على منع المهاجرين غير الشرعيين بالقوة من التسلل إلى أوروبا سواء عن طريق إنشاء معسكرات احتجاز، أو من خلال ترحيل المهاجرين غير الشرعيين، كما تمثلت هذه الجهود بتوقيع اتفاقيات أمنية مشتركة، ثنائية أو جماعية، بين الدول الواقعة على ضفة المتوسط تهدف إلى تقديم الدعم المادي واللوجستي لحكومات شمال إفريقيا وإلى تشديد الرقابة على الحدود وإلى زيادة قدرات الحراسة، وإلى تعقب المهربين والمهاجرين أنفسهم بالإضافة إلى إنشاء "بنك معلومات" أوروبي للإنذار المبكر حول وجود مهاجرين غير شرعيين في أوروبا وهو ما سنتناوله فيما يلي[1]:

أولا: إنشاء معسكرات احتجاز أو مراكز اعتقال:

قامت دول الإتحاد الأوروبي بإنشاء مراكز اعتقال خاصة بالمهاجرين غير الشرعيين الذي يتم إلقاء القبض عليهم على السواحل الأوروبية، حيث يحتجزون حتى ترحيلهم إلى بلدانهم والجدير بالذكر في هذا الصدد أن هذه المراكز تفتقر إلى أدنى المعايير المطلوبة في الاعتقال أو الاحتجاز، لقد سمح القانون الجديد الصادر عن الإتحاد الأوروبي في العام 2008 احتجاز المهاجرين غير الشرعيين وملتمسي اللجوء الذين ردت طلباتهم، ومنهم الأطفال غير المصحوبين براشدين لمدة أقصاها 18 شهرا، مع الحق في منعهم من دخول الاتحاد طيلة 05 سنوات من تاريخ ترحيلهم، وقد انتقد مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان في تشرين الأول من عام 2008 فترات الاحتجاز هذه إذ رآها مفرطة وتمس حق المهاجرين بالحرية كما تعرضت مراكز الاحتجاز لانتقادات المنظمات الحقوقية

---

[1]–نادية وفتحية ليتيم، "أوروبا تتصدى للهجرة غير الشرعية بالإجراءات الأمنية"، على الموقع: "الحقول صحيفة الكترونية" alhoukoul.com 2018/03/23 يوم:

لاسيما فيما يتعلق بالمعاملة غير الإنسانية التي يتلقاها المحتجزون، وذلك بشهادة كل من الصليب الأحمر الدولي ومفوضية شؤون اللاجئين[1].

و قد تقدمت ألمانيا وبريطانيا باقتراح لنقل معسكرات الاحتجاز من الدول الأوروبية إلى بلدان الشمال الإفريقي، على أن تتولى المفوضية الأوروبية لشؤون اللاجئين التدقيق في طلبات ملتمسي اللجوء وتحديد ما إذا كان المحتجزون راغبون في الهجرة يستحقون وضع اللاجئ أم لا، وهي الفكرة التي طرحت في أثناء عقد قمة الإتحاد الأوروبي في جوان من العام 2003 حيث تمت الدعوة إلى قيام المفوضية الأوروبية خلال عام، بإعداد نظام أكثر يسرا وسهولة لتنظيم دخول الأفراد إلى الإتحاد الأوروبي، ممن هم بحاجة للحماية الدولية أن إلا المفوضية ذاتها رفضت القيام بأية إجراءات في هذا الخصوص مروجة في الوقت عينه لفكرة إعادة "توطين" اللاجئين في الإتحاد الأوروبي. وتعليقا على اقتراحي وزيري الداخلية الألماني والبريطاني بإقامة معسكرات لاستقبال المهاجرين في خمس من دول شمال إفريقيا، وبحث طلباتهم هناك قبل إقدامهم على مغامرة الهجرة غير الشرعية، يقول الباحث "ستيفان" من معهد دراسات الهجرة المقارنة: "حتى الآن لا يحظى هدا المشروع بأغلبية كافية في الإتحاد الأوروبي، ومن وجهة نظري طالما لا يوجد نظام قانوني محايد يمكن الاعتماد عليه في تلك الدول وما دامت حقوق الإنسان لا تحظى بالاحترام فان هذا الاقتراح يبقى غير صالح للنقاش، إضافة إلى أن اقتراحا كهذا لن يحل مشكلة الهجرة غير الشرعية كما يتوقع أصحابه ولكن سوف يزيحها فقط إلى دول أخرى خارج حدود الاتحاد الأوروبي".

و تجدر الإشارة أن إلى آراء وزراء الداخلية الأوروبيين قد انقسمت حيال هذا الاقتراح وذلك لدى اجتماعهم في هولندا في أكتوبر من العام 2004، وفي المقابل لم تعرض أي من حكومات شمال إفريقيا تقديم الأرض اللازمة لإقامة مراكز استقبال المقترح إنشاؤها [1]، وبحلول شهر فيفري من العام 2005 أقر وزراء الداخلية في الاتحاد الأوروبي في اجتماعهم المنعقد في لوكسمبورغ بأن: "الفكرة قد ماتت".

[1]– نادية وفتحية ليتيم، **مرجع سابق**.

ثانيا: أسلوب الترحيل :

قام المجلس الأوروبي في شهر أكتوبر من العام 2008 بتبني "الاتفاق الأوروبي الخاص بالهجرة" وهو "حجر الغلق" في سياسة الهجرة أثناء تولي فرنسا رئاسة الاتحاد الأوروبي وذلك في النصف الثاني من العام 2008 ويفرض الاتفاق الملزم رقابة أشد على المهاجرين وآسرهم، ويدعو دول الاتحاد من جهة أولى إلى اعتماد سياسة "طرد" مهاجرين ودفع المال لهم حتى يعودوا إلى بلدانهم، ومن جهة ثانية إلى توقيع اتفاقيات مع دول "المنشأ" بهدف إبعاد هؤلاء المهاجرين غير الشرعيين[1].

و في عام 2008 تبنى البرلمان الأوروبي قرارا أثار الجدل حول المعايير والإجراءات الخاصة بإعادة المهاجرين المقيمين بصورة غير شرعية إلى أوطانهم والمعروف باسم "قرار الإعادات".

و أشار "لويس مارتينيز" الأستاذ المحاضر في معهد الدراسات السياسية في باريس إلى إبرام **40** اتفاقية في هذا المجال لطرد المهاجرين غير الشرعيين [2].

ثالثا: الاتفاقيات الأمنية:

تبنت دول الاتحاد الأوروبي سياسة التعاون المشترك مع دول شمال إفريقيا، عبر اتفاقيات ثنائية وأخرى جماعية، من أجل مكافحة الهجرة غير الشرعية ومثال ذلك الاتفاقيات الأمنية بين ليبيا وايطاليا، وبين ايطاليا وتونس، وبين بقية دول شمال إفريقيا كالجزائر ومصر والمغرب من جهة، ودول الإتحاد الأوروبي لاسيما فرنسا وايطاليا وألمانيا واسبانيا من جهة أخرى، وتنص هذه الاتفاقيات بشكل رئيسي على تنظيم دوريات مشتركة، وعلى عقد دورات لتدريب أفراد الشرطة المتخصصين في مكافحة الهجرة غير الشرعية وعلى وضع نظام لتبادل المعلومات الخاصة بتلك الهجرة، وعلى تزويد دول شمال إفريقيا بالمعدات الفنية والأجهزة التقنية والزوارق السريعة وبعدد من المروحيات لتتمكن من رصد حركة الهجرة غير الشرعية لاسيما في المواقع التي تنطلق منها أو تعبرها قوارب نقل المهاجرين.

و عموما يمكن إبداء الملاحظتين التاليتين في شأن الاتفاقيات الأمنية:

---

[1]–نادية وفتحية ليتيم، **مرجع سابق**.

[2]– **المرجع نفسه**.

الأولى: يلاحظ أن هذه الاتفاقيات تبقى محدودة بين عدد من الدول الواقعة على ضفتي المتوسط دون أن تأخذ طابعا موسعا يشمل جميع دول الاتحاد الأوروبي كبريطانيا ومالطا اللتين انتقدتا لعدم حملهما عبء هذه الهجرة وتداعياتها بباقي الدول الأوروبية فمالطا على سبيل المثال ترفض حتى إنقاذ المهاجرين في البحر ولا تسمح للسفن التي تحمل مهاجرين تم إنقاذهم بالدخول إلى مرافئها.

الثانية: أن الدعم اللوجيستي الذي تقدمه هذه الاتفاقيات يقتصر على توفير معدات ووسائل تقنية ومادية كعدد من الطائرات المروحية وأجهزة الرادار الساحلية والزوارق السريعة ومناظير الرؤية الليلية التي تظل غير كافية لمحاربة الهجرة غير الشرعية فالبلدان التي ترشحها الدوائر الأمنية الأوروبية لأن تضطلع بدور"المقاول من الباطن" في قمع تيارات الهجرة، لا تملك التجهيزات الحديثة والكافية وتنقصها القدرات البشرية المدربة على حماية الحدود خصوصا عندما تمتد على آلاف الكيلومترات المشتركة مع البلدان الإفريقية كما أن بعضها قد يرفض تأدية دور "الشرطي" لحماية الحدود الخارجية للاتحاد الأوروبي[1].

رابعا: تشديد الحراسة الأمنية على الحدود الأوروبية :

اتخذت الدول الأوروبية العديد من الإجراءات الأمنية لتشديد الحراسة على سواحلها نذكر من بينها: المشروع الاسباني الممول من الإتحاد الأوروبي والقاضي ببناء جدار حدودي يصل ارتفاعه إلى ستة أمتار وهو جدار مجهز برادارات وكاميرات وبالأشعة تحت الحمراء وفي الوقت نفسه أنشأت اسبانيا مراكز للمراقبة الإلكترونية مجهزة بوسائل إشعار ليلي و رادارات وأطلقت قمرا صناعيا سمته "شبكة الحصان البحري" وذلك لمراقبة عمليات الهجرة السرية بين إفريقيا وأوروبا عبر مضي جبل طارق.

و في شهر أكتوبر من العام 2004 أصدر المجلس الأوروبي قرارا بتشكيل وكالة الرقابة الأوروبية على الحدود "فرونتكس" وذلك لحماية الحدود الأوروبية على امتداد ساحل المتوسط، ولتطوير نظام الحراسة على الحدود الخارجية للاتحاد الأوروبي، وقد حققت هذه الوكالة بعض النجاح في الحد من تدفق المهاجرين بين شمال إفريقيا وايطاليا ومالطا لاسيما من خلال عملية "نوتيلوس" كما أدت عملية

[1]–نادية وفتحية ليتيم، **مرجع سابق**.

"هيرا" الخاصة بفرونتيكس في العام 2008 إلى تشتيت" نحو4373 مهاجرا كانوا متجهين إلى جزر الكناري[1].

خامسا: إجراءات أمنية أخرى لمكافحة الهجرة غير الشرعية إلى أوروبا :

إضافة إلى التدابير السالفة الذكر تبنى الاتحاد الأوروبي إجراءات أخرى خاصة بمكافحة الهجرة غير الشرعية لعل أبرزها "بنك المعلومات الأوروبي" الذي يتولى مراقبة تحركات الأجانب في أوروبا عن كتب وقد أوضح "راديو هولندا" في تقرير له بهذا الخصوص أن إجراءات مكافحة الهجرة ستجعل الاتحاد الأوروبي شبيها إلى حد كبير بالولايات المتحدة الأميركية، بحيث يتعين على كل من يدخل إلى أي من دول الاتحاد أن يدلي بمعلومات شخصية تسمح بمراقبته جيدا، وذلك لمعرفة ما إذا كانت إقامته ستطول أم لا مشيرا إلى أنه في العام 2006 كان هناك نحو08 ملايين مهاجر غير شرعي في الإتحاد الأوروبي، يدخل نصفهم إلى أوروبا بطريقة غير شرعية ولمدة محددة ويمتنعون عن مغادرتها بعد ذلك، الأمر الذي دفع بدول الإتحاد الأوروبي إلى تشديد شروط الدخول على غير الأوروبيين عبر نظام يضمن أمورا عدة منها: تسجيل وقت الدخول والخروج، حفظ فترة الإقامة في بنك أوروبي للمعلومات، حفظ بصمات الأصابع وبصمات العين في جهاز الكمبيوتر لجميع من يريد دخول أوروبا بمن في ذلك الأطفال الذين لم يبلغوا من العمر سوى ست سنوات.

كما أن نظام معلومات "شنغن" المعمول به حاليا في دول الإتحاد الأوروبي والمتمثل في شقه الأمني أو الاستخباري بربط سفارات هذه الدول بقاعدة بيانات موحدة، قد أدى بدوره إلى تشديد الرقابة على الراغبين في دخول الأراضي الأوروبية، بحيث لا يستطيعون رفض طلبه في الحصول على تأشيرة دخول لإحدى هذه الدول، وإن يتحصل عليها من سفارة الدولة الأخرى العضو في الإتحاد ذاته.

و المقاربة الأمنية هذه لم تقتصر على الإتحاد الأوروبي إنما امتدت أيضا إلى الولايات المتحدة الأمريكية، حيث تتزايد عمليات الهجرة غير الشرعية إلى أراضيها وذلك عبر حدودها المشتركة مع

[1]– نادية وفتحية لتيم، **مرجع سابق**.

المكسيك، والبالغ طولها 3360 كلم فأصدر الكونغرس الأميركي في شهر أكتوبر من العام 2006 قانونا أجاز بموجبه بناء جدار بطول 1200 كلم على الحدود الفاصلة بين بلاده والمكسيك للحد من هذه الهجرة، التي لا تقتصر على أبناء المكسيك وحدهم إذ تشمل كذلك الكثير من المهاجرين القادمين من دول أمريكا اللاتينية وافريقيا وآسيا فيقصدون المكسيك كمحطة "انطلاق وتجمع" للدخول إلى الولايات المتحدة الأمريكية، وبعدها تتم عمليات انتقالهم السرية إلى هناك من خلال شبكات ومنظمات إجرامية محلية أو عالمية وبكلفة باهظة قد تبلغ عشرة آلاف دولار أمريكي على الشخص الواحد.

و تقدر الولايات المتحدة الأمريكية عدد المهاجرين غير الشرعيين فيها بحوالي 12 مليون شخص منهم 6.2 مليون مكسيكي.

و لإيقاف هذه الظاهرة أو للحد منها فشيدت الولايات المتحدة الأمريكية جدار يغطي ثلث حدودها، كما وقعت حكومتا البلدين خطة شراكة لحماية الحدود تدعى "الشراكة الذاتية".

و لكن ما يثير الانتباه ويطرح التساؤلات هو هذا التحول الجوهري الأمريكي مع مسألة الهجرة بشكل عام وذلك بعد أحداث 11 سبتمبر2001 حيث باتت النظرة الأمريكية السياسية والشعبية على حد سواء مشوبة بكثير من الحذر والعدائية أحيانا اتجاه كل من هو متحدر من أصول عربية أو إسلامية، الأمر الذي انعكس تشددا غير مسبوق في التعامل مع ملف الهجرة استوجب إصدار تشريعات أكثر قدرة على مكافحة الجريمة المنظمة وتجنيد الأجهزة المتخصصة في ذلك وتزويدها بإمكانات بشرية وفنية ومادية ضخمة، وأدى أيضا إلى وضع العديد من الجاليات العربية أو الإسلامية في أمريكا تحت "مجهر الرقابة"[1].

و بالنسبة إلى الهجرة غير الشرعية داخل العالم العربي نفسها فيوجد على سبيل المثال عدد كبير من العمال الأفارقة وخاصة من السودان في مصر وليبيا وغيرهما من الدول العربية والجدير ذكره أن غالبية السودانيين في مصر يدخلون البلاد بصفتهم طالبي لجوء ومنهم أعداد كبيرة لا يتم قبولها في

[1]– "**الندوة العلمية حول الهجرة غير المشروعة**"، ورقة عمل مقدمة من القاضيين تاج السر عثمان عبد القدر حسن والأمين فقيري في المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية في 04 و 2011/07/05.

مفوضية شؤون اللاجئين، لكنهم يواصلون البقاء والعيش في ظروف بالغة السوء وعلى الرغم من أن الاتفاقيات بين الحكومتين المصرية والسودانية تمنح المواطنين السودانيين الحق في العمل والإقامة والتملك في مصر فإن الواقع يشير إلى غير ذلك فهؤلاء لا يتمتعون فعليا بأية حقوق تذكر في ظل تدهور حقوق العمال المحليين أنفسهم.

المطلب الثاني: آليات الإتحاد الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية.

يلاحظ أن اغلب دول الاتحاد الأوروبي مازالت تتعامل مع قضية الهجرة غير الشرعية كمسألة أمنية بدرجة أولى، ومن خلال هذا المطلب سنحاول تسليط الضوء على أهم الآليات التي تبنتها الدول الأوروبية في محاولة جادة لمكافحة هذه الظاهرة وذلك من خلال:

أولا: الآليات الأمنية:

أصبحت قضايا الهجرة في أغلب دول المجموعة الأوروبية تصنف من أهم القضايا الأمنية خاصة بالنظر إلى العلاقة المتمثلة بين الإرهاب والمهاجرين أصبحت من الاحتمالات الواردة وجود أعضاء من جماعات إرهابية بين المهاجرين وتحوم الشبهات حول المسلمين وركز الاهتمام من قبلها بشكل أساسي على ضرورة وقف توافد المهاجرين غير الشرعيين إلى الشواطئ الأوروبية بآليات أقل ما يقال عنها أنها أمنية.

❖ **الهيئات المختصة (تشكيل القوات الأوروفورس، إنشاء وكالة فروتكس):**

- **تشكيل قوات الأوروفورس:** وهي عبارة عن قوة خاصة يمكنها التدخل برا بحرا لاعتبارات أمنية وإنسانية تقررها القيادة العامة لهذه القوات، تشكلت عام 1996 بقرار من الدول الأوروبية الأربعة المطلة على البحر الأبيض المتوسط (اسبانيا، البرتغال، فرنسا، ايطاليا)

تتشكل من قوات برية وقوات بحرية مهمتها حماية أمن واستقرار الحدود الجنوبية الأوروبية وفي عام 2002 شكلت أوروبا قوات التدخل السريع[1].

– **إنشاء وكالة فرونتكس:** وهي هيئة مستقلة متخصصة مكلفة بالتنسيق والتعاون عملياتي بين الدول الأعضاء في ميدان حماية الحدود تعرف باسم **فرونتكس** إنشاؤها الإتحاد الأوروبي في 2004 في إطار تشديد الحراسة على الحدود الأوروبية للحد من الهجرة غير الشرعية من ضمن مهامها:

– تنسيق التعاون العملياتي بين الدول الأعضاء في مجال إدارة الحدود الخارجية.

– مساعدة الدول الأعضاء على تدريب حرس الحدود.

– تطوير الأبحاث ذات الصلة بالسيطرة على الحدود الخارجية ومراقبتها.

– مساعدة الدول الأعضاء في الظروف التي تستدعي زيادة الدعم التقني والعملياتي على الحدود.

– تزويد الدول الأعضاء بالدعم اللازم في تنظيم عمليات العودة المشتركة.

إذ ركزت الوكالة على تدفق المهاجرين بين شمال إفريقيا وايطاليا ومالطا ولكن لم تبعد أحد إلى شمال إفريقيا وذلك نتيجة إلى اختلاف الرأي حول المسؤولية عن المهاجرين الذين تم إنقاذهم من البحر[2].

ثانيا: الإجراءات الأمنية بتشديد الحراسة الأمنية على الحدود الأوروبية:

اتخذ الاتحاد الأوروبي تعزيزات أمنية مشددة على حدود سواحلها من بينها:

– بناء جدار حدودي يصل علوه إلى 06 أمتار مجهزة بالكاميرات الصور الحرارية و رادارات المسافات البعيدة وأجهزة الرؤية في الظلام بالأشعة تحت الحمراء.

---

[1]– الهجرة هاجس أوروبي! سويس أنفو، 2003:
http://www.swissinfo.ch/ara/detail/index.html?cid-3609388 يوم 2018/03/26.

[2]– نور الدين الفريضي، **مرجع سابق**.

– إنشاء اسبانيا مراكز للمراقبة الإلكترونية مجهزة بوسائل إشعار ليلي و رادارات كما دعمت هذه المراكز بجهاز مدمج لحراسة المضيق.

– مشروع إطلاق قمر صناعي أطلق عليه اسم شبكة فرس البحر لمراقبة عمليات الهجرة غير الشرعية وهي شبكة سريعة لمراقبة البحر إذ يسمح بتوزيع المعلومات حول تدفق المهاجرين[1].

ثالثا: الآليات بموجب الاتفاقيات الأمنية:

❖ **اتفاقية الإدخال:** يسعى الإتحاد الأوروبي وفي إطار مكافحة الهجرة غير الشرعية إلى إبرام وعقد اتفاقيات تتعلق بإعادة أي شخص دخل إلى أراضي دولة أخرى بطريقة غير قانونية ومن أجل ذلك عمل الإتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه إلى إقناع البلدان الأصلية للمهاجرين والدول التي يمرون عبرها بالموافقة على عقد اتفاقيات أو بنود لإعادة الإدخال في إطار السياسات المتعلقة بالمساعدات الإنمائية التي تنتهجها.

❖ **الاتفاقيات الأمنية المشتركة:** من بينها:

–اتفاقية اسبانيا والمغرب: وهي مذكرة تفاهم وقعت في 2003 للحد من الهجرة غير الشرعية بموجب هذه الاتفاقية يسمح لـ 200 عامل موسمي من المغرب العمل في اسبانيا لمدة تزيد عن 09 أشهر وهي تعد نموذجا للاتفاقيات الناجحة في إطار مكافحة الهجرة غير الشرعية[2].

رابعا: الآليات السياسية:

رغم أهمية الآليات الأمنية في مواجهة الهجرة غير الشرعية أن إلا الآليات السياسية كانت ضرورية للحد من مخاطر الهجرة غير الشرعية وتتمثل هذه الآليات في:

❖ **حوار 5+5:** لقد ظهرت معالم الحوار **5+5** خلال الدورة الوزارية الأولى التي انعقدت بروما خلال شهر أكتوبر1990، وشاركت فيه كل من الجزائر تونس، ليبيا، ايطاليا، المغرب وذلك على

---

[1]– **تقرير منظمة مراقبة حقوق الإنسان، منظمة مراقبة حقوق الإنسان**، 2010 .
-http://www.hrw.org/en/node/81360 .2018/03/26 يوم

[2] – حنان شارف، **إستراتيجية أمنية موحدة ضرورية بين ضفتي المتوسط**، موقع الإذاعة الجزائرية،2010.
-http://www.radioalgerie.dz/?p-34254 يوم 2018/03/26.

مستوى مديري الوزارات الخارجية وقد انعقدت الندوة الوزارية لهذا الحوار خلال شهر أكتوبر 1991 بالجزائر وكان من المفروض عقده سنة 1992 إلا أنه تعطل بسبب العقوبات التي فرضت على ليبيا سنة 1992، وتجمد هذا الحوار مدة عشرية كاملة من 1991 إلى 2001 لينطلق من جديد خلال اجتماع وزارة خارجية الدول العشر سنة 2001 بلشبونة بمبادرة برتغالية.

ثم عقدت قمة منتدى **5+5** في تونس سنة 2003 كان الهدف منها، هو إيجاد مقاربة مشتركة وشاملة لمعالجة المشاكل من خلال تعاون حقيقي في مسائل الهجرة غير الشرعية، وكذا محاولة الاتفاق على عمل جماعي تضم أيضا الدول الإفريقية التي ينتسب إليها المهاجرين غير الشرعيين. وبالتالي فالعمل مع هذه الدول ضرورة محتمة وذلك من خلال إرجاع المهاجرين غير الشرعيين إلى أوطانهم شريطة موافقة دول العبور ويقترح المشروع أيضا على الدول المصدرة للمهاجرين معاقبة الأشخاص الذين هاجروا بطريقة غير شرعية لمدة تتراوح بين 03 أشهر و20 عاما وبغرامات مالية[1].

❖ **بيان الرباط 2006**: في 2006/07/13 طلبت حوالي 60 دولة أوروبية وإفريقية مساعدة المفوضية العليا لشؤون اللاجئين لمعالجة الهجرة غير الشرعية من إفريقيا وأوروبا وقد صدر بيان يتضمن أسس التعاون وفي معالجة المشكلة مع احترام حقوق وكرامة المهاجرين واللاجئين وتوفير الحماية الدولية، كما دعا البيان المنظمات الدولية إلى المساعدة في تنفيذ التوصيات المتفق عليها.

❖ **ميثاق الهجرة واللجوء**: يعتبر هذا الميثاق التزاما سياسيا للاتحاد الأوروبي وللدول الأعضاء

من أجل بناء سياسة أوروبية مشتركة حول الهجرة واللجوء حيث يسعى هذا الميثاق إلى وضع سياسة عادلة وفعالة في التعامل مع التحديات التي تفرضها الهجرة والفرص الإيجابية التي تصاحبها وهكذا تبنت الدول الأوروبية ميثاق الهجرة الذي تقدمت به فرنسا في 2008/07/07[2].

---

[1]– حنان شارف، إستراتيجية أمنية موحدة ضرورية بين ضفتي المتوسط، **مرجع سابق**.

[2]– ليبيا وإيطاليا توقعان اتفاقية لمكافحة الهجرة غير الشرعية، شبكة الإعلام العربية، 2007، http://www.moheet.com/newsPrint.aspx?nid-70928 يوم 2018/03/26.

المطلب الثالث : تقييم السياسات الأمنية في محاربة الهجرة غير الشرعية.

أن غالبية السياسات التي تطرحها الإتحاد الأوروبي تقوم على مقاربات تقنية أو معالجات أمنية تهمل الأسباب وتتجاهل الظروف المحيطة بموضوع الهجرة غير الشرعية، إذ تكتفي بإقامة معسكرات لاحتجاز المهاجرين غير الشرعيين وطالبي اللجوء، وبإنشاء فرق للتدخل السريع، ومن ناحية أخرى يبدو هذا النوع من الحلول مكلفا جدا فهناك اتفاقيات ثنائية بين دول مثل ايطاليا وليبيا وأخرى بين الاتحاد الأوروبي من جهة ومصر والمغرب والجزائر من جهة أخرى، يدفع الاتحاد بموجبها ملايين الدولارات من أجل مشروعات تتصل برفع قدرات الحراسة على الحدود والقيام بحملات إعلامية للتوعية والتحذير من مخاطر الهجرة غير الشرعية، هذا عن الدعم اللوجستي المتمثل في طائرات المراقبة وبناء معسكرات الاحتجاز.

فالاتحاد الأوروبي ينفق أموالا طائلة ولكن في طريق الخطأ، إذ يفترض به بدلا من ذلك التركيز على دعم مشروعات تنموية يكون عمادها مؤسسات المجتمع المدني لاسيما في القرى والأرياف أما الحل الأمني فقد أثبتت التجارب أنه لا يؤدي إلى نتائج إيجابية، علما بأن الكثير من اقتصاديات دول الإتحاد الأوروبي يجني أرباحا طائلة من المهاجرين غير الشرعيين القادمين من شمال إفريقيا ويتم ذلك من خلال عملهم في السوق السوداء التي لا تشهد عقوبات رادعة في حق من يقوم بتشغيلهم واستغلالهم، وهذا ما يمثل تناقضا أو ازدواجية في موقف الإتحاد الأوروبي الذي يرفض هؤلاء المهاجرين في العلن، ويفيد منهم في الخفاء دون أن يمنحهم في المقابل أية ضمانات أو حقوق[1].

كما أن هذه الإجراءات الأمنية المتشددة قد فشلت في تحقيق هدفها المتمثل في الحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية، وهو ما يؤكده الباحث "**شتيفان آلشر**" من معهد دراسات الهجرة المقارنة، إذ يقول: "هذه الإجراءات لن تؤدي سوى إلى تغيير طرق الهجرة غير الشرعية وليس إلى وقفها فعلى سبيل المثال وبعد تشديد المراقبة على مضيق جبل طارق، يتبع المهاجرين الآن طريقا بحريا آخر شرقي الأندلس في جنوب اسبانيا ونظرا لصعوبة الطريق وسوء حالة المراكب يتعرض الكثير منهم إلى الغرق وهو ما يؤدي فعليا إلى إتاحة الفرصة لخلق عصابات أكثر احترافا تسهل عملية نقل المهاجرين ولكن بتكلفة أعلى وبالتالي تحقق الإجراءات المشددة للإتحاد الأوروبي نتائج عكسية

[1]- ليبيا وإيطاليا توقعان اتفاقية لمكافحة الهجرة غير الشرعية، شبكة الإعلام العربية، **مرجع سابق**.

مناقضة تماما لتلك المتوخاة في حين تبقى الأسباب الرئيسية مثل الفارق الهائل في الوضع الاقتصادي بين الدول الأوروبية وأوطان المهاجرين بدون إصلاح، كما يبقى الطلب في سوق العمل الأوروبي مرتفعا للحصول على عمالة رخيصة"[1].

و عليه فإن مقاربة الإتحاد الأوروبي موضوع الهجرة من زاوية تقوم على مصالحه فقط واعتماده سياسة "إغلاق الحدود" لا يمثلان الحل الملائم فهذا الأخير يكمن في دراسة أسباب الهجرة غير الشرعية في الدول "المصدرة" لها، وفي وضع سياسات تحد من الظروف والعوامل التي تؤدي إلى زيادة إعداد المهاجرين غير الشرعيين بعبارة أخرى، يجب قيام "مشروعات تنموية" بدلا من إقامة "حراسات أمنية" هذا ما عبرت عنه صراحة مفوضية العلاقات الخارجية في الإتحاد الأوروبي **"بينيتا فيريرو فالدنر"** بقولها: "كلما أمكنا تطوير منطقة الجنوب بدرجة أكبر، كلما قلت الهجرة غير الشرعية ... وكلما ضاعفنا من الرخاء انحسر الإرهاب وتدنت الجريمة".

و في ضوء توقيع اتفاقيات الشراكة الأورو–متوسطية وسياسات الجوار، فمن الضروري تعميق الحوار والتشاور بين البلدان "المصدرة" للهجرة غير الشرعية وتلك "المستقبلة" لها حول أسباب الهجرة ودوافعها، ليس فقط من باب القضاء على تيارات الهجرة غير المنظمة، وإنما وفق رؤية شمولية واضحة المعالم تساعد في اتخاذ إجراءات تنموية حقيقية تفتح المجال لشراكة فعلية تأخذ في الاعتبار تبادل المنافع وتشابك المصالح، حتى لا تظل هذه الشراكة حبيسة التبادل السلعي والتعامل التجاري.

و قد أعادت الإجراءات "الأمنية" التي اتخذتها مؤخرا حكومات أوروبية عدة في حق مهاجرين غير شرعيين، طرح ملف الموقف الأوروبي من الهجرة، ووضعت على بساط البحث مسألة التعاطي الأوروبي مع هذه الظاهرة.

غير أن خبراء عديدين قد شككوا في جدوى تلك الإجراءات، ومنهم **"ماريو لانا"** المسؤول في الاتحاد الدولي لروابط حقوق الإنسان، الذي قدر عدد المهاجرين غير الشرعيين في العالم حاليا بحوالي 4 ملايين مهاجرا، على الرغم من جميع الإجراءات الأمنية والنفقات العسكرية الكبيرة التي يخصصها كل من الإتحاد الأوروبي وحلف شمال الأطلسي للسيطرة على الهجرة غير الشرعية أو التخفيف منها، مشيرا إلى الدور الكبير الذي تنهض به المنظمات الحقوقية من أجل وضع حد لتجارة

[1]– محمد فتحي عيد، **مرجع سابق**، ص84.

البشر عبر المتوسط ولضمان حق بناء الضفة الجنوبية في السفر إلى أوروبا والإقامة فيها من دون تعقيدات منوها بعمل المنظمات الإنسانية على تحسين أوضاع المهاجرين الذين وصلوا إلى أوروبا بصورة غير قانونية ومعالجة ملفاتهم مستدلا بتجربة المنظمات الإيطالية في هذا المجال[1].

أما مسؤول الهجرة في اليونيسكو "**بول دو قشتنير**" الذي شارك في ورشة تونس، فقد أكد من جانبه على أن الإجراءات المتخذة للحد من الهجرة السرية غير فعالة، مقترحا فكرة "الهجرة بلا حدود" كحل لتجاوز الاحتقانات الحالية، وإدماج ملف الهجرة في الحوار السياسي والثقافي بين دول الجنوب وبلدان الشمال، مشددا على إن جميع "التضييقات والقيود" التي تقررت بشأن المهاجرين "مناقضة تماما للإعلان العالمي لحقوق الإنسان" مؤكدا أن الإجراءات الأمنية والقنصلية التي تتخذها الدول الأوروبية في حق المهاجرين القادمين من شرق أوروبا وجنوب المتوسط لم تستطع الحد من تدفق المهاجرين غير الشرعيين، إذ أن إعدادهم إلى ارتفاع، داعيا إلى تكوين حركات وجمعيات حقوقية وسياسية وثقافية في جميع الدول تعمل على إلغاء العراقيل والقيود التي تحد من حق السفر، مقترحا في هذا السياق تأسيس حركة يطلق عليها اسم "هجرة بلا حدود" أسوة بمنظمة "أطباء بلا حدود" و"محامين بلا حدود"[2].

---

[1]- محمد فتحي عيد، **مرجع سابق**، ص85.

[2]- **المرجع نفسه**.

المبحث الثالث: جهود التعاون الدولي لمكافحة الجريمة المنظمة.

برزت مسألة مكافحة الجريمة المنظمة في النطاق الدولي وفي العالم العربي، نتيجة تطور سبل الإتصالات واختصار المسافات، مما سهل عملية الانتقال والاتصال، بحيث أصبح العالم وكأنه مدينة كبيرة يعيش فيها الناس بدرجات متفاوتة من الغنى، والثقافة، والتنظيم، والرفاهية، وظروف إقتصادية، وإجتماعية متباينة، وبذلك يبدو التفاعل والتأثير المتبادل في المجتمعات المعاصرة، التي من أهم مميزاتها أنها لم تعد معزولة عن بعضها البعض، كما كان الحال في العصور الماضية، وباتت إهتماماتها ومشاكلها متقاربة، لذلك عمدت على إرساء سبل التعاون فيما بينها من أجل محاربة ظاهرة الإجرام المنظم، والقضاء على آثاره السلبية المدمرة التي أصبحت تطال هيبة الدول وسلامتها واستقرارها، وترمي بظلالها القائمة على حضارة الإنسان وتطوره في الحياة.

و بالتالي سيكون تقسيم هذا المبحث إلى مايلي:

المطلب الأول: مجهودات الأمم المتحدة في مكافحة الجريمة المنظمة.

المطلب الثاني: مجهودات الإتحاد الأوروبي.

المطلب الأول: مجهودات الأمم المتحدة في مكافحة الجريمة المنظمة

إن معظم مؤتمرات الأمم المتحدة المتعلقة بالوقاية من الإجرام ومعاملة المجرمين، كانت تتمحور حول المشاكل العامة للسياسة العقابية زيادة على انشغالها المتعلق بالطابع الخاص للوقاية من الإجرام، والعدالة العقابية، والإجرام، والانحراف، لا يمكن تفسيرها كمشكل نشاط غير شرعي وقمعي، ولكن أيضا كظاهرة لها علاقة مشتركة وضيقة مع التطور الاقتصادي والاجتماعي.

أولا: مؤتمرات الأمم المتحدة في مكافحة الجريمة المنظمة.

إن منظمة الأمم المتحدة منذ إنشائها في 25 أفريل1945 بانعقاد مؤتمر دولي، ضم خمسين دولة بمدينة "سان فرنسيسكو"[1]، وتأسيسها على مبادئ وأهداف عامة للميثاق الأمم المتحدة والميثاق الدولي لحقوق الإنسان، قد أنجزت عدة ندوات دولية حول موضوع الوقاية من الإجرام والعدالة الجنائية، فمؤتمر الأمم المتحدة للوقاية والمكافحة من الإجرام ومعاملة المجرمين قد ساهم ابتداءا من المؤتمر الأول لسنة 1955 في إعداد مجموع من القواعد لمعالجة المجرمين، إلا أن مجهودات المجموعة الدولية في مواجهة الجريمة المنظمة، بدأت فعليا في بداية السبعينات، عندما عقد المؤتمر الخامس للأمم المتحدة الخاص (بمنع الجريمة ومعاملة المجرمين) لمواجهة الإجرام المنظم العابر للحدود، والذي عقد في جنيف 1955، ثم مؤتمر كراكاس سنة 1980، ثم مؤتمر ميلانو سنة 1985، الذي أبدى المشاركون وعيهم بخطورة الجريمة المنظمة، من النواحي السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية، والثقافية على الشعوب وعلى السلم والاستقرار.

كما كانت بداية التسعينات بداية حقيقية لمجهودات الأمم المتحدة في محاربة الجريمة المنظمة الدولية، حيث درس المؤتمر الدولي الثامن للأمم المتحدة لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، الذي انعقد بهافانا سنة 1990، مشكلة الجريمة المنظمة العابرة للأوطان (التي تتعدى الحدود الوطنية)، والأنشطة

[1]- محي الدين عوض، الجريمة المنظمة، **المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب**، العدد19، 1998، ص110.

الإجرامية والإرهابية ومجموعة من المبادئ التوجيهية لمحاربة الجريمة المنظمة في جميع أشكالها، ورحبت بها الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها45/121 وحثت الدول على تطبيقها، كما وردت معاهدة نموذجية متصلة بها أقرها المؤتمر بشأن تسليم المجرمين وتبادل المعلومات في المسائل الجنائية، ونقل الإجراءات في المسائل الجنائية والإشراف على سجن المحكوم عليهم.

ثانيا: إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة

لقد نجحت لجنة الأمم المتحدة في تخطي العقبات وخرجت إلى النور اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية التي أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في نوفمبر عام 2001، وعرضت للتوقيع في مؤتمر رفيع المستوى استضافته ايطاليا في "باليرمو" في الفترة من 12 إلى15 ديسمبر 2000، بناءا على قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم54/129 المؤرخ في 17ديسمبر1999، وبقي البروتوكول مفتوحا للإمضاء والمصادقة من باقي الدول وذلك ما نصت عليه المادة 21 من الإتفاقية، والمتعلقة بالإمضاء والمصادقة والموافقة والانضمام، التي لم تمض بعد عليها إلى غاية 12ديسمبر2002، بمقر الأمم المتحدة بنيويورك. وقد كانت جهود المؤتمرات السابقة للأمم المتحدة، تصب في وضع مبادئ، وخطط لمكافحة ومواجهة الجريمة المنظمة العابرة للحدود، حيث وضعت خمسة أهداف أساسية وهي:

1- منع الجريمة بين الدول وداخل الدولة نفسها.
2- السيطرة على الجريمة على مستوى الدولة وعلى مستوى العالمي.
3- تدعيم التعاون الإقليمي والدولي في منع الجريمة ومكافحة الجريمة عبر الدول.
4- التكامل بين الدول، وتدعيم جهود الدولة في منع ومكافحة الجريمة العابرة للقارات.
5- إدارة أفضل وأكثر فعالية للعدالة فيما يتعلق باحترام حقوق الإنسان.

حددت المادة الأولى من الإتفاقية إلى إبراز غرض إنشاء هذه الإتفاقية، وهو تعزيز التعاون على منع الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية، ومكافحتها بالمزيد من الفعالية. وتعتبر هذه المادة الإفتتاحية بمثابة توصية أممية لبذل الجهود، وتكثيف التعاون بين الدول لمكافحة الجريمة المنظمة بكل الوسائل.

لذلك حددت الاتفاقية، بأن الجريمة المنظمة تكون عبر الوطنية، إذا توافرت إحدى الحالات الأربع التالية :

الحالة الأولى: إذا ارتكبت الجريمة في أكثر من دولة، مثل جريمة تهريب المخدرات أو المؤثرات العقلية، أو الأسلحة، حيث يمتد السلوك الإجرامي من دولة الإنتاج إلى الدولة الموجهة إليها السلع عبر أكثر من دولة.

الحالة الثانية: إذا ارتكبت الجريمة في دولة واحدة، ولكن جرى الإعداد لها، أوالتخطيط لها، أو توجيه النشاط الإجرامي، أو الإشراف عليه في دولة أخرى. وهذا يعني أن يرتكب الفعل الأصلي للجريمة في دولة، وأن ترتكب الأعمال التحضيرية في دولة، أو في دول أخرى.

الحالة الثالثة: إذا ارتكبت الجريمة في دولة واحدة، ولكن من قبل عصابة إجرامية منظمة، تمارس نشاطها في أكثر من دولة، مثل أن تقوم إحدى عصابات المافيا بقتل شخص في دولة ما، لامتناعه عن سداد دين قمار.

الحالة الرابعة: إذا ارتكبت الجريمة في دولة واحدة ولكن لها آثار شديدة في دولة أخرى، ومثال ذلك أن تقوم عصابة إجرامية منظمة بتصفية أشخاص ينتمون إلى دولة (أ) يمارس نشاطا تجاريا في دولة (ب)، ووقوع صدمات بينهم وبين أجهزة الأمن في الدولة (أ)، وانعكاس ذلك على العلاقات بين البلدين، وقد يتطور الأمر إلى الانتقام من أشخاص ينتمون إلى الدولة (ب)، ويمارس نشاطا تجاريا في الدولة (أ) ، وبهذا حددت اتفاقية الأمم المتحدة الجريمة المنظمة عبر الوطنية تحديدا لا لبس فيه[1].

[1]- إتفاقية الأمم المتحدة ضد الجريمة المنظمة العابرة للحدود المنعقدة في باليرمو الإيطالية من 12-15 ديسمبر 2000.
Flacone, Programme d'échange de formation et de coopération contre le crime organisée, (1998-2002).

المطلب الثاني: مجهودات الإتحاد الأوروبي.

إن النهج الذي تتبعه دول الإتحاد الأوروبي في التصدي للجريمة المنظمة هو نهج يستشرق المستقبل، فهو يحاول أن لا يكتفي بالتصدي للأخطار التي تشكلها الجريمة اليوم، ولكنه يرسي أيضا، الأساس لأجهزة دولية فعالة لتطبيق القانون في المستقبل. وفيما تواصل المجموعات الإجرامية استغلال العولمة، والتطورات التكنولوجية، وتبسط أعمالها الإجرامية عبر حدود البلدان، لتصل إلى مختلف أنحاء العالم، فإن تحدي دول الإتحاد الأوروبي في مكافحة الجريمة المنظمة سيزيد لا محالة.

أنشأ المجلس الأوروبي عام 1949، وهو أقدم وأكثر شمولا من كافة التنظيمات السياسية الأوروبية الأخرى، حيث يغطي كل المجالات ما عدا مسألة الدفاع. ومقره في مدينة "ستراسبورغ" بفرنسا، ويتم نشاط المجلس الأوروبي ضد الجريمة عن طريق اللجنة الأوروبية الخاصة بمشاكل الجريمة.

في 31 جانفي 1995، أعد المجلس الأوروبي اتفاقية لمكافحة الاتجار غير المشروع للمخدرات عبر البحار، وذلك تنفيذا للمادة 17 من إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الإتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988.

في جوان 1996، قام المجلس الأوروبي، بالاشتراك مع لجنة المجتمعات الأوروبية بتنفيذ مشروع يسمى "أكتوبس" (Octopus) ، بهدف تقويم الوضع في ستة عشر دولة من وسط وشرق أوروبا، بخصوص التشريعات، والممارسات ضد الفساد والجريمة المنظمة.

في أفريل 1997، أنشئت لجنة جديدة من الخبراء في القانون الجنائي، وذلك لدراسة ملامح الجريمة المنظمة، وتحديد جوانب الضعف في أدوات التعاون الدولي، واقتراح استراتجيات جديدة.

في جوان من نفس السنة، تبنى المجلس الأوروبي مشروع توصية عن حماية الشهود، تهدف إلى تأمين حماية الشهود الذين يدلون بشهاداتهم ضد الجريمة المنظمة، في سبتمبر تم التوقيع على اتفاقية غسيل الأموال، البحث، التحري، القبض ومصادرة عوائد الجريمة، من قبل ست عشرة دولة أوروبية.

في أكتوبر من نفس العام، تبنت القمة الأوروبية الثانية، موضوعات خاصة بالأمن، وتم الإتفاق على تقوية التعاون الدولي في مكافحة الإرهاب، محاربة الفساد والجريمة المنظمة وغسيل الأموال.

قامت لجنة وزراء دول الاتحاد الاوروبي، بتوصية رقم11-2001، بتاريخ 19سبتمبر2001، في إطار اجتماع رقم765 لممثلي وزراء دول الأعضاء، والمتعلقة بإيجاد الأطر الأساسية لمكافحة الأجرام المنظم، تذكر اللجنة أن هدف المجلس الأوروبي هو تحقيق اتحاد أكثر قوة بين أعضائه، وهي متفطنة بضرورة وبأهمية وإيجاد سياسة جنائية موحدة لمكافحة الإجرام المنظم، بتحديد الوسائل القانونية لجعل التشريعات اكثر فعالية و تشديد التعاون الدولي في هذا المجال.

بدأ يظهر التعاون الأمني الأوروبي، بصورة شاملة ومنتظمة بعد توقيع معاهدة الوحدة الأوروبية "ماستريخت"، (Traity of Maastricht) عام 1992، التي وفرت الحرية الكاملة في حركة رأس المال، السلع والخدمات، والأشخاص عبر حدود الدول الأعضاء، وبدون شك فإن دوائر الجريمة المنظمة، ستستغل هذه الحرية للتحرك داخل الإتحاد، مستغلين الفجوات الموجودة في التشريعات الوطنية للعمل عبر الحدود المفتوحة. والمجلس الأوروبي يوصي الدول الأطراف على ضرورة مراجعة سياستهم الجنائية، وتشريعاتهم، والسهر على إعلام كل الهيئات المعنية. و عرف المجلس الأوروبي الجماعة الإجرامية المنظمة بأنها: "مجموعة مكونة من ثلاثة أشخاص فأكثر، متواجدة من قبل تعمل بهدف اقتراف أحد، أو العديد من المخالفات الخطيرة، حتى تحصل بشكل مباشر، أو غير مباشر على مصلحة مالية أو مادية".

« L'expression "groupe criminel organisée" désigne un groupe structuré de trois personnes ou plus existant un certain temps et agissant de concert, dans le but de commettre une ou plusieurs infractions graves, pour en tirer, directement ou indirectement, un avantage financier ou matériel ».

هذا ما جاء في التوصية رقم11 (2001)، الصادرة عن المجلس الأوروبي[1].

هناك أوجه تعاون أخرى، لدول الإتحاد الأوروبي (UE)، لمكافحة الجريمة المنظمة والجرائم الأخرى الخطيرة. فالمادة 4 من "معاهدة ماستريخت"، تنص على تشكيل لجنة من كبار المسؤولين (تعرف باسم لجنة ك 4)، تختص بتنسيق كافة الأعمال في مجال العدالة والشؤون الاجتماعية، ويرأس الاجتماعات "لجنة ك 4" الدولة التي لها رئاسة الإتحاد الأوروبي، وتشرف "لجنة ك4" على ثلاث مجموعات رئيسية: المجموعة الأولى: الهجرة واللجوء السياسي، المجموعة الثانية: تعاون الشرطة والجمارك، والتي تشمل المخدرات، الجريمة المنظمة، مكتب الشرطة الجنائية الأوروبية ومكافحة الإرهاب، المجموعة الثالثة: التعاون القضائي، وتشمل تسليم المجرمين، تبادل المساعدة القضائية، معاونة الأجهزة القضائية للعمل سويا من خلال الإتحاد الأوروبي، وذلك لمنع الذين يرتكبون جرائم في دولة من الدول الأعضاء أن يجدوا ملاذا آمنا من المحاكمة في دولة أخرى.

[1]- إتفاقية الأمم المتحدة ضد الجريمة المنظمة العابرة للحدود ... ، **مرجع سابق**.

خلاصة الفصل الثالث:

- ✓ إن التوجهات الكبرى للتعاون الأمني في المنطقة المغاربية بدأت تسير في منحى تكريس الهيمنة الإستراتيجية الأمريكية على حساب الموقع الأوروبي عامة والفرنسي خاصة، وكان لأحداث 11 سبتمبر 2001 تأثيرا في توافق المصالح الأمنية بين الدول المغاربية والولايات المتحدة في إطار ما يعرف بالإستراتيجية الأوروبية لمكافحة الإرهاب.

- ✓ يمكن اعتبار أن الأمن والاستقرار في البحر الأبيض المتوسط يعتبر من أولويات الولايات المتحدة الأمريكية وذلك لعدم اضطلاع الإتحاد الأوروبي بمسؤولياتها الإقليمية ولهذا وجب التدخل في المنطقة، بغية تأمين مصالحها الاقتصادية وحماية الشركات البترولية الأمريكية واستعداد الحلف الأطلسي بقيادة أمريكا للتصرف عسكريا للحيلولة دون اندلاع الأزمات أو لإخمادها إذا نشبت، ضمن خطتها لمحاربة الأعمال الإرهابية والهجرة السرية والجريمة المنظمة. فأبرز ما يلفت الانتباه في فترة ما بعد الحرب الباردة هو استمرارية تواجد حلف شمال الأطلسي رغم زوال حلف وارسو الذي وجد لأجله. بحيث يضمن الأسطول السادس استمرارية التواجد الأمريكي، كونه الدرع العسكري الحامي لمصالحها في منطقة البحر المتوسط. وهذا رغما عن الأطراف الإقليمية والمعارضة الأوروبية التي تتزعمها فرنسا، مما يبين جليا استحالة معالجة أي قضية من قضايا الأمنية في أي منطقة من العالم وفي الفترة الراهنة، دون أن تكون الولايات المتحدة الأمريكية طرفا فيها، مما يجعل الإستراتيجية الأمنية الأمريكية في مقدمة الترتيبات الإقليمية والدولية، كونها القوة المهيمنة على النظام الدولي، خاصة بعد التحول الكبير الذي عرفته العلاقات الدولية بعد أحداث 11 سبتمبر 2001.

الخاتمة

الخـــــــاتمة :

أفرزت التحولات الجدرية العميقة التي مست السياسية العالمية لفترة ما بعد نهاية الحرب الباردة، مجموعة من الديناميات الجديدة والفاعلة على المسرح الدولي، أرغمت حقل الدراسات الأمنية على التكيف مع سرعة ووتيرة هذه التحولات ما أوجد ضرورة قصوى لإيجاد مفاهيم حديثة، وإعادة صياغة منظورات جديدة استجابة للبيئة الدولية الجديدة. هكذا تولي مجموعة من الدراسيين مهمة مراجعة مفهوم الأمن وإخراجه من المفهوم الضيق الذي حصرته الواقعية في البعد العسكري، إلى مفهوم أوسع يشمل أبعادا جديدة، وقد كان الإسهام الأكبر لمدرسة كوبنهاغن للدراسات الأمنية وعلى رأسها "باري بوزان" الذي اقترح قراءة جديدة للأمن على أساس تصور موسع يشمل قطاعات مختلفة سياسية، اقتصادية، اجتماعية وبيئية، وساهمت هذه المراجعة في حقل الدراسات الأمنية على المستوى النظري ببروز عدة مقاربات ومفاهيم كالأمن الشامل، الأمن المتبادل والأمن التعاوني.

هذا التغير والتحول الذي عرفه مفهوم الأمن بعد نهاية الحرب الباردة ارتبط أساسا بفعل تحول طبيعة التهديدات والمخاطر التي تهدد أمن الدول، والتي ظهرت بشكل جديد عابرة للحدود والقارات: كالإرهاب، الهجرة غير الشرعية، الجريمة المنظمة، انتشار أسلحة الدمار الشامل...إلخ. وأثبتت هذه التهديدات محدودية القدرات الدولية وصعوبة حماية حدودها وأمن موطنيها بمفردها، ومن هذا المنطلق فإن مسألة الأمن تقتضي بالأساس هندسة وترتيبات أمنية تعاونية إقليمية كفيلة بإيجاد حلول للإشكاليات والمعضلات الأمنية.

حددت الإستراتيجية الأطلسية الجديدة في منطقة المتوسط مجموعة من التهديدات التي على الحلف مواجهتها وتتمثل أساسا في: النزاعات والصراعات الإقليمية، الهجرة غير الشرعية، انتشار أسلحة الدمار الشامل وظاهرة الإرهاب.

تشغل ظاهرة الإرهاب حيزا كبيرا في الإستراتيجية الحلف في المتوسط بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 وإعلان الولايات المتحدة الأمريكية الحرب ضد الإرهاب، فبعد هذه الأحداث أنيط الحلف بمهمة الدفاع ومواجهة التهديد الإرهابي في منطقة المتوسط. ولمكافحة هذه الظاهرة تبنى حلف الناتو إستراتيجية تقوم على اتجاهين:

-**الاتجاه العسكري**: والذي تتولاه عملية "المسعى النشط" (Endeavour Active) بتعاون الحلف مع الدول المتوسطية لترصد وإفشال النشاطات الإرهابية في المنطقة، وتقوم هذه العملية بنشاطات كإجراء المناورات، مراقبة السفن، التدريب، وذلك بالتعاون مع الشركاء الموسطين.

-**الاتجاه السياسي**: الذي يعمل على إنجاح إجراءات بناء الثقة مع الشركاء المتوسطين وتبديد الشك والخوف من الحلف، وينحصر هذا الاتجاه قي روتين القمم الأطلسية، بداية مع قمة براغ 2002 التي أكدت على تفعيل وتعزيز الحوار المتوسطي وكذا ضرورة مكافحة الإرهاب، ثم جاءت قمة اسطنبول 2004 لرفع الحوار إلى شراكة حقيقة لتشمل دول الشرق الأوسط بما فيها دول الخليج العربي، وأكد الحلف في هذه القمة على قرار المساهمة في مكافحة الإرهاب، ثم تلت القمم الأطلسية الأخرى، ريغا 2006، بوخارست 2008، ستراسبوغ/كاهل 2009 وكلها جاءت لتأكيد على أهمية التعاون والشراكة مع الشركاء المتوسطين في القضايا الأمنية.

كما أن الدور الجديد للحلف في المتوسط، أخذ أبعادا واسعة استطاع من خلالها تعظيم مكاسبه في المنطقة بما يتماشى ومصالحه، عن طريق التواجد عبر آليات تم تسخيرها لتحقيق إستراتيجيته، وتعد كل من "مبادرة المسعى النشط" و "الحوار المتوسطي"الذي تم تعزيزه في قمة براغ 2002 ورفعه لمستوى الشراكة في قمة اسطنبول 2004، آليات استطاعت من خلالها الدول العظمى داخل الحلف من التغلغل والتوسع وتحقيق الهيمنة في المنطقة.

فبالتالي لم تعد الإشكالية الأمنية في المتوسط مرتبطة بالتهديدات لدول بل هي تهديدات لجماعات الجريمة المنظمة أو الإرهابية والتي كثيرا ما تتقاطع مصالحها مع الجماعات المنظمة للهجرة السرية أو تجار المخدرات...إلخ، ولكن الأمن والأمننة يقتضيان بالأساس وجود تقاطع نفعي-مصلحي بين الدول المتفاعلة وليس فقط رغبة جعل دول الضفة الجنوبية مناولة لسياسات أروبية حول الهجرة أو المخدرات، إنها مسؤولية جماعية لأنه مصير مشترك ومحتوم.

و كرؤية استشرافية لمستقبل الأمن في المنطقة، فإن هذه الأخيرة ستكون أمام المزيد من التحولات والتغيرات، التي سترسم ملامح الثابت والمتغير في السياسة الداخلية والخارجية للدول العربية، وكذلك ستعيد رسم خارطة التحالفات الجديدة في المنطقة. أما الحديث اليوم عما يتعلق بالدول التي عرفت ما يسمى بموجة "الربيع العربي"، هو حديث لا ينفصل عن التخوف من بقايا النظام. خوف مشروع وحقيقي لأن البنية لا تزال موجودة، والدليل صعوبة الرؤية السياسية وضبابيتها للنظام القادم في كل من مصر وتونس.

وتقييمي لهذه الاستراتيجية الأمنية الأوروبية اتجاه المغرب العربي، أن سياسات دول الاتحاد الأوروبي الموجهة لدول المنطقة المغاربية نجدها تركز على مقاربات أمنية واستراتيجية تصب كلها في صالح أهداف دول الإتحاد الأوروبي والخاصة بالحد من الهجرة غير الشرعية، محاربة الإرهاب والجريمة المنظمة في ظل نظام دولي لا يعترف بالحدود الجغرافية.

قائمة المراجع

أولا: المراجع باللغة العربية:

❖ الكتب:

1)– ابن منظور، **لسان العرب**، القاهرة: دار الحديث، ط1، 2003.

2)– أحمد ابراهيم مصطفى سليمان، **الإرهاب والجريمة المنظمة**، القاهرة: دار الطلائع للنشر والتوزيع والتصدير، بدون طبعة، 2006.

3)– أحمد جلال عز الدين، **الإرهاب والعنف السياسي**، القاهرة: كتاب الحرية، العدد 10.

4)– أحمد جلال عز الدين، **الإرهاب والعنف السياسي**، القاهرة: دار الحرية للصحافة والطباعة والنشر، 1986.

5)– أحمد رشاد سلام، **الأخطار الظاهرة والكامنة للهجرة غير المشروعة، مكافحة الهجرة غير المشروعة**، الرياض: جامعة نايف للعلوم الأمنية، 2008.

6)– أحمد عبد العزيز الأصفر، **الهجرة غير المشروعة الانتشار والأشكال والأساليب المتبعة في مكافحة الهجرة غير المشروعة**، الرياض: جامعة نايف الأمنية، 2010.

7)– أحمد محمد رفعت، صالح بكر الطيار، **الإرهاب الدولي**، باريس: مركز الدراسات العربي– الأوروبي، ط1، 1998.

8)– أسامة محمد بدر، **مواجهة الإرهاب دراسة في التشريع المصري والمقارن**، مصر: النسر الذهبي للطباعة، 2000.

9) – الفيروز أبادي مجد الدين محمد بن يعقوب، **القاموس المحيط**، بيروت: دار الفكر، ج2، د.س.ن.

10) – برهان الدين ابراهيم البقاعي، **الإعلام يعني الهجرة إلى الشام**، لبنان: دار ابن حزم، ط1، 1997.

11) – بليشنكوف وزادنوف، **الإرهاب والقانون الدولي**، ترجمة: مبروك محمد العوصي، ليبيا: دار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلام، ط1، 1994.

12) – بن درويش زين العابدين، **علم النفس الاجتماعي، أسسه وتطبيقاته**، القاهرة: دار الفكر العربي، 1999.

13) – بوزنادة معمر، **المنظمات الإقليمية ونظام الأمن الجماعي**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1992.

14) – توفيق المديني، **تونس: الثورة المغدورة وبناء الدولة الديمقراطية**، بيروت: الدار العربية للعلوم ناشرون، ط1، 2013.

15) – جهاد عودة، النظام الدولي، **نظريات وإشكاليات**، الجزائر: دار الهدى للنشر والتوزيع، 2005.

16) – جوزيف، س ناي الإبن، **المنازعات الدولية: مقدمة للنظرية والتاريخ**، ترجمة: أحمد أمين الجمل ومجدي كامل، القاهرة: الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، ط1، 1997.

17) – جون بيليس و ستيف سميث، **عولمة السياسة العالمية**، ترجمة: مركز الخليج للأبحاث، الإمارات العربية المتحدة، دبي: مركز الخليج للأبحاث 2004.

18) – جيمس دورتي و روبرت بالتسغراف، **النظريات المتضاربة في العلاقات الدولية**، ترجمة: وليد عبد الحي، بيروت: المؤسسة الجامعية للنشر 1985.

19) – حسن أبو هنية، **تنظيم الدولة الإسلامية، النشأة، التأثير، المستقبل**، الدوحة: مركز الجزيرة للدراسات، 2015.

20) – حسنين المحمدي بوادي، **الإرهاب الدولي بين التجريم والمكافحة**، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2005.

21) – حسين علي البحيري، **القوى الناعمة**، الكويت: المركز الدولي للدراسات الاستراتيجية والمستقبلية، أكتوبر 2008.

22) – زايد عبيد الله مصباح، **السياسة الدولية بين النظرية والممارسة**، ليبيا: دار الرواء، 2008.

23) – زوزو عبد الحميد، **دور المهاجرين الجزائريين في الحركة الوطنية بين الحربين (1919–1989)**، الجزائر: الشركة الجزائرية للنشر والتوزيع، 1984.

24) – سامي جاد عبد الرحمان واصل، **إرهاب الدولة في إطار قواعد القانون الدولي العلم**، القاهرة: دار النهضة العربية، ط1، 2004.

25) – شريف سيد كامل، **الجريمة المنظمة في القانون المقارن**، القاهرة: دار النهضة، 2001.

26) – صامويل هنتنغتون، **صدام الحضارات... إعادة صنع النظام العالمي**، ترجمة: طلعت الشايب، د. م. ن، 1999.

27) – صلاح الدين عامر، **المقاومة الشعبية المسلحة في القانون الدولي العام**، مصر: دار الفكر العربي، 1977.

28) – طارق ابراهيم الدسوقي عطية، **عولمة الجريمة**، الاسكندرية: دار الجامعة الجديدة، بدون طبعة، 2010.

29) – طارق سرور، **الجماعة الإجرامية المنظمة**، القاهرة: دار النهضة العربية، 2000.

30) – عارف علايبني، **الجريمة المنظمة وأساليب مكافحتها**، المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي، 2005.

31) – عبد الحي وليد، **تحول المسلمات في نظريات العلاقات الدولية**، الجزائر: مؤسسة الشروق للإعلام والنشر، ط1، 1994.

32) – عبد الرحيم صدقي، **الإرهاب السياسي والقانون الجنائي**، القاهرة: دار الثقافة العربية، 1985.

33) – عبد العزيز مخيمر عبد الهادي، **الإرهاب الدولي مع دراسة الإتفاقيات الدولية والقرارات الصادرة عن المنظمات الدولية**، القاهرة: دار النهضة العربية، 1986.

34) – عبد القادر رزيق المخادمي، **الهجرة السرية واللجوء السياسي**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2012.

35) – عبد المجيد صادق، **أمن الدولة والنظام القانوني للقضاء الخارجي**، القاهرة: جامعة القاهرة 1976.

36) – عبد الناصر حريز، **الإرهاب السياسي، دراسة تحليلية**، مصر: مكتبة مدبولي، ط1، 1996.

37) – عبد النور بن عنتر، **البعد المتوسطي للأمن الجزائري، أوروبا والحلف الأطلسي**، الجزائر: المكتبة العصرية للطباعة والنشر والتوزيع، 2005.

38) – عبيد إميجن، **انتشار السلاح الليبي والتعقيدات الأمنية في إفريقيا**، الدوحة: مركز الجزيرة للدراسات، 2014.

39) – عثمان حسن محمد نور، ياسر عوض الكريم مبارك، **الهجرة غير المشروعة والجريمة**، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2008.

40) – عزيزة عبد الله النعيم، **الفقر الحضاري وارتباطه بالهجرة الداخلية**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2009.

41) – عصام عبد الفتاح عبد السميع مطر، **الجريمة الإرهابية**، بدون بلد، دار الجامعة الجديدة، بدون طبعة، 2005.

42) – عكروم عادل، **المنظمة الدولية للشرطة الجنائية والجريمة المنظمة**، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، بدون طبعة، 2013.

43) – علاء الدين شحاته، **التعاون الدولي لمكافحة الجريمة المنظمة**، القاهرة: ايتراك للنشر والتوزيع،ط1، 2000.

44) – عمر سعد الله، **معجم في القانون الدولي المعاصر**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، ط1، 2005.

45) – فيصل دليو وآخرون، **الهجرة العنصرية والصحافة الإلكترونية**، الجزائر: مخبر علم الاجتماع والاتصال، 2003.

46) – كوركيس يوسف داوود، **الجريمة المنظمة**، بدون بلد، دار العلمية الدولية للنشر والتوزيع ودار الثقافة، بدون طبعة، ب.س.ن.

47) – لخميسي شيبي، **الأمن الدولي والعلاقات بين منظمة حلف شمال الأطلسي والدول العربية، فترة ما بعد الحرب الباردة (1991–2008)**، الجيزة: المكتبة المصرية للنشر والتوزيع، ط1، 2010.

48) – لين سميث، **أساسيات علم السكان**، ترجمة: محمد السيد غلاب وآخرون، القاهرة: دار الفكر العربي، 1971.

49) – مارتن غريفش و تيري أوكلاهان، **المفاهيم الأساسية في العلاقات الدولية**، ترجمة: مركز الخليج للأبحاث، دبي: مركز الخليج للأبحاث، 2008.

50) – مبروك غضبان، **المدخل للعلاقات الدولية**، الجزائر: شركة بانتيت للمعلومات والخدمات المكتبية، 2005.

51) – مجمع اللغة العربية، **المعجم الوسيط**، القاهرة: مجمع اللغة العربية، ط2، 1972.

52) – محمد ابراهيم زيد وآخرون، **الجريمة المنظمة وأساليب مكافحتها**، الرياض: جامعة نايف للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، 1999.

53) – محمد الغريب عبد الكريم، **فسيولوجيا السكان**، الاسكندرية: دار الكتاب الحديث، 1995.

54) – محمد المجذوب، **خطف الطائرات في الممارسة والقانون**، القاهرة: معهد البحوث والدراسات العربية، 1974.

55) – محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، **مختار الصحاح**، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط1، 1962.

56) – محمد بن سليمان الوهيد وآخرون، **الجريمة المنظمة وأساليب مواجهتها في الوطن العربي**، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، ط1، 2003.

57) – محمد بن علي الأنصاري ابن منظور، **لسان العرب**، بيروت: دار المعارض، 1995، ج2.

58) – محمد جهاد دبريزات، **الجريمة المنظمة**، عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط1، 2005.

59) – محمد شلبي، **الأمن في ظل التحولات الدولية الراهنة في الدولة الوطنية والتحولات الدولية الراهنة**، الجزائر: منشورات العلوم السياسية والإعلام، 2004.

60) – محمد فاروق النبهان، **مكافحة الإجرام في الوطن العربي**، المملكة العربية السعودية: المركز العربي للدراسات الأمنية، بدون طبعة، 2000.

61) – محمد فتحي عبيد، **واقع الإرهاب في الوطن العربي**، الرياض: أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، 1995.

62) – محمد مؤنس محب الدين، **الإرهاب في القانون الجنائي، دراسة قانونية مقارنة على المستويين الوطني والدولي**، مصر: مكتبة الأنجلو-مصرية، 1987.

63) – محمد نعمان جلال، **الإستراتيجية الدبلوماسية والبروتوكول بين الإسلام والمجتمع الحديث**، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ط1، 2004.

64) – محمدي شعبان، **الهجرة غير المشروعة (الضرورة والحاجة)**، أستاذ بأكاديمية الشرطة، جمهورية مصر العربية: مركز الإعلام الأمني، 2006.

65) – مدثر عبد الرحيم الطيب والتجاني عبد القادر، **الإسلام في أفريقيا**، دمشق: دار الفكر، ط1، 2001.

66) – مصطفى عبد الله أبو القاسم خشيم، **الشراكة الأورمتوسطية ترتيبات ما بعد برشلونة**، بيروت: معهد الإنماء العربي، 2002.

67) – مصطفى مصباح دبارة، **الإرهاب مفهومه وأهم جرائمه في القانون الدولي الجنائي**، ليبيا: منشورات جامعة قاريوس، 1995.

68) – **معجم الكافي**، بيروت: شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، ط3، 1994.

69) – ناديا قاسم بيضون، **الجريمة المنظمة الرشوة وتبييض الأموال**، بدون بلد: منشورات الحلبي الحقوقية، ط2، 2012.

70) – ناصف حتي، **النظرية في العلاقات الدولية**، لبنان: دار الكتاب العربي 1985.

71) – نبيل أحمد حلمي، **الإرهاب الدولي وفقا لقواعد القانون الدولي العام**، القاهرة: دار النهضة العربية، 1988.

72) – هشام محمود الإقداحي، **تحديات الأمن القومي المعاصر مدخل تاريخي سياسي**، الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة، د.س.ن.

73) – ياسر الزعاترة، **الظاهرة الإسلامية قبل 11 أيول: تجارب وتحديات وآفاق**، بيروت: الدار العربية للعلوم، ط1، 2004.

❖ مذكرات الماجستير وأطروحات الدكتوراه:

1) – أحمد طالب أبصير، المشكلة الأمنية في منطقة الساحل الأفريقي، **مذكرة ماجستير**، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2010/2009.

2) – جويدة حمزاوي، التصور الأمني الأوروبي نحو بنية أمنية شاملة وهوية استراتيجية في المتوسط، **مذكرة ماجستير علوم سياسية تخصص دراسات مغاربية ومتوسطية في التعاون والأمن**، قسم العلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر بباتنة، 2011.

3) – خالد توازي، الأمن المتوسطي في استراتيجية الحلف الأطلسي، **مذكرة ماجستير في العلوم السياسية**، جامعة قسنطينة، 2010.

4) – رقية العاقل، إشكالية الأمن والهجرة في غرب المتوسط، **مذكرة ماجستير في العلاقات الدولية**، كلية العلوم السياسية، جامعة الجزائر، 2008.

5) – زناتي محمد السعيد، أثر مكافحة الإرهاب الدولي على سيادة الدول، **مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي**، كلية الحقوق والعلوم السياسية قسم الحقوق، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2014/2013.

6) – سهام سليماني، الاتجاهات الجديدة في الدراسات الأمنية، **مذكرة ماجستير في العلوم السياسية**، جامعة الجزائر، 2009.

7) – عادل زقاع، النقاش الرابع بين المقاربات النظرية للعلاقات الدولية، **أطروحة الدكتوراه في العلوم السياسية، تخصص: علاقات دولية**، باتنة: جامعة الحاج لخضر، 2009/2008.

8) – عبد الناصر الدين الجندلي، انعكاسات تحولات النظام الدولي لما بعد الحرب الباردة على الاتجاهات النظرية الكبرى في العلاقات الدولية، **أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم السياسية**، جامعة الجزائر، 2005/2004.

9) – عمار حجار، السياسة المتوسطية الجديدة للاتحاد الأوروبي: الاستراتيجية الجديدة لاحتواء جهوي شامل، **مذكرة ماجستير في العلوم السياسية**، جامعة باتنة، 2002.

10) – غالية بن زيوش، الهجرة والتعاون المتوسطي منذ التسعينيات، **رسالة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية**، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2005.

11) – قزو محمد أكلي، الوضع القانوني للمهاجرين الجزائريين بفرنسا، **رسالة ماجستير**، كلية الحقوق، جامعة تيزي وزو، 1986.

12) – لهراوة سعاد، معوقات الدور الجزائري في حل النزاع المالي، **مذكرة مكملة لنيل شهادة ماستر أكاديمي، تخصص دراسات أمنية واستراتيجية**، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2015/2014.

13) – مطبوش الحاج، الأمن القومي ونظام الأمن الجماعي الدولي، **مذكرة ماجستير**، كلية الحقوق، قسم القانون العام، البليدة، جامعة سعد "حلب"، 2005.

14) – منصور لخضاري، استراتيجية الأمن الوطني في الجزائر 2011/2006، **أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص: التنظيم الإداري والسياسي**، جامعة جامعة الجزائر 3، 2013/2012.

15) – هيثم حسن، التفرقة بين الإرهاب الدولي ومقاومة الاحتلال في العلاقات الدولية، **رسالة دكتوراه**، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، 1999.

❖ الملتقيات– المداخلات– الندوات:

1) – **"الندوة العلمية حول الهجرة غير المشروعة"**، ورقة عمل مقدمة من القاضيين تاج السر عثمان عبد القدر حسن والأمين فقيري في المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية في 04و05 من جويلية 2011.

2) – جمال الساسي، مصادر التهديد الجديدة للأمن في المتوسط، **أعمال الملتقى الدراسي**: الجزائر والأمن في المتوسط: واقع وآفاق، جامعة قسنطينة، 29، 30 أفريل 2008.

3) – جمال منصر، تحولات في مفهوم الأمن... من الوطني إلى الإنساني، **مدخلة مقدمة في الملتقى الدولي** حول: الجزائر والأمن في المتوسط: واقع وآفاق، جامعة قسنطينة، الجزائر، يومي: 29-2008/04/30.

4) – رياض حمدوش، تطور مفهوم الأمن والدراسات الأمنية في منظورات العلاقات الدولية، **مداخلة ضمن الملتقى الدولي** حول: الجزائر والأمن في المتوسط، واقع وآفاق، جامعة قسنطينة، يومي 29-2008/04/30.

5) – سمير محمد عياد، الهجرة في المجال الأورو متوسطي: العوامل والسياسات، **مداخلة ضمن الملتقى الدولي** حول: الجزائر والأمن في المتوسط، جامعة قسنطينة، 2008.

6) – عبد الجبار شعيبي، نحو بناء تعاون أمني متوسطي لتحقيق الأمن الفكري لمواجهة الإرهاب، **مداخلة ضمن الملتقى الدولي** حول: الجزائر والأمن في المتوسط واقع وآفاق، جامعة قسنطينة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2008/03/29.

7) – عبد الرفيق كشوط، مقاربة الاتحاد الأوروبي للأمن والدفاع وموقف الجزائر منها، **أعمال الملتقى الدولي** حول: الجزائر والأمن في المتوسط: واقع وآفاق، جامعة قسنطينة، أفريل 2008.

8) – محمد فتحي عيد، التجارب الدولية في مكافحة الهجرة غير المشروعة، **ورقة مقدمة في الندوة العلمية** بعنوان "مكافحة الهجرة غير المشروعة"، جامعة نايف للعلوم الأمنية، 8أيام 2010/02/10.

9) – ناجي عبد النور، الأبعاد غير العسكرية للأمن في المتوسط: ظاهرة الهجرة غير القانونية في المغرب العربي، **ورقة بحث قدمت في الملتقى الدولي** حول: "الجزائر والأمن في المتوسط –واقع وآفاق"، الجزائر: جامعة منتوري قسنطينة، 29– 30 أفريل 2008.

10) – نائب رئيس جامعة الرياض، **ندوة علمية** حول: مكافحة الهجرة غير الشرعية التي تشكل خطرا على المجتمع الدولي الذي لم يعد في منأى عن المشكلة، السعودية، الأمن والحياة، العدد 357، صفر الموافق لـ 1423 هـ.

❖ المجلات والدوريات:

1) – أحمد ابراهيم محمود، الإرهاب الجديد: الشكل الرئيسي للصراع المسلح في الساحة الدولية، **المجلة السياسة الدولية**، القاهرة، العدد 147، جانفي 2002.

2) – أحمد جلال عز الدين، ظاهرة الإرهاب نظرة تحليلية، **مجلة الأمن**، العدد الثالث، جمادى الآخرة 1411، جانفي 1991.

3) – إدريس لكريني، مكافحة الإرهاب الدولي بين تحديات المخاطر الجماعية وواقع المقاربات الانفرادية، **مجلة المستقبل العربي**، بيروت، العدد 281، جويلية 2002.

4) – البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة لتقرير التنمية البشرية 2009: "التغلب على الحواجز: قابلية التنقل البشري والتنمية"، تر: أمل التوزي، القاهرة، مركز معلومات قراءة الشروق، 2009.

5) – توفيق رواية، مشكلة اللاجئين في إفريقيا: الأبعاد والملامح، وسبل المواجهة، **قراءات إفريقية**، العدد 01.

6) – حمدان رمضان محمد، الإرهاب الدولي وتداعياته على الأمن والسلم العالمي دراسة تحليلية منظور اجتماعي، **مجلة أبحاث كلية التربية الأساسية**، المجلد 11، العدد 1، 2011/06/23.

7) – سليمان عبد الله الحربي، مفهوم الأمن مستوياته وصيغته وأبعاده: دراسة نظرية في المفاهيم والأطر، **المجلة العربية السياسية تصدر عن مركز الوحدة العربية**، بيروت، العدد 19.

8) – سهام، العلاقات العابرة للأطلسي في ظل الرهانات الأمنية، **مجلة الجيش الجزائري**، مؤسسة المنشورات العسكرية، العدد 506، سبتمبر 2005.

9) – عبد السلام يخلف، الهجرة الدولية بين سيادة الدول ومتطلبات الحاجات الإنسانية العالم الاستراتيجي، العدد10، مارس 2008.

10) – عبد العزيز العيشاوي، الجريمة المنظمة بين الجريمة الوطنية والجريمة الدولية، **مقال بمجلة كلية أصول الدين الصراط**، العدد 3، 2000.

11) – عبد النور بن عنتر، تطور مفهوم الأمن في العلاقات الدولية، **المجلة السياسة الدولية**، العدد 160، أبريل 2005.

12) - عبد الوهاب حومد، التعاون الدولي في مكافحة الجريمة، **مجلة الحقوق والشريعة**، السنة الخامسة، العدد1، فيفري 1981.

13) – علي الحوات وآخرون، **مجلة الدراسات**، طرابلس، المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، العدد 28، 2007.

14) – عيسى لافي الصمادي وآخرون، دراسات قانونية، **دورية فصيلة تصدر عن مركز البصيرة للبحوث والاستثمارات والخدمات التعلمية**، العدد 7، ماي 2010.

15) – فريد أمعضوش، "الهجرة المغربية إلى أوروبا في الحاجة إلى مقاربات بديلة"، **مجلة مسالك في السياسة والاقتصاد**، العدد 3، 2013.

16) – ماروك نصر الدين، الجريمة المنظمة بين النظرية والتطبيق، **مجلة كلية أصول الدين**، الصراط، السنة الثانية، العدد 3، سبتمبر 2000.

17) – محمد رمضان، الهجرة السرية في المجتمع الجزائري أبعاده وعلاقتها بالاعتراب الاجتماعي، **مجلة العلوم الإنسانية**، العدد 43، 2009.

18) – محمد عوض لهزايمة، الإرهاب بين الحضارة العربية المعاصرة والعربية الإسلامية، **مجلة الصراط**، ع6، الجزائر كلية العلوم الإسلامية، سبتمبر، 2002.

19) – محمد لعقاب، الخوف الأوروبي من شمال إفريقيا، **جريدة الشروق اليومي**، الجزائر، العدد 1181، 16 سبتمبر 2004.

20) - محي الدين عوض، الجريمة المنظمة، **المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب**، العدد19، 1998.

21) – ناصر حامد، إشكالية الهجرة إلى الاتحاد الأوروبي، **مجلة السياسة الدولية**، القاهرة، العدد 159، يناير 2005.

22) – ناصر حامد، المهاجرون في أوروبا بين مكافحة الإرهاب ومشكلات الاندماج، **مجلة السياسة الدولية**، ع 163، يناير 2006.

23) – هشام بشير، الهجرةغير الشرعية إلى أوروبا: أسبابها، تداعياتها، سبل مواجهتها، **مجلة السياسة الدولية**، العدد 179، جانفي 2010.

❖ **التقارير:**

1)- **التقرير الإستراتيجي للمغرب (2004/2005)**، الدار البيضاء: مركز الدراسات والأبحاث في العلوم الاجتماعية، 2007.

2)- الهجرة في عالم مترابط، اتجاهات جديدة للعمل، **تقرير اللجنة العالمية للهجرة الدولية**، أكتوبر 2005.

❖ **قائمة الموسوعات:**

1) – عبد الوهاب الكيالي وآخرون، **الموسوعة السياسية**، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر 1979.

2) – عبد الوهاب الكيالي وآخرون، **الموسوعة السياسية**، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر 1985.

3) – ناظم عبد الواحد الجاسور، **موسوعة المصطلحات السياسية والفلسفة والدولية**، لبنان: دار النهضة العربية، ط1، 2008.

4) – نبيل صقر، قمراوي عز الدين، الجريمة المنظمة التهريب والمخدرات وتبيض الأموال في التشريع الجزائري، **موسوعة الفكر القانوني**، الجزائر، دار الهدى، بدون طبعة، 2008.

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية:

❖ **Ouvrages** :

1) - Le petit Robert, **dictionnaire de la langue Française**, 1993.

2) – Abdel Fatah Mourad, **Dictionnaire mourad des termes juridiques**, **économiques et commerciaux**, 2éme Partie, Lieu Et Année de publication non spécifies.

3) - Barry lowent crow, **Les paradoxes du partemariat tous atlantique** : les relations tous atlantique de latourment à l'apaisemement, Paris : institut des relations internationals de stiotégique 2003.

4) - Bernard Bouloc, **Le terrorisme problèmes actuels de science criminelle**, Marseille : Presses universitaires, 1989.

5) – King.R (2001), **The mediterranean passage** : **and new cultural encounters in southern Europe**, Liverpool: Press.

6) - Luis Matines, **Al Qaida au Maghreb Islamique**, **européen union**, Instute for sécurity studios, 2007.

7) - **Oxford advenced learner's dictionary of current english**, 1974.

8) -Francois falletti, frédiric debov, **planète criminelle**, **le crime phénomène social du siècle**, paris :pve, 1998.

9) -Vaisse Maurice, **Dictionnaire des relations internationales**, au 20éme Siècles, Paris, Edition armand colin, 2000.

❖ Rapports, Documents de travail et Etudes:

1)- Abderrahmane lemchichi, Transition politique au Maroc, **Revue Confluence Méditerranée**, N°31, édition l'harmattan, 1999.

2)- **Bureau international du travail**, une approche équitable pour les travailleurs migrants dans une économie mondialisé, conférence internationale du 2éme Session, Rapport M6 Génère, 2004.

3)- **Raport de la commission nationale des migrations internationales** sur : « Les migrations dans un monde interconnecté : Nouvelles perspectives d'action », Octobre 2005.

4)– Sottile « Le Terrorisme Internationale », **Recueil des cours de l'académie de droit international**, Vol 65, 1938.

❖ Articles des journaux :

1)- **Defense nationale et sécurité nationale** lionel grachard les sommes de l'otan prague 2002 N°4, Avril 2003.

2)– Demmel Ruber.T, The European Union and illegal immigration in the Southern Mediterranean: The trap of competing policy concepts, **The international journal of human rights**, Volume 15, Issue6, 2011.

3)- Ilvo Diamanti, « Un Nouveau Mue », **Critique internationale**, N°18, Janvier 2003.

ثالثا: المواقع الإلكترونية:

❖ باللغة العربية:

1) – أسس و مبادئ الأمن الوطني، على الموقع: www.moqatel.com يوم: 2017/12/07.

2) – برهان غليون، أصل العنف في مجتمعاتنا... والسياسات الدولية غير العادلة ذرائع، من موقع الحوار المتمدن، http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=437 تاريخ الاطلاع: 2018/04/13.

3) – **تقرير منظمة مراقبة حقوق الإنسان، منظمة مراقبة حقوق الإنسان**، 2010 .

يوم: 2018/03/26. -http://www.hrw.org/en/node/81360

4) – حنان شارف، **إستراتيجية أمنية موحدة ضرورية بين ضفتي المتوسط**، موقع الإذاعة الجزائرية، 2010.
يوم: 2018/03/26. -http://www.radioalgerie.dz/?p-34254

5) – خليل حسين، نظام الأمن الإقليمي في القانون الدولي العام، على الموقع: http://www.drkhalilhusien.blogspot.com/01/blog-post-1982.html، يوم: 2017/12/11.

6)– سامي الرياض، **تقارير بريطانية وأمريكية وأوروبية تقيمية تكشف الجزائر أنجح دول المنطقة في مكافحة الإرهاب وتهريب الأسلحة والمخدرات، جريدة الشروق**، ديسمبر 2009، متحصل عليه: http://www.echorokonlain.com/ar/ يوم: 2018/04/12.

7)– عبد الله التركماني، إشكاليات الهجرة في إطار الشركة الأورومتوسطية، من موقع: www.mokarabat.com، يوم 2018/03/16.

8)– عبد العزيز، محمد مصطفى، "أوروبا توحد خططها لصد موجات الهجرة غير الشرعية، على الموقع: http://www.mw.nl/hunaamsterdam/currentaffaires/hggyuu، يوم 2018/03/15.

9)– عادل زقاع، "إعادة مفهوم الأمن: برنامج بحث في الأمن المجتمعي"، نقلا عن موقع: http://www.geocities.com/adel.Zeggah/links.html، يوم 2017/12/13.

10)– ليبيا وإيطاليا توقعان اتفاقية لمكافحة الهجرة غير الشرعية، شبكة الإعلام العربية، 2007،
يوم: 2018/03/26. http://www.moheet.com/newsPrint.aspx?nid-70928.

11)– محمد سعد أبو عامود، المفهوم العام للأمن، على الموقع:

www.policenc.gov.bh/reports/2011/april12-4-2011/63437362642979445.pdf

يوم: 2017/12/15.

12)- محمد الناصر، مافيا مخدرات كولومبية تمول الفرع المغاربي للقاعدة، على الموقع الإلكتروني: www.SAHAFATY.NET/LE، يوم 2018/03/01.

13) - ممدوح المنير، 99% من الهجمات الإرهابية في أوروبا و أمريكا نفذها اليمين المتطرف لا المسلمون، على الموقع: www.elshaad.org/thread.php?=ID=57938، يوم 2018/02/01.

14)- منذر سليمان، إعادة صياغة مفهوم الأمن القومي العربي و مرتكزاته، على الموقع: www.arch.nu/art381.htm، يوم 2017/11/21.

15)- نادية وفتحية ليتيم، "أوروبا تتصدى للهجرة غير الشرعية بالإجراءات الأمنية"، على الموقع: "الحقول صحيفة الكترونية" يوم:2018/03/23 alhoukoul.com .

16)- هارون زيلين، تحليل سياسات، من موقع: معهد واشنطن للسياسات، على الرابط : http://www.washingtoninstitute.org/ar/policy-analysis/view/up-to-11000-foreignfighters-in-syria-steep-rise-among-western-europeans يوم: 2018/04/15.

17) -التحدي أكبر للجيوش العربية... السلاح الليبي صداع يؤرق دول الجوار :على الرابط: http://moheet.com/2013/04/10/1754153/%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AD%D8%AF%D9%8A- تاريخ الاطلاع: 2018/04/13.

18) -الطيب بوعزة، القاعدة في المغرب الاسلامي :**من موقع الجزيرة**، على الرابط: http://www.aljazeera.net/knowledgegate/opinions/2007/8/19/% يوم: 2018/04/12.

19)- الهجرة هاجس أوروبي! سويس أنفو، 2003:

http://www.swissinfo.ch/ara/detail/index.html?cid-3609388 يوم 2018/03/26

❖ باللغة الأجنبية:

1)– NATO hard book nato office of information and press, November 2010 in http://www.msz.gov/nato,hard book pdf. Le: 15/04/2018.

2)– A Secure Europe in a Better World: European Security Strategy . Brussels, 12 December 2003.

http://www.consilium.europa.eu/uedocs/cmsUpload/78367.pdf le: 12/01/2018.

3)– Antonin Tisseron (ed): "L'Union Européenne et le Maghreb: quel engagement un an après le printemps arabe ?". (Institut Thomas More. 2012). http://www.institut-thomas-more.org/upload/media/rapportitmsecuritedurablemaghreb2012.pdf

le : 12/01/2018.

4)– Failed States Index, The Fund for Peace Publication, Washington, D.C, 2010.

http://www.fundforpeace.org/global/library/cr 10- 99- -fs- failedstatesindex2010-1103g.pdf

5)– Failed States Index, The Fund for Peace Publication, Washington, D.C, 2011.

http://www.fundforpeace.org/global/library/cr 11- 14- -fs- failedstatesindex2011- 1106q.pdf

6)– J. J. Messner (ed), Failed States Index, The Fund for Peace Publication, Washington, D.C, 2012.

http://www.fundforpeace.org/global/library/cfsir1210-failedstatesindex2012-06p.pdf

le: 12/01/2018.

7)– imigration clandestine, une realité inacceptable, une réponse ferme juste et humaine (rapport) dans :

http://www.senat.fr/rap/r05-300-1/r05.300.1.html.

8)– La lutte contre le terrorisme ou livre blane:

http://www.defense.gov.fr/livreblanc/lesrepretslemourelenvironementgeostratégique/luttecontreleterrorisme . le: 18/04/2018.

9)- David Garnem, « **the politics of european defense coreperation** » Germany, France,Britain and America a (1988) http://ecssr.aeoe.2001.

الملاحق

الملحق الأول

خريطة مناطق تواجد القاعدة عبر العالم

الخريطة تبين مناطق تواجد القاعدة عبر العالم:

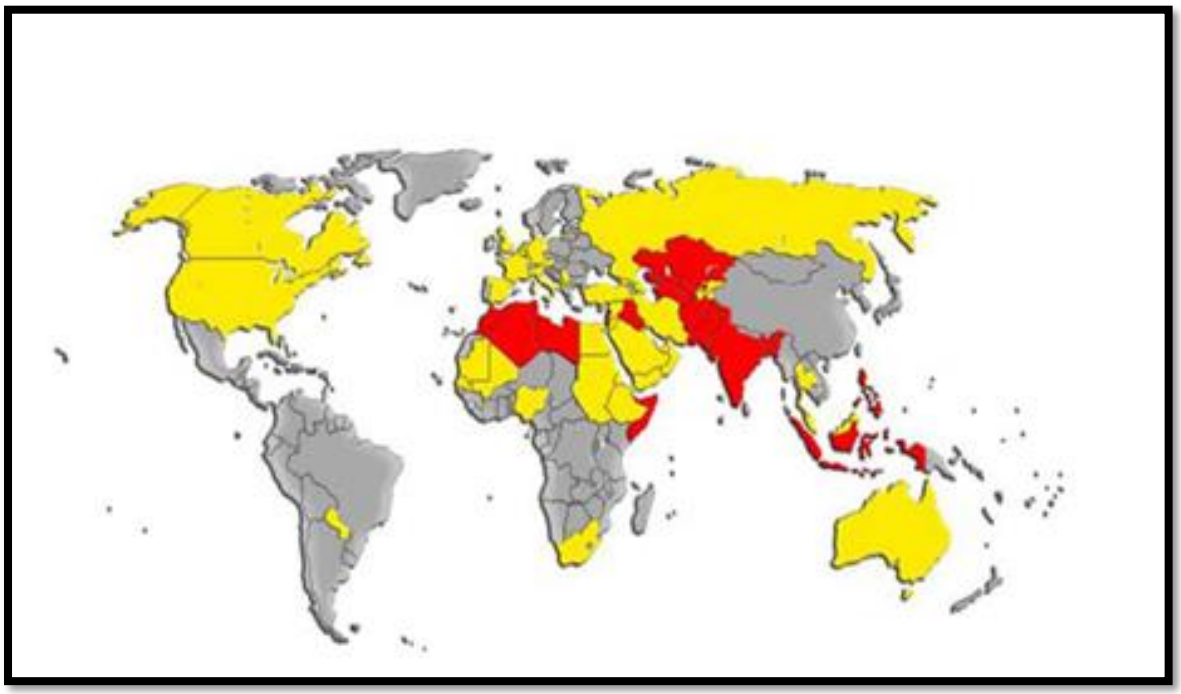

الأحمر: مناطق تواجد تنظيم القاعدة والجماعات الإرهابية الداعمة له.

الأصفر: مناطق تواجد الخلايا الإرهابية الداعمة لتنظيم القاعدة.

المصدر: Bernard.I. Finel, Holly Crystal Gell, « Are We Wining : Measuring progress in the struggle against violent Jihadism ».
Report, (Washington :American Security Project, 2007), in P:13.
www.americansecurityproject.org.

الملحق الثاني

خرائط جغرافية

خريطة تمثل الهجرة الإفريقية غير الشرعية خارج القارة الإفريقية

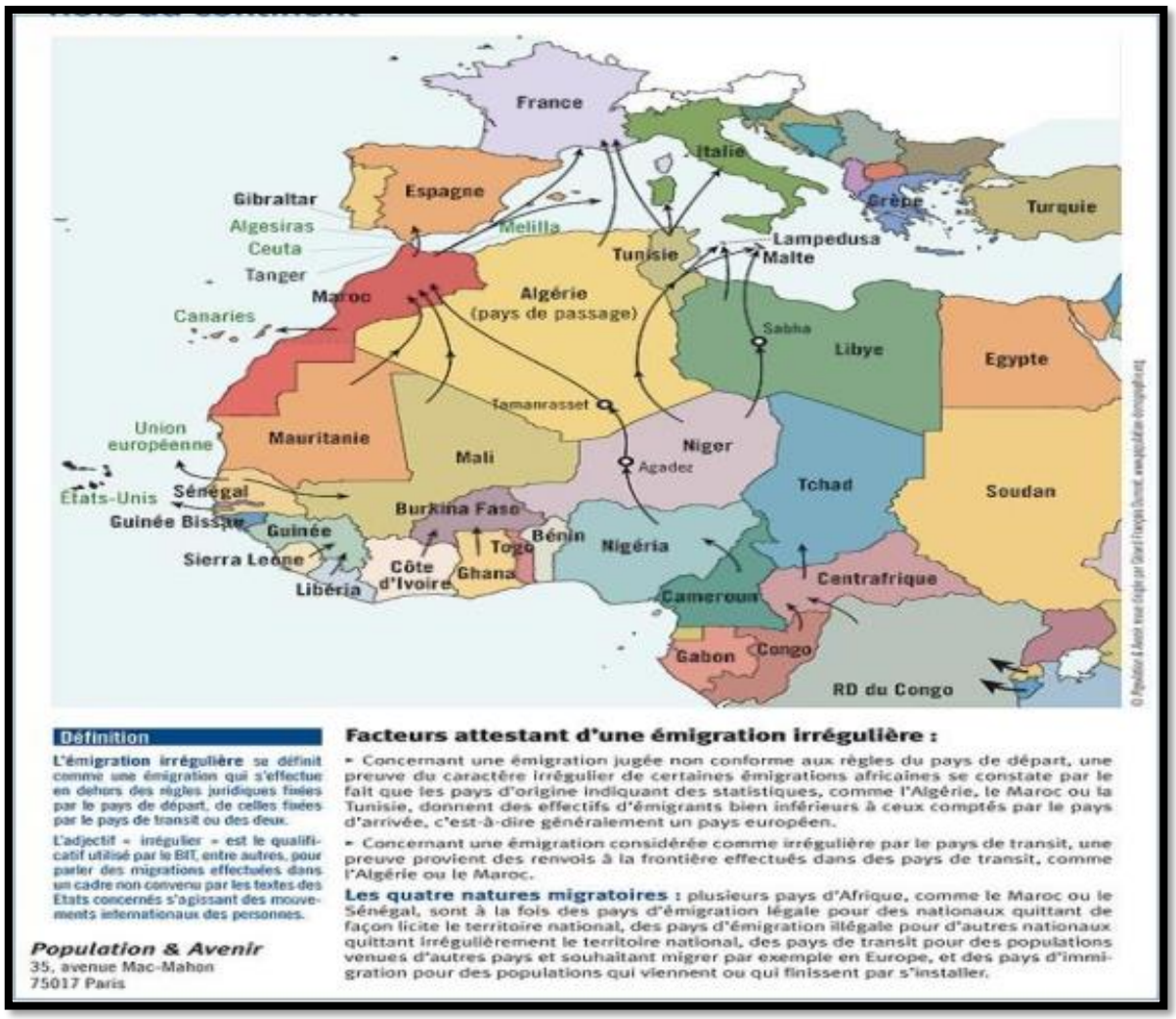

Source :www.diploweb.com/L-emigration-africaine-irreg..

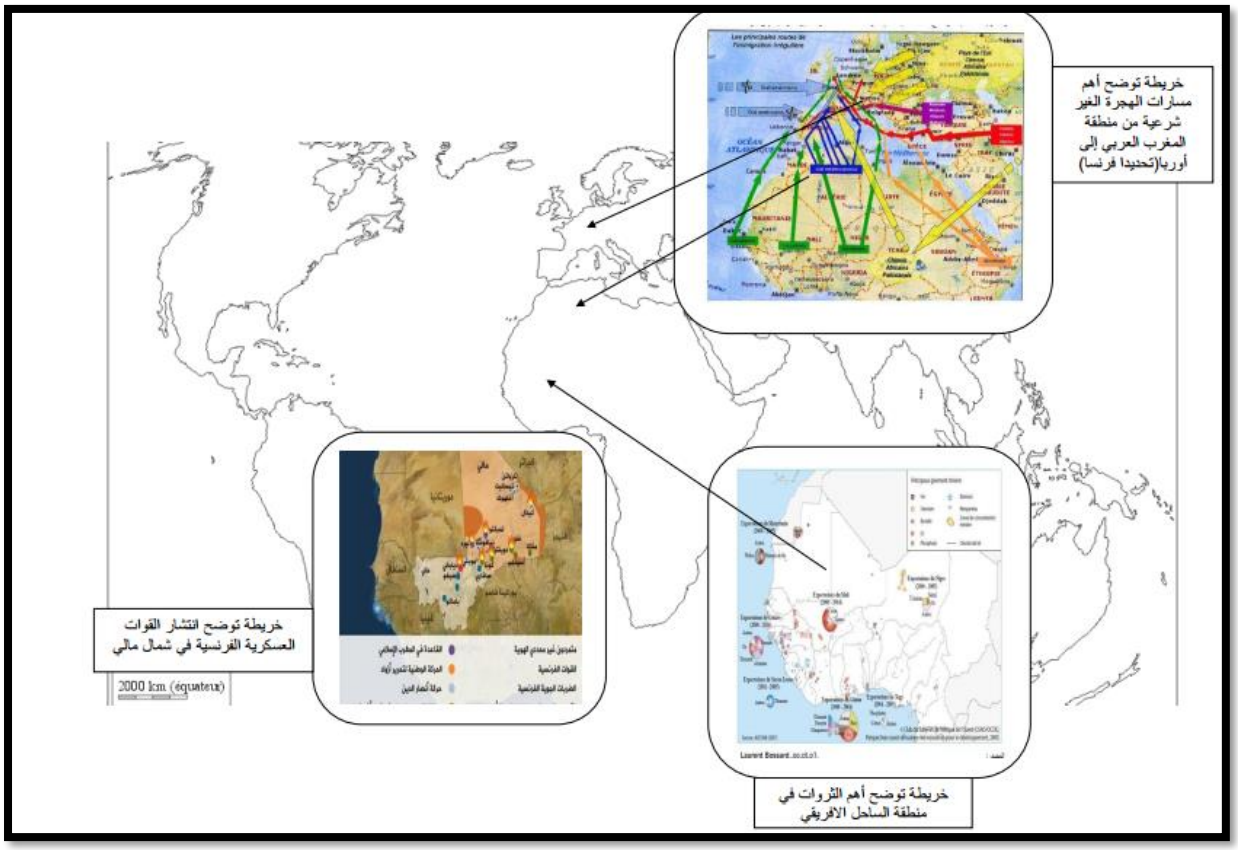
خريطة توضح أهم مسارات الهجرة الغير شرعية من منطقة المغرب العربي إلى أوربا(تحديدا فرنسا)
خريطة توضح انتشار القوات العسكرية الفرنسية في شمال مالي
خريطة توضح أهم الثروات في منطقة الساحل الافريقي
2000 km (équateur)

الملحق الثالث

خريطة إقليم الأورومتوسطي

Map of Euro-Mediterranean Region

Source: *European Commission (2000), The Barcelona Process, five years on 1995–2000, Luxembourg, Office for Official Publications of the European Communities*

الفهرس

الفهرس

إهداء	
تشكرات	
مقدمـــة.....	أ-ي
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي والنظري للأمن	
تقديم.....	1
المبحث الأول: ماهية الأمن.....	2
المطلب الأول: مفهوم الأمن.....	2
أولا: التعريف اللغوي للأمن.....	2
ثانيا: التعريف الاصطلاحي للأمن.....	2
المطلب الثاني: الأمن وعلاقته ببعض المصطلحات.....	7
أولا: التهديد.....	7
ثانيا: الدفاع.....	8
ثالثا: السلم.....	8
المبحث الثاني: أبعاد الأمن ومستوياته.....	8
المطلب الأول: أبعاد الأمن.....	8
أولا: البعد العسكري.....	9
ثانيا: البعد السياسي.....	9
ثالثا: البعد الاقتصادي.....	9
رابعا: البعد الاجتماعي.....	9
خامسا: البعد البيئي.....	10
سادسا: البعد النفسي.....	10

سابعا: البعد الثقافي.....	11
المطلب الثاني: مستويات الأمن.....	11
أولا: الأمن الإنساني.....	11
ثانيا: الأمن الوطني (القومي).....	12
ثالثا: الأمن الإقليمي.....	13
رابعا: الأمن الدولي.....	14
المبحث الثالث: المقاربات المفسرة للأمن.....	16
المطلب الأول: مفهوم الأمن في المقاربات الوضعية.....	19
أولا: المفهوم التقليدي للأمن (النظرية الواقعية).....	19
ثانيا: المفهوم التقليدي للأمن (النظرية الليبرالية).....	23
المطلب الثاني: مفهوم الأمن في المقاربات ما بعد الوضعية.....	27
أولا: النظرية البنائية.....	27
ثانيا: النظرية النقدية.....	29
المطلب الثالث: المفهوم الموسع للأمن (مدرسة كوبنهاغن).....	30
أولا: مدرسة كوبنهاغن.....	30
ثانيا: مفهوم الأمن الموسع والأمننة.....	32
خلاصة الفصل الأول.....	34
الفصل الثاني: التصور الأوروبي للتهديدات الأمنية في المنطقة المغاربية	
تقديم.....	35
المبحث الأول: ظاهرة الإرهاب.....	36
المطلب الأول: ماهية الإرهاب.....	37
أولا: تعريف الإرهاب.....	37
ثانيا: دوافع و أسباب الإرهاب.....	44
المطلب الثاني: السياق التاريخي للظاهرة الإرهابية في المنطقة المغاربية	50
أولا: من الإرهاب المحلي إلى الإرهاب عبر الوطني.....	50

ثانيا: فوضى السلاح في المنطقة.....	56
المطلب الثالث: انعكاسات ظاهرة الإرهاب على المنطقة المغاربية وعلى الاتحاد الأوروبي....	61
المبحث الثاني: ظاهرة الهجرة غير الشرعية.....	70
المطلب الأول: ماهية الهجرة غير الشرعية.....	71
أولا: تعريف الهجرة غير الشرعية.....	71
ثانيا: دوافع و أسباب الهجرة غير الشرعية.....	80
المطلب الثاني: المنطقة المغاربية كبوابة للهجرة غير الشرعية نحو أوروبا.....	83
المطلب الثالث: انعكاسات الهجرة غير الشرعية على أمن الاتحاد الأوروبي.....	88
المبحث الثالث: ظاهرة الجريمة المنظمة.....	93
المطلب الأول: ماهية الجريمة المنظمة.....	94
أولا: تعريف الجريمة المنظمة.....	94
ثانيا: العوامل المؤثرة في انتشار الجريمة المنظمة.....	102
المطلب الثاني: الجريمة المنظمة كتهديد جديد في المنطقة المغاربية.....	104
المطلب الثالث: تحالف الجريمة المنظمة والإرهاب والهاجس الأوروبي.....	106
أولا: أوجه الشبه بين الإرهاب والجريمة المنظمة.....	107
ثانيا: أوجه الاختلاف بين الإرهاب والجريمة المنظمة.....	108
خلاصة الفصل الثاني.....	109
الفصل الثالث: التعامل الأوروبي مع التهديدات الأمنية في المنطقة المغاربية	
تقديم.....	110
المبحث الأول: الإستراتيجية الأوروبية لمكافحة الإرهاب.....	111
المطلب الأول: الحلف الأطلسي ومهامته الجديدة.....	111
أولا: أهم القمم والمؤتمرات في استراتيجية الحلف الأطلسي.....	111
المطلب الثاني: التوجه الأمني الفرنسي في المتوسط.....	120
أولا: مقاربة الأمن الناعم.....	121
ثانيا: الإتفاقية المغربية والفرنسية.....	122

ثالثا: المبادرات الفرنسية في إطار الإتحاد الأوروبي.....	124
المطلب الثالث: السياسيات الأمنية البريطانية لمكافحة الإرهاب.....	126
المبحث الثاني: المقاربة الأوروبية للتصدي لظاهرة الهجرة غير الشرعية.....	128
المطلب الأول: الحلول الأمنية في مكافحة الهجرة غير الشرعية.....	128
المطلب الثاني: آليات الاتحاد الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية.....	134
أولا: الآليات الأمنية.....	134
ثانيا: الإجراءات الأمنية بتشديد الحراسة الأمنية على الحدود الأوروبية.....	135
ثالثا: الآليات بموجب الاتفاقيات الأمنية.....	136
رابعا: الآليات السياسية.....	136
المطلب الثالث: تقييم السياسات الأمنية في محاربة الهجرة غير الشرعية.....	138
المبحث الثالث: جهود التعاون الدولي لمكافحة الجريمة المنظمة.....	141
المطلب الأول: مجهودات الأمم المتحدة في مكافحة الجريمة المنظمة.....	142
أولا: مؤتمرات الأمم المتحدة في مكافحة الجريمة المنظمة.....	142
ثانيا: إتفاقية الأمم المتحدة في مكافحة الجريمة المنظمة.....	143
المطلب الثاني: مجهودات الإتحاد الأوروبي.....	145
خلاصة الفصل الثالث.....	148
الخاتمـــة.....	149
قائمة المراجع.....	152
الملاحق.....	166
الفهرس	
الملخص	

الملخص باللغة العربية:

إن التحولات التي أعقبت نهاية الحرب الباردة، ولدت في الكثير من الدول والأقاليم شعورا باللأمن واللاسقرار، ومن بين هذه الأقاليم حوض البحر الأبيض المتوسط الذي تربط ضفتيه بين دول متقدمة في الشمال ودول متخلفة في الجنوب، فالمتوسط يطرح ثنائية متقابلة متناقضة، من جهة ترسيخ التكتل المكون من دول متقدمة، ومن جهة أخرى تكريس تهميش الدول المتخلفة، إلا أن طبيعة التهديدات ليست نتاج خطر عسكري واضح المعالم، بل هي تحديات تبدو متنوعة ومختلفة من حيث المظهر والشكل، وتشترك من حيث مصدرها، متمثلة في تحديات اجتماعية، اقتصادية بالدرجة الأولى وليست عسكرية تقنية بحتة، ولعل من أبرزها الهجرة غير الشرعية، الإرهاب، الجريمة المنظمة... ما استدعى بالدول الأوروبية بإعادة النظر في علاقاتها مع دول الضفة الجنوبية للمتوسط، ومن بينها الجزائر خاصة وأنها تملك عمق استراتيجي مهم في المتوسط، وما لها من دور فعال في إرساء مبادئ السلم والاستقرار، من خلال دبلوماسية نشطة على المستوى الإقليمي والدولي خولتها الانضمام لمختلف المبادرات الأمنية الأوروبية في المتوسط، وذلك في محاولة للحد من خطر هذه التهديدات.

ABSTRACT IN ENGLISH :

The transformations that followed the end of the cold war have caused a sense by insecurity and lack of instability in a lot of countries and regions. Among them, there is the Mediterranean basin that connects between advanced countries in the north and underdeveloped countries in the South, almtost poses bilateral opposite contradictory. On one hand, it consolidates the bloc of developed countries and on the other hand, devotes marginalization of the underdeveloped countries. But the nature of the threats is not the outcome of the military threats but it a great challenge which seems diverse and different in terms of appearance and shape, and share in terms of source, represented, primarily in social and economic challenges. It is not a purely military technical; perhaps the most prominent is the illegal immigration, international terrorism, organized crime…ect. What summoned European countries to reconsider their relations with the west and South countries of the Mediterranean, including Algeria, which has an important strategic depth in the medium. In addition, its active role in establishing the principles of peace and stability through active diplomacy at the regional and international level delegated to join the various European security initiatives in the medium, and in attempts to reduce the risk of these challenges.